وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي- تبسة
كليــة العلوم الاقتصاديــة والعلوم التجاريــة وعلوم التسيير
قسـم العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي:...../2023

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه نظام LMD في العلوم الاقتصادية
تخصص: تمويل التنمية

الموضوع:

التمويل الأصغر كخيار استراتيجي لدفع عجلة التنمية المحلية في الجزائر- ولاية تبسة نموذجا-

إعدادالطالبة
حكيمة صيفاوي

إشراف الأستاذ الدكتور:
بسمــة عـــــولمي

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	جامعة الانتماء	الصفة
د.رياض موساوي	أستاذ محاضر"أ"	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي- تبسة	رئيسا
أ.د.بسمة عولمي	أستاذ التعليم العالي	جامعة باجي مختار-عنابة	مقررا
د.وئـام مـلاح	أستاذ محاضر"أ"	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي- تبسة	ممتحنا
د.عـادل طلـبة	أستاذ محاضر"أ"	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي- تبسة	ممتحنا
أ.د.مسعود كيسرى	أستاذ التعليم العالي	جامعة ابراهيم سلطان شيبوط- الجزائر 3	ممتحنا
د.اسمهان خلفي	أستاذ محاضر"أ"	جامعة باتنة 1- باتنة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و عرفان

لله الحمد والشكر أولا و أخيرا.

الحمد لله والشكر لله

أتقدم بخالص شكري و بالغ تقديري إلى الأستاذ الدكتور "بسمة عولمي" على تأطيرها لي لإتمام هذه الأطروحة والأستاذ الدكتور "الوافي الطيب" والدكتور العيفة محمد وأشكر كل أساتذتي في كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة تبسة

وأشكر كل من بذل معي جهدا ووفر لي وقتا، ونصح لي قولا

أسال الله أن يجزيهم عني خير الجزاء.

إهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين.

أهدي هذا العمل إلى الوالدين الكريمين: أمي رحمها الله، ووالدي أدامه الله تاجا فوق رأسي ورزقهما الله من الجنة مكانا عليا

إلى زوجي العزيز

إلى كل أفراد عائلتي أخواتي وإخوتي وأبناؤهم أدامهم الله

وأنار دربهم.

إلى كل صديقاتي،لاأذكر أحدا حتى لا أنسى أحدا وإلى كل طالب علم جد واجتهد

إلى كل من علمني حرفا.

"حـــــكيـــمـة"

مقدمـــــــــــة

عـــامـــــــــــة

يعتبر التمويل والتنمية من أبرز المواضيع التي تكثر فيها الدراسة من أجل محاولة إيجاد حل لمشكلة التمويل والتنمية، فهما يحظيان باهتمام متزايد في العديد من الدول، وتعتبر التنمية عملية تغيير في البيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمع وفق توجهات عامة، لتحقيق أهداف محدَدة تسعى لتحسين مستوى المعيشة في كافة الجوانب، وتسعى الكثير من الدول النامية والمتقدمة إلى زيادة معدلات التنمية المحلية، ولكي تتحقق التنمية المحلية وتحقق أهدافها فهي بحاجة للتمويل الكافي، فكلما استطاعت القطاعات المحلية تعبئة الموارد المالية اللازمة الذاتية أو الخارجية، كلما أدى ذلك إلى تحقيق التنمية المحلية، إذ يعتبر التمويل مشكلة رئيسية تواجه خاصة المؤسسات الصغيرة والمصغرة في مختلف دول العالم، وعليه أصبحت الدول بصفة عامة سواءا كانت متقدمة أو دول نامية تسعى جاهدة من أجل توفير التمويل اّللازم لإنشاء المؤسسات الصغيرة والمصغرة باعتبارها محرك الاقتصاد الوطني، فيبدأ الاقتصاد بمؤسسات صغيرة تنمو وتكبر حتى تصبح بارزة في الاقتصاد.

فكل مشروع قائم يساهم بشكل كبير في تحقيق التنمية في جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية السياسية، وتفعيل الاقتصاد الوطني يتطلب العمل على إنجاز الاستثمارات التي تعمل على تنمية المجتمع، وعليه يجب خلق نظام مالي فعال ووضع خطط إستراتيجية لتقديم التمويل اللازم لإنجاز الاستثمارات وإنشاء المؤسسات الصغيرة، والتي تلعب دورا بارزا في التنويع الاقتصادي لما تمتاز به من مرونة وقدرة التعامل مع المتغيرات التي تحدث على المستوى الاقتصادي المحلي والدولي.

ويعتبر التمويل الأصغر من بين أساليب التمويل التي يمكن أن تعتمدها الدولة كنظام مالي فعال تساهم به في مجال التنمية المحلية لما يوفره من تسهيلات مالية، وقروض متناهية الصغر موجهة للفئة الأفراد الضعيفة والمعدومة الدخل في المجتمع، من أجل الخروج بهم من دائرة الفقر، فالتمويل الأصغر هو مجموعة الخدمات المالية المتنوعة المقدمة للأفراد غير القادرين على الحصول على تلك الخدمات من البنوك والمؤسسات المالية التقليدية، والتي قد لا تتماشى خدماتها المالية المقدمة وخصوصيات الأفراد، وقد تسبب حرجا لبعضهم في التعامل معها بصيغها التمويلية وأساليبها الاستثمارية،

وضماناتها وشروطها وفوائدها المسبقة، وقد كان انتشاره واسعا في جميع أنحاء العالم وخاصة بعد تجربة بنك غرامين ببنغلاديش والتي تعد من التجارب الهامة والرائدة في مجال التمويل الأصغر على المستوى العالمي.

والجزائر كمثيلاتها من الدول سعت جاهدة منذ الاستقلال لتحقيق التنمية المحلية ومحاربة الفقر والبطالة مستخدمة في ذلك مصادر مالية مختلفة، وعملت على استحداث برامج وهياكل تمويلية تقدم القروض لفئات معينة من أصحاب الدخل المحدود من الفقراء الناشطين اقتصاديا، وهذا حتى يتسنى لهم تحسين معيشتهم، وعملت على تشجيع التوجه المقاولاتي كإنشاء مؤسسات صغيرة تهدف إلى تشغيل الطاقات المعطّلة وجعلها منتجة تساهم في عملية البناء والتنمية، ومن البرامج التمويلية المفعّلة يعتبر جهاز القرض المصغر برنامجا يعتمد على السياسة الاجتماعية الهادفة لمكافحة البطالة، حيث يخدم فئة الأشخاص الذين لا يملكون دخلا أو محدودي الدخل والقادرين على ممارسة النشاط الاقتصادي، من خلال إنشاء مشروعهم الخاص الذي يلبي احتياجاتهم ويحسن معيشتهم. ويعتمد الجهاز على منح قروض صغيرة وفي آجال سريعة على أن تسدد لاحقا، ولتفعيل دور القروض المصغرة في دعم وتطوير المشاريع تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والتي تعتبر بمثابة أداة لمحاربة الهشاشة حيث سمحت لفئة المحرومين من تحسين مستوى معيشتهم من خلال إنشاء مشاريعهم الخاصة وتطويرها بمرور الوقت لتساهم في التنمية المحلية والاقتصاد الوطني بشكل عام.

1. **إشكالية البحث**

نظرا للأهمية البارزة للتمويل الأصغر وخاصة بعد التجارب العالمية الناجحة، وانطلاقا مما سبق وحول ما إذا كان التمويل الأصغر هو أداة إستراتيجية تمويلية تساهم في النهوض بالتنمية المحلية في الجزائر، يمكن صياغة إشكالية البحث في التساؤل الرئيسي التالي:

كيف يمكن للتمويل الأصغر أن يساهم في دفع عجلة التنمية المحلية في الجزائر؟ وهل للخيار الاستراتيجي للتمويل الأصغر أثر في التنمية المحلية بولاية تبسة؟

انطلاقا من السؤال الرئيسي يمكن صياغة أسئلة فرعية ما يلي:

- ماهي التنمية المحلية؟

- فيما تتمثل المقومات الأساسية لعملية التنمية المحلية؟
- ما هو الفرق بين التمويل الأصغر و القرض المصغر؟
- هل تساهم البنوك في صناعة التمويل الأصغر؟
- هل الخدمات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة تساهم في تقديم الدعم الكافي لإقامة المشاريع الصغيرة والمصغرة،

2. فرضيات الدراسة

للإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية تم صياغة الفرضية الرئيسية الآتية:

- **التمويل الأصغر يساهم بشكل كبير في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر، وهو خيار استراتيجي له تأثيره في التنمية المحلية بولاية تبسة.**

كما يمكن وضع الفرضيات الفرعية التالية:

- التنمية المحلية عملية الاستغلال الأمثل للموارد المالية والبشرية لتطوير كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية في المجتمع.
- للتنمية المحلية مجموعة من المقومات منها المالية والبشرية والتنظيمية والاقتصادية.
- التمويل الأصغر مجموعة الخدمات المالية بما فيها القروض والمدخرات والتأمينات، تقدم للفئة المعدومة والمحدودة الدخل القادرة على ممارسة نشاط اقتصادي مصغر.
- القرض المصغر عبارة عن سلفه صغيرة تقدم لأشخاص دون عمل لكنهم قادرين على ممارسة نشاط اقتصادي مصغر.
- ضعف مساهمة البنوك التجارية في التمويل الأصغر.
- تساهم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة في تقديم الدعم الكافي لإقامة المشاريع الصغيرة والمصغرة في كافة القطاعات.

3. أهداف الدراسة

يهدف البحث إلى معرفة ما يلي:

معرفة التنمية المحلية ومقوماتها ومحدداتها وأبعادها.

- معرفة أهم مصادر التنمية المحلية في الجزائر ومؤشراتها.

- معرفة مفهوم التمويل الأصغر، وأثره بالنسبة للفرد والأسرة والمشروع وأهميته التنموية.
- معرفة مدى مساهمة التمويل الأصغر في تحقيقه للتنمية المحلية في الجزائر.
- تقييم مساهمة التمويل بالقروض المصغرة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ولاية تبسة في دعم ومتابعة المشاريع الممولة في مختلف القطاعات.

4. أهمية البحث

تكمن أهمية الدراسة في أنها تحاول الكشف عن الدور الأساسي للتمويل الأصغر في عملية التنمية المحلية، من خلال الوقوف على واقع التنمية المحلية في الجزائر، ومعرفة الموارد والمصادر المالية التي تدعم التنمية المحلية، وباعتبار أن الفئة الضعيفة الدخل والفقيرة تجد صعوبة في تحصيل القروض من البنوك، فإن التمويل الأصغر يسهل لها عملية الحصول على القروض، فإن تقديم الخدمات المالية للفقراء القادرين على بدء مشروعات صغيرة، من شأنه زيادة دخل الأسر وتخفيض معدلات البطالة وخلق طلب واسع على السلع والخدمات الأخرى خاصة ما يتعلق بخدمات التغذية والتعليم والصحة، وبدون شك فإن وصول هذه الفئات من المجتمع إلى الخدمات المالية وغير المالية عبر برامج التمويل الأصغر هو من الأدوات الأكثر فعالية في معالجة ظاهرة الفقر والبطالة في إطار تحقيق التنمية المحلية.

5. سبب اختيار موضوع البحث

يعد موضوع التنمية المحلية وموضوع التمويل الأصغر من المواضيع المهمة التي تكثر فيها الدراسة، وخاصة أن موضوع التمويل يشكل مشكلة، فكيف يمكن الحصول على الموارد المالية لتحقيق التنمية، وباعتبار التمويل الأصغر هو تقديم لخدمات مالية ومن ضمنها القروض المصغرة فهذا الأمر يساعد على إنشاء المؤسسات الصغيرة التي هي ركيزة الاقتصاد، فهي تحتاج لرؤوس أموال صغيرة لبدأ النشاط، ومن ثم الانطلاق لتحقيق الأهداف، وبهذا يمكن تحقيق التنمية عن طريق التمويل الأصغر وخاصة في الدول النامية التي تعاني من الفقر والبطالة، وأيضا من دوافع اختيار الموضوع

- البحث في مقومات التنمية المحلية وواقعها في الجزائر.
- حداثة الموضوع وأهميته.

- الوقوف على مدى نجاح التمويل الأصغر في رفع مستوى التنمية المحلية في ولاية تبسة.

6. **إطار الدراسة**

من حيث **المكان** تم اختيار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر باعتبارها هي المؤسسة المهيمنة على القروض المصغرة في الجزائر، واختيار ولاية تبسة كنموذج للدراسة لمعرفة مدى نجاح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فيها كمؤسسة تعمل في مجال التمويل الأصغر في مساهمتها في التنمية المحلية، وتمثل **الإطار الزمني** للدراسة في دراسة موضوع التمويل الأصغر في الجزائر كآلية لمجابهة الفقر والبطالة، وبالتحديد دراسة للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة خلال الفترة الزمنية 2005إلى 2021، حيث سنة 2005 هي سنة بداية نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالولاية.

7. منهج الدراسة وأدواتها

معالجة إشكالية الدراسة تتطلب استخدام المنهج الوصفي والمنهج التحليلي للإحاطة بالجانب النظري للموضوع، ومعرفة دور التمويل الأصغر في المساهمة في التنمية المحلية، وتحليل المعلومات الكمية من خلال الدراسة التطبيقية للوقوف على مدى نجاح برامج ومؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر وفي ولاية تبسة في تعزيز التنمية المحلية

أدوات الدراسة المعتمدة تتمثل في ما يلي:

- المراجع العلمية المرتبطة بموضوع التنمية والتمويل الأصغر.
- التقارير الرسمية التي تخدم الموضوع.
- المواقع الرسمية للمنظمات والهيئات العالمية الالكترونية على الانترنت.
- الموقع الرسمي الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- الرسوم والبيانات والمخططات والجداول الإحصائية والتقارير الرسمية.

8. الدراسات السابقة

- دراسة محمد مصطفى غانم، بعنوان واقع التمويل الأصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين (دراسة تطبيقية على قطاع غزة)، مذكرة ماجستير في المحاسبة والتمويل،

الجامعة الإسلامية، غزة2010، حيث تمثلت إشكالية الدراسة في التساؤل التالي: **ما هو واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، وما هي آفاق تطويره؟**، من أبرز أهدافها التعرف على واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، ومن أهم نتائجها أنه يمكن تطبيق صيغ التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل الأصغر، وختم الدراسة باقتراحاته منها أنه على مؤسسات التمويل الأصغر أن تسعى لتطبيق صيغ أخرى من صيغ التمويل الإسلامي.

- دراسة محنان صبرينة، بعنوان تطوير دور مؤسسات التمويل المصغر في تنمية المشروعات الفردية والعائلية- دراسة مقارنة بين تجربة الاندونيسية والجزائرية-أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف1،2017-2018. تمثلت الإشكالية في: كيف يمكن تطوير دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشاريع الفردية و العائلية؟. هدفت الدراسة إلى تحديد الأهمية الفردية والعائلية وتوضيح منتجات التمويل الأصغر في محاربة الفقر، وتوضيح نقاط قوتها وضعفها، من النتائج التي توصلت إليها أن المشاريع الفردية والعائلية تمثل الوسيلة الفعالة لمحاربة الفقر، وتوفير دخل ثابت نسبيا ودائما لأصحاب الحرف والنساء النشطات الماكثات في البيت، وجاء التمويل الأصغر من أجل دعم تطور المشاريع الفردية والعائلية وخاصة للفئة المستبعدة من النظام المالي التقليدي مما يسمح بمحاربة الفقر وتنمية الاقتصاد.

- دراسة سلومة موسى يحي بشارة بعنوان "التمويل الأصغر ودوره في تخفيف حدة الفقر في السودان في الفترة من 2001-2011"، أطروحة دكتوراه، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، هدفت الدراسة إلى دراسة التمويل الأصغر ودوره في تخفيف حدة الفقر في السودان، بالتطبيق على مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية والبنك الزراعي السوداني، تناولت الدراسة دراسة نظرية للتمويل الأصغر، والتجارب العالمية في مجال التمويل الأصغر، ونشأة وتطور المصارف السودانية وسياسات التمويل الأصغر، وخلصت إلى أن التمويل الأصغر يؤثر اقتصادياً واجتماعياً على مستوى معيشة الفقراء، اعتمدت الدراسة في جمع المعلومات على الاستبيان، وزع على عملاء التمويل الأصغر بمصرف الادخار والتنمية الاجتماعية والبنك الزراعي السوداني، استخدمت البرنامج

(SPSS)لتحليلها، خلصت الدراسة أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين التمويل الأصغر وتخفيف حدة الفقر، وذلك بتحسين المستوى الاقتصادي والاجتماعي، وأن سياسات التمويل الأصغر في السودان ذات اثر اجتماعي واقتصادي على الشرائح الضعيفة، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات والنتائج التي تهدف إلى تحسين مستوى مؤسسات التمويل الأصغر في السودان.

- دراسة عمران عبد الحكيم، بعنوان" تقييم تجربة البنوك التجارية في مجال التمويل بالغ الصغر بالتركيز على تجربة البنك الوطني للتنمية بمصر وتجارب بعض البنوك التجارية" هدفت الدراسة للإحاطة بموضوع التمويل الأصغر وما يرتبط به من مفاهيم وغيرها، وأشار لتجربة بعض البنوك الجزائرية في مجال التمويل الأصغر وتحديد الشروط الهامة لنجاحها في إدارة برامج التمويل الأصغر، وخلص لنتيجة أن التجارب التي ذكرها في بحثه تشجع البنوك التجارية الجزائرية على ضرورة الاهتمام بقطاع التمويل البالغ الصغر الذي أصبح يشكل من وجهة النظر التجارية البحتة مجالا جديدا مربحا بالنسبة للبنوك، غير أن دخول البنوك التجارية الجزائرية في خدمة هذه السوق الجديدة المتعلقة بالتمويل البالغ الصغر يتطلب منها الدراسة المعمقة لهذه السوق لتحديد الفئات المستهدفة وضبط خصائصها وخصوصياتها ومن ثم القيام بإجراء التغيرات التنظيمية العملية المطلوبة لوضع منتجات مالية جديدة ملائمة لعملائها المستهدفين من خلال برامجها للتمويل البالغ الصغر.

- دراسة **سماحي أحمد** بعنوان Microfinance et pauvreté: Quantification de la relation sur la population de Tlmcen أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية بجامعة تلمسان سنة 2010/2009، تمحورت الإشكالية في التساؤل التالي: هل التمويل المصغر بالجزائر وخاصة القروض المصغرة تمس فئة الفقراء، وماهي المعوقات التي تحد استفادة هذه الفئة من خدمات التمويل المصغر بالجزائر؟ و خلصت كنتيجة أن القروض المصغرة لا تمس أفقر الفقراء بل تمس فئة قريبة من خط الفقر، ويرجع سبب ذلك كون الاستفادة تكون في صيغة إنشاء مشروع بالمساهمة الشخصية، كما بينت الدراسة وجود تحسن في مستوى معيشة المستفيدين.

9. البناء الموضوعي والمنهجي للدراسة

على ضوء ما سبق، سيتم تقسيم هذه الدراسة إلى أربعة فصول، ومقدمة لموضوع الدراسة، وخاتمة لاستخلاص أهم النتائج المترتبة على الدراسة والمقترحات كخلاصة للموضوع. وتكون الدراسة وفقا لما يلي:

الفصل الأول: يتناول مدخل نظري للتنمية المحلية والتمويل المحلي، في بداية الفصل تم التطرق لمفهوم التنمية تعريفها وخصائصها وأهدافها، وأسسها ومبادئها، والعوامل المتحكمة في التنمية المحلية ومقوماتها المالية والبشرية والاقتصادية والتنظيمية وأبعادها، وفي نهاية الفصل في المبحث الثالث سيتم التطرق للتمويل المحلي من حيث المفهوم، ومصادر تمويل التنمية المحلية المستخدمة في الجزائر.

الفصل الثاني: يتم فيه تناول الإطار النظري للتمويل الأصغر في المبحث الأول والمبادئ الأساسية له في المبحث الثاني، وفي المبحث الثالث سيتم التطرق لدور التمويل الأصغر في تحقيق التنمية المحلية، بدء بمعرفة منتجات التمويل الأصغر ودورها في القضاء على الفقر والجوع، ومساهمته في تفعيل دور المرأة في الاقتصاد الوطني، ودوره في قطاعي الصحة والتعليم ودوافع التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة الإسلامية في الدول العربية.

الفصل الثالث: وفيه سيتم التطرق واقع التمويل الأصغر في الجزائر، في المبحث الأول نتعرف فيه على بداية ظهور التمويل الأصغر وتطبيقه في الجزائر، والمبحث الثاني نتناول فيه مؤسسات التمويل الأصغر وعرضا لبعض التجارب في مجال التمويل الأصغر في الجزائر، وأما المبحث الثالث تناول سياسات وآليات تطوير صناعة التمويل الأصغر في الجزائر.

الفصل الرابع: الفصل الأخير في الدراسة سيتم فيه دراسة تحليلية لنشاط برامج التمويل الأصغر المتواجدة في ولاية تبسة وتم التركيز فيه على الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، تم تحليل الإحصائيات المرتبط بهذه الوكالة ومعرفة النشاط الذي حققته في مجال التمويل الأصغر وهذا لمعرفة ما حققته هذه البرامج من تنمية محلية في الولاية.

الفصل الأول:

التأصيل النظري

للتنمية المحلية والتمويل المحلي

تمهيد

ارتبط مفهوم التنمية المحلية من الناحية التاريخية بوجود شؤون محلية رافقت تطور حياة الإنسان في المجتمعات التي يعيش فيها، حيث انحصر مفهوم التنمية المحلية في حدود ما تقتضيه متطلبات الحياة في بادئ الأمر، ثم تطور مع تطور الفكر الإنساني على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، والتنمية المحلية هي مرآة عاكسة للتنمية الوطنية على المستوى المحلي، وهي هدف تسعى لتحقيقه كل الدول والمجتمعات.

تعد التنمية المحلية نظاما فرعيا في نظام التنمية الشاملة، وهي عملية شاملة ومتكاملة تمس كل أبعاد ومستويات المجتمع وقد أدى هذا الترابط العضوي بين التنمية الشاملة والتنمية المحلية، إلى ضرورة أن يعكس مفهوم هذه الأخيرة الخصائص والأبعاد الأساسية لمفهوم التنمية الشاملة ولكن على المستوى المحلي، فالتنمية المحلية كما يتضح من لفظ "محلية" تهتم بتنمية الوحدات الجغرافية الريفية أو الحضرية الجزئية، مما يسهل حصر احتياجاتها وتحليل مشكلاتها ومن ثم حلها ضمن أولوياتها المحلية.

سيتم التطرق لمفهوم التنمية المحلية والتمويل المحلي من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية

المبحث الثاني: التنمية المحلية (مقوماتها وأبعادها ومؤشراتها)

المبحث الثالث: التمويل المحلي للتنمية المحلية في الجزائر

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية

تطور مفهوم التنمية المحلية خاصة بعد الحرب العالمية الثانية، حيث حظيت الجماعات المحلية باهتمام كبير في جل الدول النامية كأداة فعالة في تحقيق التنمية الشاملة على مستوى الوطن، فالسلطة المركزية لوحدها لا تستطيع تحقيق التنمية المحلية، بل الجهود المشتركة للمواطنين ومساهمتهم في صنع وتنفيذ مشروعات التنمية المحلية هي التي تساهم فيها بشكل كبير، ولقد كانت هيئة الأمم المتحدة أول من درس فكرة "التنمية المحلية " أو ما يسمى أيضا بـ" تنمية المجتمع" سنة (1950)، حيث ازداد الاهتمام بهذه الفكرة بشكل خاص، بعد تزايد انضمام الدول المتخلفة اقتصاديا واجتماعيا إلى الأمم المتحدة والتي كانت تلح دائما في طلب العون لمواجهة مشكلاتها المحلية، مما أدى أن يتخصص قسم في دائرة الشؤون الاجتماعية، بسكرتارية الأمم المتحدة في مسائل تنمية المجتمعات المحلية، حيث أصدر هذا القسم بعد ذلك سنة (1955)، تقريرا للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في موضوع "التقدم الاجتماعي عن طريق تنمية المجتمع"، تمخض عنه اتخاذ هذا المجلس لقرار في شهر ماي من نفس السنة، باعتبار منهج تنمية المجتمع المحلي وسيلة للتقدم الاجتماعي في المجتمعات النامية والمتخلفة وواصلت الأمم المتحدة منذ ذلك الحين نشاطها في هذه البلدان محاولة إخراج مجتمعاتها المحلية من دائرة التخلف.[1]

المطلب الأول: تعريف التنمية المحلية وأهم خصائصها

1. تعريف التنمية المحلية

تعرف التنمية المحلية على أنها "مجموعة من العمليات التي توحَد بين جهود الأهالي وجهود السلطات الحكومية، لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية، وتحقيقا لتكامل هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة ومساعدتها على المساهمة التامة في التقدم، تقوم هذه العمليات على عاملين أساسيين هما: مساهمة الأهالي في الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم وتوفير ما يلزم من الخدمات الفنية وغيرها بطريقة من شأنها تشجيع

[1]- محي الدين صابر، **التغير الحضاري وتنمية المجتمع**، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، 1962، ص: 145.

المبادرة والمساعدة الذاتية والمساعدة المتبادلة بين عناصر المجتمع، وجعل هذه العناصر أكثر فعالية".[1]

عرفتها هيئـة الأمـم المتحدة سنـة 1956 على أنها: "مجموعة الوسائل والطرق التي تستخدم بقصد توحيد جهود الأهالي مع السلطات العامة، من أجل تحسين مستوى الحياة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات القومية والمحلية وإخراج هذه المجتمعات من عزلتها لتشارك إيجابيا في الحياة القومية ولتساهم في تقدم البلاد".[2]

كما يمكن تعريف التنمية المحلية على أنها: " العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية للارتفاع بمستويات التجمعات المحلية والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وحضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة لسكان تلك التجمعات المحلية في أي مستوى من مستويات الإدارة المحلية في منظومة شاملة ومتكاملة".[3]

تعرف أيضا على أنها:" عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية وذلك من خلال القيادات المحلية القادرة على استخدام واستغلال الموارد المحلية وإقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية والاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي وصولا إلى رفع مستوى المعيشة لكل أفراد الوحدة المحلية ودمج جميع الوحدات في الدولة ".[4]

هناك العديد من تعريفات التنمية المحلية تسير وفق هذا الاتجاه كتعريف " أرثردهام" أو "Arthur Dunham" الذي يرى أن التنمية المحلية هي: "العملية يتم من خلالها توحيد جهود الأفراد مع الجهود الحكومية، بهدف تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية، ضمن الإطار العام للدولة بشكل يساهم في تقدم الأمة بشكل عام".[5]

يلاحظ من خلال التعريف بالتنمية المحلية أنَها تعتمد على توحيد الجهود المحلية للأفراد مع الجهود الحكومية، لحل مشكلات مجتمعهم المحلي والسعي لتحسين ظروفه الاقتصادية

---

[1]- جمال زيدان، **إدارة التنمية المحلية في الجزائر-بين النصوص القانونية ومتطلبات الواقع، دراسة تحليلية لدور البلدية حسب القانون البلدي الجديد 10/11**، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص: 17.

[2]- عادل مختار الهواري، **التغير الاجتماعي والتنمية في الوطن العربي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1993، ص: 111.

[3]- شويح بن عثمان، **دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية-دراسة حالة البلدية-**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان،2011، ص: 77.

[4]- عبد الحميد عبد المطلب، **التمويل المحلي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص: 12.

[5]- محمد قاسم القيروتي، **دور رئيس المجلس المحلي في تنمية المجتمع المحلي**، مجلة الإدارة العامة، الأردن، العدد 37، 1983، ص: 128.

والاجتماعية والثقافية، فهي عملية تتطلب تضافر الجهود الحكومية والشعبية لتحقيق الهدف والرشاد في استخدام الموارد المالية والمعنوية المتاحة لأن التنمية المحلية تتسم بالتكامل بين الريف والمدينة وبين الجوانب المادية والجوانب الاجتماعية، وكذلك تتَسم بالشمول، حيث تشمل جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية وتشمل كل قطاعات المجتمع المحلي تحقيقا للعدالة وتكافؤ الفرص.

لقد حاول "روس" أو "Ross" أن يفصل أكثر في مسألة التنمية المحلية، حيث يرى أن هذه الأخيرة هي: "العمليات التي يتمكن بها المجتمع من تحديد حاجاته وأهدافه وترتيب هذه الحاجات والأهداف بحسب أهميتها، ثم إذكاء الثقة والرغبة في العمل لمقابلة هذه الحاجات والأهداف على الموارد الداخلية والخارجية التي تحصل، ثم القيام بعمل إزاءها وعن هذا الطريق تمتد وتنمو روح التعاون والتضامن في المجتمع".[1]

فالتنمية المحلية حسب "روس" هي العملية أو مجموعة العمليات التي تتيح الفرصة للأفراد المحليين للمشاركة في تحديد الاحتياجات وصياغة الأهداف، التي تساعدهم على حل مشكلاتهم المحلية، بالاعتماد على مواردهم الداخلية المتمثلة في الثروات المحلية والموارد الخارجية المتمثلة في المساعدات الحكومية، الشيء الذي يؤدي إلى إنماء روح الثقة والتضامن بين الأفراد في المجتمع المحلي، كما يتعرض "روس" بتفصيل أكثر من جميع التعريفات السابقة لمسألة مشاركة الأفراد، حيث يبين مراحلها من تحديد الحاجات إلى المرحلة التي تحصل فيها تلبية هذه الحاجات.

تعرف التنمية المحلية أيضا بأنها: "أسلوب حديث للعمل الاجتماعي يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل والحياة عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية، بهذا الأسلوب إن لم يكن ذلك الوعي قائما أو تنظيمه وتحريكه إن كان موجودا، ثم بدعوة أعضاء البيئة المحلية جميعهم إلى المشاركة في التفكير والإعداد والتنفيذ بالنسبة للمشروعات والبرامج الإنمائية".[2]

توجد بعض التعريفات الأخرى التي تناولت التنمية المحلية، في بعدها الإقليمي والقومي كالتعريف الذي يرى بأن التنمية المحلية هي: "تلك العمليات التي تبذل بقصد ووفق

[1]- سميرة كامل محمد، **التنمية الاجتماعية: مفهومات أساسية**، رؤية واقعية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1988، ص: 8.
[2]- حسن إبراهيم عيد، **دراسات في التنمية والتخطيط**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1990، ص: 69.

سياسات عامة، لإحداث تطور وتنظيم اجتماعي واقتصادي للناس وبيئاتهم سواء كانوا مجتمعات محلية أو إقليمية أو وطنية بالاعتماد على جهود الحكومية والأهلية المنسَقة، على أن تكتسب كلَ منها قدرة على مواجهة مشكلات المجتمع نتيجة هذه المعطيات".[1]

هنا يشير إلى أنَ التنمية المحلية عملية مخططة ومقصودة، مشيرا إلى بعض العناصر الأساسية للتنمية التي يعبر عنها من خلال بعض المؤشرات، كارتباط التنمية المحلية بعنصر التغير المقصود ومشاركة أفراد المجتمع المحلي وهذا مما يزيد من قدرته على مواجهة المشكلات، التي يعاني منها أفراد المجتمع، فلابد من التكامل بين جهود التنمية المحلية والإقليمية والوطنية في إطار المنفعة المتبادلة والمصلحة العامة.

التنمية المحلية هي عملية تفاعلية تعاونية تعتمد على الجهود المشتركة بين الحكومة والمواطنين بصورة متكاملة ومتناسقة، بهدف تحقيق المصلحة العامة للمجتمع المحلي في إطار المصلحة العامة للدولة وتنميتها الوطنية.

عليه يمكن القول أن التعريف الإجرائي لمفهوم التنمية المحلية، الذي نستخلصه من هذه الدراسة هو: التنمية المحلية مجموعة العمليات والأنشطة المخططة، وهي عملية تراكمية التي تهدف إلى تحسين مستوى الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والخدماتية في المجتمع المحلي، والتي تقوم على أساس إشراك أفراده المحليين وتوحيد جهودهم مع الجهود الحكومية، بالاعتماد قدر الإمكان على الموارد الطبيعية والطاقات البشرية المتوفرة محليا، في إطار متكامل ومتناسق مع الإستراتيجية العامة للتنمية الوطنية الشاملة، وهي لا تكاد تختلف عن التنمية الوطنية إلا من حيث تطبيقها الميداني.

2. خصائص التنمية المحلية

يمكن إجمال خصائص التنمية المحلية من خلال ما تمَ عرضه من تعريف في النقاط التالية:[2]

- التنمية المحلية عملية مقصودة ومخططة.
- التنمية المحلية نظام فرعي في نظام التنمية الشاملة.

[1]- سميرة كامل محمد، **مرجع سبق ذكره**، ص: 13.

[2]- لخضر مرغاد، كمال منصوري، **التمويل بالوقف: بدائل غير تقليدية مقترحة لتمويل التنمية المحلية**، ورقة بحثية مقدمة في الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات: دراسة حالة الجزائر والدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص: 6.

- التنمية المحلية هي سلسلة من التغييرات المخططة، تتم بشكل مستمر ومتصاعد لإشباع الحاجات والمطالب المتجددة للمجتمع المحلي، والغاية منها سير وتحسين الظروف المعيشية للمجتمع على أساس الوسيلة الايجابية في ترقية وضمان مواصلة المسيرة للأجيال المقبلة، بالاعتماد على الموارد الطبيعية والطاقات البشرية المتوافرة محليا.
- التنمية المحلية توجد في البلدان التقدمة كما توجد في البلدان النامية وهي تخص المناطق الحضرية كما تخص المناطق الريفية.
- تتسم عملية التنمية المحلية بالتكامل بين الريف والمناطق الحضرية وبين الجانب المادي والجانب المعنوي.
- التنمية المحلية ليست عملية جزئية وإنما هي عملية كلية وشاملة لجميع مجالات الحياة الإنسانية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية كما تشمل أيضا كل قطاعات المجتمع المحلي تحقيقا للعدالة وتكافؤ الفرص.
- لا تقتصر التنمية المحلية على توفير الخدمات الأساسية للمواطنين وتوزيعها بعدالة بل تتعداه إلى إقامة مشروعات إنتاجية لزيادة الدخول لسكان المجتمع المحلي، بالإضافة إلى توفير التدريب وكذا دعم المشروعات الاقتصادية القائمة على الجهود الذاتية واستثمار الموارد المحلية في المشروعات المدرة للأرباح.[1]
- التنمية المحلية عملية ديناميكية تتم على مستوى المجتمع المحلي، وهي وسيلة فعالة وناجحة إذا التقت المعايير والعوامل المحفزة لبعضها في ترسيخ التطور والبناء المتقدم داخل الإقليم الواحد.
- التنمية المحلية تقوم على قيمة محورية تتمثل في المشاركة الفعالة والإيجابية التي يبادر بها أفراد المجتمع المحلي والتي يجب أن تلقى التشجيع والتدعيم من طرف الدولة، وللمشاركة الشعبية أهمية كبيرة في جميع مراحل العمل التنموي فمشاركة المواطن في بناء القاعدة التنموية من القاعدة إلى الهرم تكتسي أهمية في ترقية وبعث الفعالية وإعطاء الصيغة الشرعية للتنمية داخل كيانه، لكون مشاركة المواطن مشاركة فعالة في تجسيد التنمية على أرض الواقع.

[1]- لخضر مرغاد، كمال منصور، **مرجع سابق**، ص: 7.

المطلب الثاني: أهداف ومبادئ التنمية المحلية

يبرز الهدف الرئيسي للتنمية المحلية إلى كونها تعطي فرصة للهيئات المحلية على التكفل بجزء من مسؤولية تنمية المجتمع، إلى جانب الهيئات المركزية، من أجل تحقيق التوازن الجهوي، والذي بدوره يفتح باب المبادرات المحلية التي من شأنها تلبية مطالب السكان المحليين بحسب ما تستدعيه الظروف، وهذا بحكم قربها منهم ومعرفتها الكافية بالمحيط الاجتماعي، الثقافي والاقتصادي للمنطقة، الأمر الذي يترتب عليه نجاحا في تجسيد التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية محليا.

1. أهداف التنمية المحلية

من الصَعب تحديد أهداف التنمية المحلية بشكل دقيق، فأهداف التنمية المحلية تختلف باختلاف ظروف المجتمع المحلي من مجتمع لآخر، ويمكن إبراز أهم الأهداف الأساسية للتنمية المحلية في النقاط التالية:

- **إشباع الحاجات الأساسية للأفراد:** إن إشباع الحاجات الأساسية للأفراد هو مطلب شعبي كما هو واجب على الدولة لتحقيق استقرار أفرادها وإزالة الفوارق الاجتماعية بين المواطنين، فالحاجات الأساسية للفرد في المجتمع المحلي تتمثل في العلاج والأمن والسكن واللباس والمأكل والتعليم، وبالتالي فان توفيرها وتلبيتها يعتبر شرطا أساسيا في تحسين حاجيات الأفراد والتطلع لما هو أفضل، ويتم ذلك من خلال تسخير جميع الموارد والإمكانيات المتاحة لخدمة الفرد وحمايته وكذلك السعي لإزالة الفوارق الاجتماعية للوصول إلى مستوى المعيشة اللائق.[1]
- **تقليل التفاوت بين الأفراد:** تعيش معظم البلدان النامية في تمييز وتفاوت كبير بين أفراد مجتمعاتها، هذا التفاوت الذي أساسه نصيب الفرد من الدخل والثروة واستحواذ فئة قليلة عليها وهذه المظاهر تمتد إلى المجتمعات المحلية الصغيرة، فتكونت فئة برجوازية محلية أمام هذه الشريحة الكبيرة من المجتمع حيث ينشأ التفاوت وتشعر الغالبية بغياب العدالة الاجتماعية وتتولد طبقات مختلفة في المجتمع، مما يزيد من الشعور بالتفاوت بين مختلف

[1]- محمد بالخير، **التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية، دراسة ميدانية لولاية تلمسان**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع التنظيم والعمل، جامعة الجزائر، 2005، ص: 41.

الطبقات، من واجب الدولة هنا تقليل التفاوت في الدخول والثروات والتي تعد أيضا من الأهداف العامة التي تسعى التنمية المحلية إلى تحقيقها.[1]

- **الرفع من مستوى المعيشة:** تعمل التنمية المحلية على الرفع من مستوى المعيشة وتحسينها لكافة أفراد المجتمع المحلي من خلال تنمية الموارد البشرية والمادية، فزيادة الدخل الوطني والمحلي تصاحب التغيرات الحاصلة في هيكل الزيادة السكانية وتنظيمها والتحكم في المواليد لتتلاءم والمعدل المناسب الذي يحققه رفع مستوى المعيشة، والمعادلة تقتضي كلما كان مستوى المعيشة منخفض كلما كان في المقابل معدل نصيب الفرد من الدخل الوطني أو الدخل المحلي هو الأخر منخفض، لذلك من الأهداف العامة للتنمية المحلية تحسين والرفع من مستوى المعيشة.
- **إتاحة الحرية والقدرة على الاختيار:** ويقصد بالحرية التحرر من جميع الظروف المعيقة للتنمية، والتحرر من الظروف البيئية والثقافية المحيطة بالفرد، وتسعى التنمية المحلية للتحرر من العادات والتقاليد والمعتقدات التي تقف عائقا في سبيل التنمية والقدرة على تجاوز العوائق الفكرية والإنسانية لتحقيق حياة أفضل.[2]
- **زيادة الدخل المحلي:** زيادة الدخل المحلي في مجتمع ما تحكمه عوامل متعدَدة كالزيادة في معدل السكان وإمكانيات المجتمع المادية والفنية، فكلما توفرت رؤوس الأموال والكفاءات كلما تحققت نسبة أعلى في زيادة الدخل المحلي.

وهناك أهداف أخرى للتنمية المحلية نذكرها في النقاط التالية: [3]

- تخفيف الضغط التنموي على الدولة وليس الانفصال التام عنها، فالتنمية المحلية تسعى إلى استثارة القدرات والإمكانات البشرية والمادية للمجتمع المحلي وأفراده، بما يحقق أهداف السياسات التنموية التي تمارسها الحكومة وترسم مسارها.
- شمول مناطق الدولة المختلفة بالمشاريع التنموية يضمن تحقيق العدالة فيها، والحيلولة دون تمركزها في العاصمة أو في مراكز الجذب السكاني.

---

[1]- **نفس المرجع**، ص: 40.

[2]-**نفس المرجع**، ص: 41.

[3]- أيمن عودة المعاني، **الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2010، ص: 139- 140.

- عدم الإخلال في التركيبة السكانية وتوزيعها بين أقاليم الدولة، والحد من الهجرة الداخلية من الريف إلى المناطق الحضرية.
- زيادة التعاون والمشاركة بين السكان ومجالسهم المحلية مما يساعد في نقل المجتمع المحلي من حالة اللّامبالاة إلى حالة المشاركة الفعّالة، وتعزيز المشاركة الشعبية في صناعة القرار وتحقيق التنمية المحلية.
- تسريع عملية التنمية المحلية وزيادة حرص المواطن على المحافظة على المشروعات التي ساهم في تخطيطها وإنجازها.
- زيادة القدرات المالية للهيئات المحلية مما يسهم في تعزيز قيامها بواجباتها وتدعيم استقلاليتها.
- تنمية قدرات القيادات المحلية للإسهام في تنمية المجتمع.
- تطوير الخدمات والنشاطات والمشروعات الاقتصادية والاجتماعية في المجتمعات المحلية والعمل على نقلها من الحالة التقليدية إلى الحداثة.
- توفير المناخ الملائم الذي يمكن السكان في المجتمعات المحلية من الإبداع، والاعتماد على الذات، دون الاعتماد الكلي على الدولة وانتظار مشروعاتها.
- جذب الصناعات والنشاطات الاقتصادية المختلفة لمناطق المجتمعات المحلية بتوفير التسهيلات الممكنة مما يسهم في تطوير تلك المناطق ويتيح لأبنائها مزيدا من فرص العمل.
- تعزيز روح العمل الاجتماعي وربط جهود الشعب مع جهود الحكومة للنهوض بالبلاد اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا.[1]

كما بينت الكثير من الدراسات المتعلقة بالإدارة المحلية أهمية الدور الذي تقوم به الهيئات والمجتمعات المحلية في العملية التنموية، فهي تعتبر من أصلح البيئات التي تحدث التنمية الشاملة، ذلك لأن الإدارة المحلية تمتاز بأنها إدارة قريبة من المواطنين تنبثق عنهم، وهي أقدر على الوقوف على الظروف والحاجات المحلية، وإشراك السكان المحليين فكرا وجهدا في وضع البرامج الهادفة إلى النهوض بالمجتمع المحلي وتنفيذها عن طريق إثارة الوعي والإقناع بأهمية هذه البرامج وعوائدها على السكان المحليين وعلى الدولة كذلك.

[1]- أيمن عودة المعاني، **مرجع سابق**، ص: 140.

2.مبادئ التنمية المحلية

تقوم التنمية المحلية على مجموعة من المبادئ وهي كما يلي:

- **المشاركة الفعلية لأفراد المجتمع المحلي**: من أهم مبادئ التنمية مشاركة أفراد المجتمع في عملية التنمية المحلية، فهي كرهان استراتيجي لتحقيق التنمية المحلية، فمن الضروري رفع مستوى الوعي لدى المواطنين وتحسسيهم بضرورة العمل الجاد من أجل تحسين مستواهم المعيشي في حياتهم الاجتماعية والاقتصادية، كما يتطلب العمل على إقناعهم بالحاجات الجديدة وتدريبهم على استعمال الوسائل الحديثة في الإنتاج وتعويدهم على أنماط جديدة من العادات الاقتصادية خاصة في مجال الادخار والتوفير والاستهلاك.[1]

بإشراك أفراد المجتمع المحلي في عمليات التنمية يتحقق الهدف المرجو من التنمية المحلية، فبإقناع أفراد المجتمع المحلي بالمشاركة والتغيير ينتج عنه اتجاهات ايجابية نحو إنشاء مشاريع تنموية جديدة، أيضا عملية المشاركة تكسب الأفراد قابلية تحمل المسؤولية إذ يصبحون على دراية بممارسة التفكير والتنفيذ، وهذا يؤهلهم للعمل في الإدارة المحلية ومختلف التنظيمات التي تعمل على تنمية مجتمعهم.

- **توافق المجهود التنموي مع الحاجات الأساسية في المجتمع المحلي:** تكون الأولوية للمشروعات التي تهم الأفراد في حياتهم مباشرة وتعمل على تلبية حاجاتهم المستعجلة، ذلك أن إشباع الحاجات يزيد من ثقة الأفراد ويحفزهم أكثر للتعاون والعمل من أجل إنجاح المشروعات التنموية[2]، و بتعزيز ثقة الفرد وإدراكه بأن العائد من التنمية المحلية بطبيعة الحال سيعود بالفائدة المباشرة والمحسوسة التي تلبي حاجياتهم الأساسية، وكسب ثقة الفرد في المجتمع المحلي يشمل قاعدة أساسية ومبدأ جوهري في أي عملية سياسية تنموية في المجتمع.
- **الاعتماد على الموارد المحلية المتاحة والاستغلال العقلاني لها:** تهدف التنمية المحلية لتحقيق وتلبية حاجات المجتمع المحلي، وبالتالي فهي مطالبة بالبحث عن مصادر تمويل محلية من خلال الموارد المحلية، وهي كل الموارد الطبيعية والطاقات البشرية المتوافرة

[1]- محمد خشمون، **مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية- دراسة ميدانية على بلديات ولاية قسنطينة**- رسالة دكتوراه في العلوم(علم اجتماع التنمية)، جامعة متنوري، قسنطينة، 2011، ص: 102.

[2]- حسن إبراهيم عيد، **مرجع سابق**، ص: 64.

في المجتمع المحلي، حيث تعد هذه القاعدة ذات نفع اقتصادي كبير في التنمية المحلية، حيث تعمل على تقليل التكاليف وحسن تسيير المشاريع، والقادة المسيرين المحليين هم موارد بشرية بكفاءتهم وفعاليتهم يمكنهم تغيير اتجاهات أفراد مجتمعهم المحلي وإقناعهم بالأفكار الجديدة التي تعود بالفائدة على المشروعات التنموية في المجتمع.[1]

إنَ الاعتماد على التمويل المحلي للبرامج التنموية يمنح المرونة الكافية لتجسيد المشاريع من خلال سهولة الحصول على هذه الموارد وترجمتها إلى مشاريع حقيقية تعود بالفائدة على أفراد المجتمع وتلبي حاجياته، بالإضافة إلى ذلك فان الطاقات البشرية المحلية تكون أقدر على فهم حاجيات مجتمعها، وهو ما يسهم بدوره في تعزيز نسبة النجاح.[2]

- **ضرورة مساعدة الجهات الحكومية في العمل التنموي:** التنمية المحلية تحتاج إلى تنسيق مع أطراف مركزية أو إقليمية أو محلية أخرى، لذا فالدعم المركزي أو الحكومي في هذه الحالة يعتبر ضروري سواء كان مادي أو تقني أو طاقات وكفاءات بشرية من أجل مرافقة التنمية المحلية وخاصة إذا كانت في مناطق تفتقر إلى موارد وكفاءات بشرية تجسد البرامج ميدانيا.
- **الإسراع بالنتائج المادية الملموسة:** يفضل في التنمية المحلية التركيز على المشاريع ذات النتائج السريعة كالمرافق الصحية، الخدمات الإدارية لتسهيل حاجات الأفراد، وكذلك مرافق التعليم والتربية وبعض المشاريع ذات العائد السريع، وأيضا الاهتمام بالبنية التحتية ما يسمح بتسهيل الحياة اليومية للمواطن، وتجنب المشاريع الاقتصادية الكبيرة التي تتطلب جهدا ووقتا كبيرا وتمويل كبير وكفاءات عالية.
- **توظيف القيم والتصورات القائمة في المجتمع**: تشكل القيم والتقاليد والتصورات القائمة بين أفراد المجتمع المحلي عاملا مهما في نجاح أو فشل البرامج والسياسات التنموية على المستوى المحلي لما لها من دور في التأثير على ثقافة أفراد المجتمع، لذا يتوجب على القائمين على هذه البرامج الأخذ بالحسبان الموروث الثقافي والاجتماعي للمجتمع المحلي كونها تشكل الإطار المرجعي للسلوكيات الاجتماعية والاقتصادية للأفراد.

---

[1]- فريدة كافي، زكية آكلي، **التنمية المحلية في الجزائر: قراءة للنهوض بالمقومات وتجاوز العوائق**، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، المجلد 1، العدد 1، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف، الجزائر، 2017، ص: 98.

[2]- محمد خشمون، **مرجع سابق**، ص ص: 103-104.

- **التقويم:** كأي برنامج أو خطة أو مشروع لا بد لبرامج التنمية المحلية أن تخضع لعملية تقويم تراعى فيها الأساليب العلمية للتقويم، من أجل معرفة مدى تحقيق النتائج المرجوة ونسبة النجاح فيها، وتصحيح مسار التنمية المحلية إذا ما كانت النتائج عكسية والوقوف على نقاط الضعف ميدانيا، فالتقويم يمنح الفرصة لمراجعة الأخطاء السابقة ويسمح بمواصلة البرامج بطريقة أفضل.[1]

3. نماذج التنمية المحلية

تتوفر العديد من النماذج التنموية المنتهج من قبل مختلف الدول، باعتبار النموذج هو تطور تطبيقي علمي وعملي يرتبط بالواقع، ويبين كيفية التعامل مع تغير المشكلات والمواقف، وفيما يلي النماذج الثلاثة التي اعتبرت الأكثر انتشارا و نجاحا في تحقيق التنمية المحلية:[2]

1.3. **النموذج التكاملي:** هو عبارة عن مجموعة من البرامج التي تنطبق على المستوى الوطني وتشمل كافة القطاعات الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك تشمل كافة المناطق الجغرافية المختلفة للدولة، كما يتضمن تحقيق التعاون والتنسيق بين الجهود الحكومية والجهود الشعبية كل من جهته، أي من خلال هذا النموذج يحقق التوازن الإنمائي على المستويين القطاعي والجغرافي، وهو يتطلب توفر شكل من أشكال التسلسل في المستويات الإدارية المسؤولة عن التنمية هذا من جهة، ومن جهة أخرى لا بد من توفر اللامركزية في اتخاذ القرار والتنفيذ، لكن في إطار السياسة العامة للدولة.

2.3. **النموذج التكييفي:** وهو عبارة عن مجموعة من البرامج المركزية تنشط على مستوى المجتمع الوطني كاملا، وهو يركز على عمليات تنمية المجتمع المحلي والاعتماد على المساعدة الذاتية، وهو لا يتطلب تغييرا في التنظيم الإداري القائم، وهو قادر على التكيف مع جميع النظم الإدارية المعمول بها، وعادة تلجأ الدول حديثة الاستقلال لهذا النوع من البرامج نظرا لندرة العوامل المادية والفنية بها، ولكن سرعان ما تنتهي بتطبيق النموذج التكاملي لأنه هو القادر على تحقيق الأهداف المرجوة للتنمية.

---

[1]- محمد خشمون، **مرجع سابق**، ص: 105.

[2]- عادل بونقاب، **سياسات التنمية المحلية والحضرية ومؤشرات قياسها في مجال تنفيذ الأجندة 21 للتنمية المحلية المستدامة في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحلت عباس سطيف، 2011، ص:11.

3.3. نموذج المشروع: وهو عبارة عن مجموعة من البرامج الخاصة بتنمية المجتمع المحلي، ويتم هذا النوع من النماذج على مستوى منطقة جغرافيا معينة، وقد لا يعمم وطنيا، وتعتبر برامج التنمية الموجهة للمناطق الصحراوية كأحد الأمثلة على ذلك، فيعتبر نموذج تجريبي يطبق في منطقة معينة وإذا ثبت نجاحه يتم تعميمه على المستوى الوطني، ويكون بذلك موافق للنموذج التكاملي.[1]

المطلب الثالث: العوامل المتحكمة في التنمية المحلية

يمكن حصر هذه العوامل في البيئة، الفاعلون والهيكل التنظيمي لإدارة التنمية المحلية، ونذكرها في ما يلي:

1. البيئة

يمثل التحليل البيئي أو ما يسمى بالتحليل الايكولوجي منهج مهم في إدارة برامج التنمية، فهو يأخذ بعين الاعتبار جميع الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسكانية وحتى التكنولوجيا والدينية، وهذا بحكم ما تشكله من عناصر مترابطة، ذات علاقات تأثير متبادلة على التنمية المحلية، نذكر منها على سبيل المثال: الموقع الجغرافي والذي يمثل الحيز الذي يتواجد فيه أفراد المجتمع المحلي، كالمدينة، والبلدية والتي تشكل أماكن محددة نطاقها وفقا لنصوص تنظيمية، والسكان وهم العنصر الأساسي لوجود المجتمع المحلي، الدين والعادات والتقاليد وهي عنصر التباين والتمايز والاختلاف بين المجتمعات الإنسانية وكذا الموروث الحضاري.

2. الفاعلون

المقصود بهم بالدرجة الأولى هم القيادات المحلية، التي يقع على عاتقها قيادة التنمية المحلية، وتنظيم تجسيدها على أرض الواقع وفق الخطة الموضوعة، ويمكن التمييز بين القيادات المحلية المنتخبة والقيادات المعينة من السلطة المركزية، ونعني بالنوع الأول من المنتخبين المحليين الذين يقع على عاتقهم جانب كبير من مسؤولية تنميه الإقليم المنتخبين عنه، وينبغي مراعاة طرق تشكيل المجالس المنتخبة، حجم الوحدة المحلية نفسها، ودرجة التقدم الحضاري، ومن الملاحظ أنَ بعض القيادات المحلية تعتمد على طابع العلاقات غير الرسمية وهذا قد ينجم عنه تأثير كبير على العلاقات الرسمية،(مثل اعتماد القائد المحلي على صلة

[1]- عادل بونقاب، **مرجع سابق**، ص: 11.

القرابة أو النسب وغيرها من العلاقات الاجتماعية، وهذا ما يعرف بالقيادة التقليدية، أما القيادات المعينة هي التي تمثل كل المجالس الشعبية المحلية الولائية والبلدية، هي تتمثل على مستوى الولاية في الوالي ورؤساء الدوائر وأعضاء الهيئة التنفيذية من مديرين تنفيذيين.[1]

يوجد نوع ثالث من القيادات المحلية يقوم على أساس أنواع معينة من الخدمة التي يؤديها ذلك القائد، تمكنه من اكتساب ثقة المجتمع المحلي وتزيد من مركزه القيادي، نظرا لتمتعه بقدرته واستطاعته على انجاز الأنشطة في أحد قطاعات النشاط المختلفة.

3. الهيكل التنظيمي لإدارة التنمية المحلية

هو أحد الجوانب المهمة والرئيسية في التنمية المحلية، فهو يساعد على حسن أداء وانجاز المشاريع التنموية المسطرة، ويسمح بتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات والاتصالات الفعالة، يمكن الإشارة إلى محددات لابد من توفيرها في الهيكل التنظيمي المكلف بتحقيق التنمية المحلية في الدول النامية وهي تتمثل فيما يلي:[2]

- ✓ قدرات الموائمة والتكيف مع البيئة الداخلية والخارجية.
- ✓ مهارات استخدام التكنولوجيا الحديثة.
- ✓ المرونة والاستعداد لتقبل أفكار جديدة، والقدرة على استيعابها وتوظيفها.
- ✓ اعتناق الأهداف الوطنية للدولة في إطار ما رسمته التنمية الوطنية.
- ✓ القدرة على تنمية المجتمع الداخلي.
- ✓ الإلمام بطرق الإدارة الحديثة والاستعداد والقدرة على تطبيقها.

من جهة أخرى تنشد التنمية المحلية تحقيق أهداف محدّدة في إطار العمل على إكمال ما تبتغيه التنمية الوطنية على المستوى المحلي، فهما وجهان لعملة واحدة، فلا وجود لأحدهما دون وجود الآخر، وكل هذا في إطار تنظيم محكم يسمح بتقسيم المسؤوليات والأعباء على الهيئات المحلية والسلطة المركزية.

[1]- جمال زيدان، **مرجع سابق**، ص: 24.
[2]- جمال زيدان، **مرجع سابق**، ص: 25.

المبحث الثاني: التنمية المحلية (مقوماتها وأبعادها ومؤشراتها)

للتنمية المحلية مجموعة من المقومات والأبعاد والمؤشرات سيتم ذكرها في هذا المبحث

المطلب الأول: مقومات التنمية المحلية

للتنمية المحلية مجموعة من المقومات المالية والبشرية والتنظيمية ومقومات اقتصادية:

1. المقومات المالية

يعد المورد المالي عاملا أساسيا في التنمية المحلية، حيث أن نجاح الهيئات المحلية في أداء واجبها والنهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها من ناحية توفير الخدمات للمواطنين يتوقف لحد كبير على حجم مواردها المالية، ومن الطبيعي أنه كلما ازدادت الموارد المالية التي تخص الهيئات المحلية كلما أمكن لهذه الهيئات أن تمارس اختصاصها على الوجه الأكمل معتمدة في ذلك على نفسها دون اللجوء إلى الحكومة المركزية للحصول على الإعانات المالية.[1]

كما أن تسيير هذه الموارد يتطلب وجود إدارة مالية على المستوى المحلي تتولى تنظيم حركة الأموال وهذا بالتخطيط المالي الجيد وكذا الرقابة المالية المستمرة.

كذلك من المقومات المالية التي تساعد على تحقيق التنمية المحلية "توفر نظام محاسبي كفأ وتنظيم رشيد للمعلومات، وتحليل مالي سليم وموازنة محلية أو قيم مالية دقيقة."[2]

إذا توفرت هذه العناصر مجتمعة تساعد في تحقيق أهداف الجماعات المحلية وتجعلها تعمل بكفاءة عالية واستقلالية تامة، وهي نوعان وسائل مالية ذاتية أو داخلية كالضرائب والرسوم ووسائل مالية خارجية كالقروض والإعانات والمساعدات المالية الخارجية، والهبات والوصايا.

2. المقومات البشرية

المورد البشري ركن أساسي لأي تنظيم أو تنمية محلية، فهو محرك النشاط الاقتصادي، من الضروري أثناء أي محاولة تنموية أن يتم إعداد الموارد البشرية الكفيلة بتحقيقها، ولا يختلف اثنان على أن الإنسان هو محرك النشاط الاقتصادي سواء كان نشاطا صناعيا أو زراعيا أو تجاريا أو خدماتيا، فهو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة في العملية الإنتاجية وهو الذي يقوم على إدارة التمويل اللازم لإتمام العملية الإنتاجية ولإقامة المشاريع، كما أن

[1]- منال طلعت محمود، **الموارد البشرية و تنمية المجتمع المحلي**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2003، ص: 203.

[2]- خالد سمارة الزغبي، **التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية**، شركة الشرق الأوسط للطباعة، عمان، الأردن، 1985، ص: 35.

الهدف من التنمية المحلية كذلك هو تنمية الموارد البشرية من جميع النواحي الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية، باعتبار الإنسان لديه طاقات وقدرات ذهنية وجسدية يجب تطويرها والاستفادة منها لتحقيق التنمية المحلية المستهدفة، وبذلك تطوير المجتمع المحلي، وأيضا يمكن القول أن المشاركات الشعبية والجهود الذاتية المبذولة من طرفها، والجهود المبذولة من طرف الحكومة من أجل تحقيق التنمية لا يمكن أن يتم تجاهلها، فالقاعدة الأساسية لنجاح التنمية تكمن في المشاركة الفعلية بين المواطنين والحكومة، فنجاح التنمية المحلية يعتمد على الاستفادة من الموارد المحلية المتاحة وعلى رأسها المورد البشري، وزيادة المورد البشري بزيادة كفاءته هو مؤشر جيد، في حين زيادة عدده مع عدم كفاءته، فهذا لا يخدم التنمية بل يعيقها، لذا من الأفضل إعداد المورد البشري، فتحقيق التنمية المحلية رهين باعتماد وتفعيل العناصر التالية والتي تدخل ضمن الموارد البشرية:

1.2. المشاركة الشعبية: وهي ركيزة أساسية للتنمية المحلية، بالمشاركة الشعبية يبين التجسيد الفعلي لمبادئ الديمقراطية الحقيقية، وهي تعني" إشراك المجتمع والمواطنين بوجه عام في تحديد احتياجات التنمية وصيانة العمل وتنفيذها وتقييمها وكذا إشاعة أسباب الثقة بين الأفراد، بمعنى تحقيق مفهوم المواطنة، والذي يحسس المواطن بدوره وأهميته في المجتمع وفي عملية التنمية"[1]، فالتنمية المحلية أصبحت تقاس بالمشاركة بالمفهوم الواسع، والتي تتعدد صورها فقد تكون سياسية من خلال إسهام الفرد بدوره كمواطن في الحياة السياسية بإبداء رأيه في بعض القضايا السياسية إما بالقبول أو الرفض، وأيضا مشاركته في الانتخابات وغيرها وتكون المشاركة اجتماعية من خلال مشاركة الفرد في بعض البرامج والأنشطة الاجتماعية[2]، وتكون مشاركة الشباب هي الأكثر أهمية في العملية التنموية لما يملكه الشباب من قابلية النمو والتغيير للأحسن، فالشباب أقدر على المشاركة في إحداث التغيير والتطور في المجتمع.

المشاركة الشعبية من فئة الشباب لها دور مهم في التنمية المحلية، وذلك من خلال المشاركة في مختلف الأنشطة الاقتصادية المساهمة في رفع الدخل، وزيادة الكفاءة من حيث الكم والكيف من أجل تحسين المعيشة، وأيضا مساهمته في تحسين وتطوير العملية الإنتاجية من خلال اعتماد

[1]- خنفري خيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر، واقع وآفاق**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2011، ص: 26.

[2]- محمد سيد فهمي، **العولمة والشباب من منظور اجتماعي**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2009، ص: 138.

أساليب فنية حديثة، ويتم ذلك بالاهتمام بالعلم ومتابعة التطورات الحديثة في أساليب الإنتاج، بحيث يعمل على الإنتاج بتكلفة اقتصادية أقل وفي وقت أقصر فلا يضيع لا المال ولا الوقت.

2.2. المجتمع المدني ودوره في التنمية المحلية: تعد منظمات المجتمع المدني من ركائز التنمية المحلية، يعرف المجتمع المدني بأنه جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية غير حكومية، التي تعمل في ميادينها المختلفة لتلبية الاحتياجات الملّحة للمجتمعات المحلية، وفي استقلال نسبي عن سلطة الدولة، وعن تأثير رأسمالية الشركات في القطاع الخاص، حيث يساهم في صياغة القرارات خارج المؤسسات السياسية، ولها غايات نقابية كالدفاع عن مصالحها الاقتصادية، والارتقاء بمستوى المهنة، والتعبير عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحاد الأدباء والمثقفين والجمعيات والأندية التي تهدف إلى نشر الوعي، وفقا لما هو مرسوم ضمن برامجها.[1]

تلعب منظمات المجتمع المدني دور كبير في التطور الاجتماعي والاقتصادي، ودعم التنمية المحلية، بحيث أصبح لها نشاطا في برامج التنمية، وفي تنفيذ بعض أهداف وبرامج السياسة السكانية، وكذا في مجالات البيئة ومكافحة الفقر، ونظراً لإدراك الدول وعلى غرار الدولة الجزائرية للدور المهم لهذه المنظمات قامت بتسجيلها واعتمادها، وساهمت في تقديم العون لها كشريك فاعل وهام في عملية التنمية، ونموذج الجزائري خير دليل على ذلك، فبعد التحول الديمقراطي، وتبني سياسة التعددية في نهاية الثمانيات، تشكلت العديد من الأحزاب السياسية والجمعيات في مختلف المجالات، والتي كان لها القدرة على التأطير والتجنيد والتمثيل والمراقبة، وتوازيا مع ذلك تم اعتماد العديد من الجمعيات الثقافية والاجتماعية والرياضية والسياسية، مهدت إلى نمو وتطور حركة الجمعيات في الجزائر التي ساهمت في بلورة وظهور المجتمع المدني كمقوم من مقومات التنمية، وكشريك هام في عمليات البناء والتطوير الوطني والمحلي، حيث أصبح يعمل في مختلف الأنشطة الحيوية مثل: مجال المشاريع الصحية والمشاريع الإنتاجية الصغيرة، ومجال الدفاع عن حقوق الإنسان والحريات ومجال التنمية والاهتمام بالطفولة والشباب.[2]

---

[1]- منى هرموش، **دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة، 2010، ص: 19.

[2]- عبد النور ناجي، **دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر**، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة سطيف، العدد 5، 2007، ص: 207.

بالتالي فخصوصية العلاقة بين موقع الشباب ضمن مؤسسات المجتمع المدني والتنمية تبرز من أهمية دور تلك المؤسسات في تأهيل القيادات الشابة في شتى المجالات، وإضفاء الشعور بالانتماء الوطني، وإرساء قيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، ومن ثمة التمكين من إدماجهم في مسارات التنمية بما فيها التنمية المحلية، ووفقا لهذا المنظور أصبح دور المجتمع المدني المحلي فيما أصبح اليوم ما يعرف بالتنمية التشاركية المحلية، والتي تعني مشاركة كافة مؤسسات المجتمع المحلي وأفراده مع الدولة دوراً أساسيا لتحقيق التنمية بشموليتها واستدامتها وعدالتها، كما أن المجتمع المدني هو قناة من القنوات التي تعمل على تفعيل المشاركة الاجتماعية للشباب في التنمية المحلية، كالأسرة والمدرسة ووسائل الإعلام، وذلك من خلال المشاركة في الأحزاب السياسية، ومختلف الجمعيات خاصة الناشطة في مجال التنمية، وتبقى إشكالية التمويل المالي مطروحة بالنسبة لمنظمات المجتمع المدني لأداء دورها التنموي، حيث إذا قل هذا التمويل سينعكس سلبا على تلك الجمعيات لتقديم خداماتها التنموية.[1]

3. **المقومات الاقتصادية**

تتمثل المقومات الاقتصادية في جانبين هما التخطيط والمؤسسات العمومية المحلية ذات الطابع الاقتصادي.

1.3.التخطيط: حتى تتمكن أي دولة من التوفيق بين إمكانياتها وحاجياتها أو حاجيات أفرادها وجب عليها التخطيط من أجل الوصول إلى غايتها، فلا يمكن لأي دولة أن تهمل التخطيط لما يكتسيه من أهمية بالغة، التخطيط هو أسلوب في التنظيم يهدف إلى استخدام الموارد المحلية وغير المحلية على أفضل وجه ممكن لتحقيق أهداف محدَدة تتطلبها التنمية الاجتماعية والاقتصادية، خلال فترة زمنية محدَدة.[2]

يبدأ التخطيط للتنمية المحلية من إيجاد بدائل لإعداده ضمن الخطة الوطنية الشاملة، ولا يمكن تحقيق أهداف التنمية المحلية إلا ضمن إستراتيجية واعية تعتمد على تخطيط للتنمية، ويتنوع التخطيط للتنمية المحلية، فهناك التخطيط العمراني، التخطيط الاقتصادي، التخطيط الاجتماعي.

[1]- سي فضيل الحاج، وآخرون، **إشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 9، الجزائر، 2017، ص: 166.

[2]- محمد بالخير، **مرجع سابق**، ص: 45.

- **دور التخطيط في التنمية المحلية في الجزائر**: التخطيط من أهم مبادئ إستراتيجية التنمية المحلية في الجزائر، وهو أيضا عنصرا مهما وأساسيا في تنظيم الاقتصاد الوطني، وهذا ما أكدته الدساتير كما أن للتخطيط مستويات تتمثل في التخطيط على مستوى الوطني، يهدف إلى التكيف بين البيئة واحتياجات الفرد الاجتماعية على المستوى الوطني، وأيضا التخطيط على المستوى المحلي.

التخطيط حل للمشاكل المتواجدة على المستوى المحلي، والتي يتميز بها إقليم معين عن باقي الأقاليم بحكم عدم تجانس هذه الأقاليم في المجال الاقتصادي، الاجتماعي والبيئي، تكمن أهمية التخطيط المحلي كونه يسمح للأفراد المساهمة بصفة فعلية في رسم وتنفيذ المخططات الإقليمية والوطنية لأجل التنمية، وهو وسيلة للتعود على المشاركة في الشؤون العامة لصالح المجتمع.

2.3. **المؤسسات الاقتصادية العامة:** هي مرفق عام ذا طابع إداري، صناعي أو تجاري، يهدف إلى تلبية حاجات عامة، وهي تتمتع بالشخصية المعنوية، تنشأ على المستوى الوطني مؤسسات عمومية وطنية، وعلى المستوى المحلي مؤسسات عمومية محلية، المؤسسات العمومية المحلية تنقسم إلى:[1]

- **مؤسسات عمومية ولائية**: وهي مؤسسات تابعة للقطاع العام، تؤسس بموجب مداولة يصدرها المجلس الشعبي الولائي بعد المصادقة عليها من طرف وزير الداخلية والوزير المعني بالنشاط الذي تختص به هذه المؤسسة، وزير التجارة في حالة مؤسسة تجارية، ووزير الصناعة في حالة مؤسسة صناعية غيرها، ويكون عن طريق وجود قرار مشترك بينهما، على أن يتضمن هذا القرار المعلومات الكاملة والخاصة بالمؤسسة العمومية محل الإنشاء والتي تنحصر في التسمية والمقر وطبيعة النشاط والأهداف المسندة، الاختصاص ونطاقها الإقليمي، والسلطة الوصية عليها.
- **المؤسسات العمومية المشتركة ما بين الولايات:** يتم إنشاء هذا النوع من المؤسسات بعد إجراء مداولات تتخذها المجالس الشعبية الولائية للولايات المعنية، يكون رئيس مجلس الإدارة والي الولاية المتواجد بها مقر المؤسسة أو شخص يمثله، بالإضافة إلى عضوية

[1]- جمال زيدان، **مرجع سابق** ، ص ص: 72-73.

كامل المديرين التنفيذيين للقطاعات المعنية بنشاط المؤسسة، وعضوان عن المجلس الشعبي الولائي للولايات المعنية، ومدير المؤسسة أيضا العون المحاسب في المؤسسة.

- **المؤسسة العمومية المشتركة ما بين الولايات والبلديات:** يتم إنشاء هذا النوع من المؤسسات في إطار تجسيد التعاون المشترك بين الجماعات الإقليمية، بموجب مداولات يصدرها المجلس الشعبي الولائي والمجالس الشعبية البلدية المعنية، ويتكون مجلس الإدارة لهذا النوع من المؤسسات من رئيس مجلس الإدارة ممثلا في والي الولاية التي بها مقر المؤسسة، المديرين التنفيذيين على مستوى الولاية للقطاعات التي لها علاقة بهدف المؤسسة، رؤساء المجالس الشعبية للبلدية المعنية بهدف أو نشاط المؤسسة، عضوان عن كل مجلس شعبي بلدي، مدير المؤسسة، والعون المحاسب في المؤسسة.
- **المؤسسات العمومية البلدية:** هي مؤسسات ومصالح عمومية، تنشأ لمبادرة البلدية عن طريق مداولة يصدرها المجلس الشعبي البلدي، بعد المصادقة عليها من طرف الوالي، للتكفل بنشاط معين سواء اقتصادي أو خدماتي، تتشكل من مجلس إدارة تحدد أعضاؤه على النحو التالي: رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفة رئيس، الكاتب العام للبلدية بصفته عضوا، عضوان من المجلس الشعبي البلدي، مدير المؤسسة، العون المحاسب للمؤسسة.

4. **المقومات التنظيمية**

تتمثل المقومات التنظيمية في وجود نظام للإدارة المحلية إلى جوار إدارة مركزية مهمته إدارة المرافق المحلية وتنظيم الشؤون المحلية.

تعرف الإدارة المحلية بأنها: "نقل أو تحويل سلطة إصدار قرارات إدارية إلى مجالس منتخبة من المعنيين"، كما تعرف بأنها "عبارة عن اعتراف الدولة للأشخاص الإقليمية بسلطة إصدار قرارات إدارية في بعض المجالات"[1]، وهناك تعريف آخر وهو "النظام الإداري الذي يقوم على توزيع الوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية (الحكومة) وهيئات ووحدات إدارية أخرى إقليمية أو مصلحة مستقلة قانونيا عن الإدارة المركزية بمقتضى اكتسابها للشخصية المعنوية، مع بقائها خاضعة لقدر معين من رقابة تلك الإدارة"[2].

[1]- علي خاطر شطناوي، **قانون الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن ، 2002، ص: 97.
[2]- محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، دار العلوم، الجزائر، 2004، ص: 9.

من خلال استقراء ما سبق من التعريفات نجد أن الإدارة المحلية تتميز بالخصائص التالية:

- وجود مصالح محلية تختلف عن المصالح الوطنية.
- إنشاء هيئات محلية منتخبة مهمتها إنجاز تلك المصالح.
- إشراف الحكومة المركزية على أعمال تلك الهيئات.

بذلك فإن نظام الإدارة المحلية يقوم على مبدأين أساسيين هما:

✓ **مبدأ الديمقراطية:** ذلك أن الإدارة المحلية تفتح الباب أمام المشاركة الشعبية في شؤون الحكم على المستوى المحلي وتدفعه إلى الاهتمام بالشؤون العامة، حيث أنه كلما استعانت السلطة المركزية بلإدارة المحلية ومجالسها المنتخبة كلما كان ذلك مؤشرا على الديمقراطية.[1]

✓**مبدأ اللامركزية:** أي أن تسند مسألة الفصل في بعض الأمور إلى هيئات مستقلة عن الهيئات المركزية.

عموما فإن قيام نظام الإدارة المحلية تفرضه جملة من الأسباب منها:

- التخفيف من أعباء موظفي الإدارات المركزية وقصرها على الأعمال الإدارية المهمة.
- التنسيق فيما بين الإدارة المحلية والحكومة المركزية لوضع الخطط والمشروعات التي تلائم حاجات السكان في مناطقهم وحسب ظروفهم وتنفيذها في تلك المناطق.
- ضمان سرعة الإنجاز بكفاءة وفاعلية، والحد من الروتين بتبسيط الإجراءات.
- استخدام أساليب إدارية مختلفة عن تلك التي تطبقها الإدارة المركزية، تراعي الظروف والعوامل المحلية مما يرفع من كفاءة العمل.
- زيادة قدرة الموظفين المحليين على الإبداع والابتكار.
- إكساب الكوادر المحلية خبرة متزايدة نتيجة مشاركتها في عمليات اتخاذ القرارات.
- ترسيخ مفهوم الرقابة الشعبية.[2]

[1]- جعفر أنس قاسم، **أسس التنظيم الإداري و الإدارة المحلية في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1988، ص: 3.
[2]- أيمن عودة المعاني، **مرجع سابق**، ص: 19.

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المحلية

توجد العديد من الدراسات العلمية التي حاولت وضع تصور نظري مؤسساتي وعملي لأبعاد التنمية المحلية، وتمثلت هذه الأبعاد في البعد الاقتصادي، والبعد الاجتماعي والبعد البيئي، والبعد السياسي والبعد الإنساني.

1. **البعد الاقتصادي**

تراعي التنمية المحلية البعد الاقتصادي من أجل تنمية الإقليم المحلي اقتصاديا، وذلك عن طريق البحث عن القطاعات الاقتصادية التي يمكن أن تتميز بها المنطقة، يتحقق البعد الاقتصادي عن طريق امتصاص البطالة من جهة، وعن طريق توفير المنتجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة من جهة أخرى، سواءا الاستهلاك المحلي أوالتوزيع على الأقاليم الأخرى، وكذلك تعتمد التنمية المحلية على بناء هياكل القاعدة المحلية من الطرقات والمستشفيات ...الخ .[1]

وتتمثل عناصر البعد الاقتصادي فيما يلي:[2]

- تحقيق الإنصاف بين سكان العالم في استغلال الموارد: ذلك أن الواقع يشير إلى أنَ حصَة الاستهلاك الفردي من الموارد الطبيعية في البلدان المتقدمة يمثل أضعاف ما يتحصل عليه الفرد في البلدان النامية.
- إيقاف تبديد الموارد الطبيعية: من خلال التخفيض المستمر والتدريجي لمستويات الاستهلاك المبدَدة للطاقة والموارد الطبيعية في البلدان المتقدمة، بالإضافة إلى العمل على إحداث تغييرات في أنماط الاستهلاك التي تهدَد التنوع البيولوجي.
- الحد من تفاوت في الدخل بتخفيض الفرص في التفاوت المتنامي في الدخل وفي فرص الحصول على الرعاية الصحية، إتاحة ملكية الأراضي للفقراء، تقديم قروض للقطاعات الاقتصادية غير الرسمية وإكسابها صفة الشرعية، تحسين فرص التعليم بالنسبة للمرأة، وغيرها من الخدمات الاجتماعية التي تلعب دورا حاسما في تحفيز التنمية.
- تقليص تبعية البلدان النامية للبلدان الصناعية: إنَ تقليل الدول المتقدمة من استهلاك الموارد الطبيعية سوف يحرم الدول النامية من أهم مصادر إيراداتها، ولذلك على الدول النامية أن لا

[1]- أحمد غريبي، **أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر**، مجلة البحوث والدراسات العلمية، العدد 12، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة المدية، 2010، ص ص: 6-7.

[2]- عادل بونقاب، 2021، **مرجع سابق**، ص: 52.

تعتمد في صادراتها على مواردها الطبيعية فقط، وعليها أن تتبنى أسلوبا تنمويا يقوم على الاعتماد على الذات لتنمية القدرات المحلية وتأمين الاكتفاء الذاتي مما يسمح بالتوسع في التعاون الإقليمي والتجارية البينية للبلدان النامية.

2. البعد الاجتماعي

يركز البعد الاجتماعي للتنمية المحلية على الإنسان، فهو يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، ومكافحة الفقر وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع، بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعب في اتخاذ القرار بكل شفافية، والاتجاه الاجتماعي في التنمية المحلية هو كيفية الارتقاء بالإنسان نحو إنسانيته، حيث أنه يجعل من التنمية وسيلة للالتحام الاجتماعي وعملية للتطوير في الاختيار السياسي، ولابد لهذا الاختيار أن يكون قبل كل شيء اختيار إنصاف بين الأجيال بمقدار ما هو بين الدول وما بين الأقاليم باعتبار أنَ تحقيق فكرة التنمية المحلية تقف أساسا على الإنسان لكونه يعدَ مدخل التنمية ومخرجها.[1]

وتتمثل محاور البعد الاجتماعي فيما يلي:

- مشاركة الناس عن طريق إشراكهم في عملية التخطيط وصنع القرارات من جهة والمساهمة في تنفيذها من جهة أخرى، وشراكة الناس هي من الركائز الجوهرية في نجاح التنمية المتواصلة.
- تحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد الجيل الحالي من جهة، وبين أفراد الجيل الحالي والمستقبلي من جهة أخرى بما يعرف بالاستدامة.
- ضمان الحاجات الأساسية من تعليم و صحَة و تغذية، و فرص عمل ملائمة لكل فئات المجتمع.
- حجم السكان: هناك العديد ممن قالوا أنه يجب تحديد حجم السكان من أجل تحقيق الرفاهية، إلا أن الزيادة في حجم السكان بقدر ما تكون عاملا سلبيا قد تكون عاملا ايجابيا إذا كان كل فرد في المجتمع فردا منتجا وقادرا على الإنتاج، فقد عرَف العالم الهندي أمارتيا سان الفقر على أنه نقص في القدرات لا في الدخل والعمل، وخير دليل على هذا الصين والهند قد غدتا من أكبر القوى الاقتصادية عالميا، احتلت الصين المرتبة الثانية عالميا بعد الو م أ في الحجم

[1]- فال عبد الله، **دور الجماعات المحلية في التنمية الاقتصادية**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد20، بسكرة، الجزائر، 2010، ص: 106.

الاقتصادي للبلد، وهذا رغم الكثافة السكانية فالهند والصين يبلغ عدد السكان فيهما معا حوالي نصف سكان العالم.

3. البعد البيئي

أصبح الاهتمام بالجانب البيئي وحمايتها من المواضيع المتداولة وأصبح لها أولوية وطنية وتم ربطها بالتنمية المستدامة، فهو يجسد بعد الاستدامة في التنمية المحلية، بالإضافة إلى مبدأ الحاجة والمحافظة بمعنى استغلال الموارد بطريقة عقلانية وخاصة الموارد المحدودة وغير القابلة للتجديد حتى لا تستنزف كليا، وأصبحت بذلك حماية البيئة تقع على عاتق الدولة، خصوصا بعد صدور قانون حماية البيئة10/03، وذلك أنَ الحفاظ على البيئة من شأنه أن يضمن تنمية مستدامة للأجيال الحاضرة والمستقبلية من خلال ترشيد استغلال الموارد الأولية وضمانها لهذه الأجيال[1]، وعليه فيجب أن تراعي كل إستراتيجية تنموية محلية القيود الطبيعية ومحدودية الموارد الطبيعية، والمحافظة على الحقوق البيئية للأجيال القامة.

وعمل المشرع الجزائري على تكريس مبدأ التخطيط البيئي الشمولي المركزي والمحلي، من خلال قانون البيئة 10/03، حيث نصّ على أنّ الوزارة المكلفة بالبيئة تعد مخططا وطنيا للنشاط البيئي والتنمية المستدامة بصفة دورية وتحدَد فيه مجمل الأنشطة التي تعتزم الدولة القيام بها في مجال البيئة، إلى جانب ذلك نصَ القانون تهيئة الإقليم كونه أحد القواعد الأساسية لترجمة ورسم الإستراتيجية الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة بالنسبة لكافة التراب الوطني، إلى جانب اعتماد مخططات محلية شمولية للبيئة.[2]

إنَ تجسيد البعد البيئي للتنمية المحلية يستوجب السهر على:[3]

- حماية الأراضي من الزحف الحضري وتوسع المدن على حساب الأراضي الزراعية وتطبيق تقنيات الحد من الانجراف والتَصحر، واستخدام تقنيات مكافحة الآفات المتكاملة بدلا من الاستخدام المسرف الغير عقلاني للمبيدات وما ينتج عنها من خسائر وتأثيرات

---

[1]- المادة 01 من القانون رقم 10/03، **المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة**، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 42، 2003.

[2]- شويح بن عثمان، **دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية - دراسة حالة البلدية** - مذكرة ماجستير في القانون العام، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، 2011، ص: 91.

[3]- مشري محمد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة(دراسة للإستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية تبسة)**، مذكرة ماجستير،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011، ص ص: 66-67.

سلبية على المنتج وعلى الكائنات الحية التي تسكن التربة وعلى النوع البيولوجي وتلويث المياه السطحية والجوفية.

- حماية الموارد الطبيعية وخاصة المياه من خلال تبني منهج متكامل لتخطيط الاقتصاديات المائية وإدارتها وكذا الارتقاء بنوعية ونطاق خدمة المياه بإنشاء محطات للتنقية واستعمال أفضل الطرق في مجال الري والسقي من خلال تحسين كفاءة شبكات المياه، وتنظيف المناطق التي تعاني من مشاكل التلوث، هذا بالإضافة إلى تبني ممارسات وتكنولوجيات تزيد من الاستفادة والمحافظة على الموارد الطبيعية من النضوب، كما نشهد الآن تناقص في كمية المياه، التي قد تؤول إلى النضوب إن لم يتم استدراك الوضع وترشيد الاستهلاك في المياه، واستغلال المياه الجوفية المتواجدة في الأراضي الصحراوية.
- التعامل مع المخلفات البيئية والنفايات الخطرة الناجمة عن النشاطات البشرية وخاصة الصناعية منها، من خلال تخزينها ومعالجتها ونقلها وتصريفها وإعادة تدويرها إن أمكن ذلك، وتبني سياسات إضافة تكلفة إعادة التصنيع أو التخلص النهائي والآمن بيئيا من الأجزاء المضرّة بالبيئة وغير قابلة للتدوير.[1]

4. البعد السياسي

يهدف إلى تحقيق استقرار النظام السياسي، وهذا بالأخذ بالمشاركة الشعبية الجماهيرية والمتمثلة في حق المواطنين في اختيار من يمثلونهم لتولي السلطة، كاختيار النخب الحاكمة أو اختيار أعضاء البرلمان أو المجالس التشريعية أو المحلية، ومن خلال المشاركة السياسية يلعب المواطن دورا كبيرا في دعم مسيرة التنمية السياسية، وتعرف بأنها عملية سوسيو تاريخية متعددة الأبعاد والزوايا تستهدف تطوير أو استحداث نظام سياسي عصري يستمد أصوله الفكرية من نسق إيديولوجي تقدمي ملائم يتسق مع الواقع الاجتماعي والثقافي للمجتمع، ويشكل أساسا مناسبا لعملية التعبئة الاجتماعية، ويتألف بناء هذا النظام من مجموعة من المؤسسات السياسية الرسمية والطوعية التي تتمايز عن بعضها بنائيا وتتبادل التأثير فيما بينها جدليا، وتتكامل مع بعضها وظيفيا، وتمثل الغالبية العظمى من الجماهير وتعكس مصالحها، وتهيئ المناخ الملائم لمشاركتها في الحياة السياسية بشكل ايجابي وفعال يساعد على تعميق وترسيخ حقائق وإمكانات التكامل الاجتماعي والسياسي، ويتيح الفرصة لتوفير أوضاع مواتية لتحقيق

[1]- مشري محمد الناصر، **مرجع سابق** ، ص: 67.

الاستقرار داخل المجتمع بوجه عام، كما أنها عملية سياسية متعددة الغايات تستهدف فكرة المواطنة وتحقيق التكامل والاستقرار داخل ربوع المجتمع، وزيادة معدلات مشاركة الجماهير في الحياة السياسية وتدعيم قدرة الحكومة المركزية على إعمال قوانينها وسياساتها على سائر إقليم الدولة، ورفع كفاءة هذه الحكومة فيما يتصل بتوزيع القيم والموارد الاقتصادية المتاحة، فضلا عن إضفاء الشرعية على السلطة، بحيث تستند إلى أساس قانوني حق فيما يتصل باعتلائها وممارستها وتداولها، مع مراعاة الفصل بين الوظيفتين التشريعية والتنفيذية، بحيث تقوم على كل منهما هيئة مستقلة عن الأخرى، فضلا عن إتاحة الوسائل الكفيلة بتحقيق الرقابة المتبادلة بين الهيئتين ومن أبرز أهدافها:[1]

- العمل على تحقيق المواطنة وبناء الدولة.
- ترسيخ التكامل وهو الترابط الوثيق بين أفراد المجتمع من خلال تخليصه من أسباب التصادم في سبيل تحقيق المجتمع المنسجم.
- تدعيم قدرة الحكومة المركزية على التغلغل داخل إقليم دولتها.
- زيادة كفاءة الحكومة المركزية فيما يتعلق بتوزيع المنافع على الأفراد.
- الزيادة في معدلات المشاركة في الحياة السياسية.
- إضفاء الشرعية على السلطة السياسية من خلال استنادها إلى الدستور.[2]

5. البعد الإنساني

يمثل الإنسان المحور الرئيسي في عملية التنمية حيث تعتمد عليه الخطط والبرامج التنموية لأي مجتمع، كما أنَه الهدف من التنمية، هذا يعني أن التنمية تتحقق بفضل الإنسان ومن أجله أيضا، وذلك لن يكون إلا بالاهتمام بالمورد البشري من خلال التعليم، التدريب والتأهيل الذي يضمن تغييرا وتحولا في بعض متغيرات الحياة مثل التكنولوجيا، بالإضافة إلى الاهتمام بالصحة العامة للمجتمع، وتنطلق التنمية البشرية من شعار"الإنسان أولا" وتعرف تنمية الموارد البشرية بأنها عملية نمو رأس المال البشري واستثماره بكفاءة في التنمية الاقتصادية، وهي تعني تلك الجهود الوطنية التي يتبعها النظام السائد في أي مجتمع من المجتمعات الإنسانية

[1]- كمال بودانة، **أثر الرقابة الإدارية على التنمية المحلية- دراسة ميدانية ببلدية حاسي بحبح-الجلفة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، ص ص: 84-85.

[2]- عبد القادر حسين، **الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012، ص: 65.

الواعية، بهدف الوفاء بحاجات الأفراد فيها، وهي عملية متكاملة تمكن الإنسان من تحقيق ذاته والاعتماد على تنمية مجتمعه، وحسب تقرير هيئة الأمم المتحدة للتنمية البشرية لعام 1990م فإن الأغلبية ترى بتوسيع خيارات الناس، وتكمن هذه الخيارات الأساسية في جميع مستويات التنمية، وهي أنَه على الإنسان أن يحي حياة جيدة وصحية، وأن يتحصل على الموارد اللازمة لمستوى معيشي كريم، فإذا لم تكن هذه الخيارات متاحة فستظل هناك فرص أخرى كثيرة يتعذَر الحصول عليها كما يشير تقرير التنمية البشرية عام 1993م، إلاَ أن التنمية البشرية هي تنمية الناس، وتنمية الناس تعني استثمار قدرات البشر سواء في التعليم أو الصحة أو المهارات حتى يمكنهم العمل على نحو منتج وبنَاء.[1]

تعني التنمية من أجل الناس كفالة توزيع ثمار النمو الاقتصادي الذي يحققونه توزيعا واسع النطاق وعادل، أما التنمية بواسطة الناس فتعني إعطاء كل فرد فرصة المشاركة فيها، وعلى هذا الأساس فإن التنمية البشرية المستدامة هي تنمية ديمقراطية تهدف إلى بناء نظام اجتماعي عادل أو إلى رفع القدرات البشرية عبر زيادة المشاركة الفاعلة والفعَالة، للمواطنين وعبر تمكين الفئات المهمة وتوسيع خيارات المواطنين وإمكاناتهم والفرص المتاحة، والفرص تتضمن الحرية بمعناها الواسع واكتساب المعرفة وتمكين الإطار المؤسساتي.[2]

6. **البعد الإداري**

هي عملية تغيير مخطط تستخدم فيها طرق علمية تمكن الجهاز الإداري من تحديث الأنماط التنظيمية والسلوكية وإتباع الهياكل الإدارية الملائمة، وتكييفها في ضوء المتغيرات البيئية وتدعيمها بالمهارات البشرية الضرورية، وفتح مجالات رحبة للتدريب بما ينمي قدرات القوة العاملة، وتحديث القوانين والتشريعات المعمول بها، وتطوير وتنمية معلومات ومهارات واتجاهات وسلوك أفراد المنظمة، وتحسين بيئة العمل الإداري، وذلك من أجل تحقيق أهداف إستراتيجية التنمية البشرية بأقصى درجة من الكفاءة والفاعلية.[3]

وعليه فإن التنمية هي تعبير عن حيوية السياسة العامة وتطورها في كافة نواحي الحياة، ومنها النواحي الإدارية، وحتى في المجال الإداري فهي تمثل مجموعة من العمليات

[1]- كمال بودانة، **مرجع سابق** ، ص ص: 85 - 86.
[2]- عبد القادر حسين، **مرجع سابق**، ص: 67.
[3]- كمال بودانة، **مرجع سابق** ، ص: 87.

والإجراءات المخططة سلفا تستعمل فيها بعض الأساليب الفنية كالتدريب والتوجيه، وتقديم المساعدات المادية كالأموال، والمعنوية كالاستثمارات من أجل رفع مردودية العمل الإداري، وجعله مؤهلا لإدارة التنمية.

على هذا الأساس فإن التنمية الإدارية هي تلك الجهود التي تبذل لتحقيق رفع كفاءة وفعالية الأجهزة الإدارية، وزيادة قدراتها على العمل الإيجابي المنتج بما يمكنها من إنجاز مهامها، وتحقيق الأهداف المرسومة لها بأقل تكلفة ممكنة، وعليه فإنَ تحقيق التنمية الإدارية الفعلية مرهون بتواجد قيادة إدارية فعالة لها القدرة على بث روح النشاط الحيوي في جوانب التنظيم ومستوياته، كما يغرس في الأفراد العاملين بالمنظمة روح التكامل والإحساس بأنهم جماعة واحدة ومترابطة تسعى إلى تحقيق الأهداف والتطلع إلى المزيد من العطاء والإنجازات، كما أن مفهوم التنمية الإدارية مرتبط أكثر بتنمية وتطوير القدرات البشرية في الإدارة لتحقيق عنصر الكفاءة والفعالية في المؤسسات الإدارية العلمية، وزيادة مهاراتها وقدراتها على استخدام هذه الطرق في حل ما يواجهها من مشاكل، ورفع مستوى أدائها وتطوير سلوكها بما يحقق أقصى ما في التنمية الاقتصادية.[1]

المطلب الثالث: مؤشرات ومقاييس التنمية المحلية

لمعرفة انخفاض وارتفاع مستوى التنمية المحلية هناك مجموعة من المؤشرات التي يتم التركيز عليها من أجل عملية قياس التنمية المحلية، ونتائج القياسات المترتبة على ذلك تعتمد في وضع السياسات والبرامج التنموية.

1. مفهوم المؤشر

المؤشر يعرف بكونه عبارة عن" مقياس يلخص معلومة تعبر عن ظاهرة أو مشكلة معينة، وهو يعطي إجابات عن أسئلة محدَدة يستفسر عنها صانع القرار"[2]، ويعمل المؤشر على توفير بيانات كمية تساعد في تحديد أولويات التنمية، يستخرج المؤشر من علاقات رياضية وإحصائية تبدأ من عدد معتبر من البيانات، تجمع في مجالات تنموية متعددة وتوضع في جداول منظمة حسب الغرض الذي أعدَت من أجله، وكلما كانت البيانات المعتمدة دقيقة ورسمية كانت

[1]- عبد القادر حسين، **مرجع سابق** ، ص: 68.

[2]-Paul de Backer, **Les indicateurs financiers du développement durable**, Edition d'organisation, paris. 2005, P:92.

معبرة عن حالة التنمية، فالمؤشرات تعتبر أدوات أساسية ذات فعالية كبيرة لقياس مدى كفاءة ومستويات التنمية، سواء على المستوى الوطني أو المستوى المحلي، وهي بمثابة القاعدة الأساسية لمتخذي القرارات على مستوى الدولة.

في تقرير لهيئة الأمم المتحدة عام 1971 اعتبر مؤشر التنمية عنصر ثابت في تحديد الإستراتيجية التنموية لبلد معين، وهذا تأكيد على أهميته، فالمؤشر رقم معياري ضمني يقابله التطور أو التخلف وهو معيار مفيد جدا في عملية المقاربة بين الدول ومعرفة بسط ووضع السياسات المناسبة لتحسين أحوال المجتمع.[1]

2. مؤشرات التنمية المحلية

تصنف مؤشرات التنمية المحلية حسب خصائصها وطبيعتها الاقتصادية والاجتماعية التي يتم قياسها.

1.2. المؤشرات الاقتصادية: تأخذ معايير الدخل المؤشر الأساسي الذي يستخدم في قياس التنمية ودرجة التقدم الاقتصادي، وتشمل معايير الدخل منها الدخل الوطني وهذا المعيار يلقى الكثير من الانتقادات، ذلك لأن زيادة الدخل الوطني لا يعني أن هناك نمو اقتصادي عندما يزداد عدد السكان بمعدل أكبر، كما يوجد الدخل الوطني الكلي المتوقع بحيث يقترح قياس الدخل على أساس الدخل المتوقع و ليس الدخل الفعلي فقد يكون للدولة مواد كامنة غنية أو إمكانيات مختلفة للاستفادة من الثروات الكامنة إضافة إلى ما بلغته من تقدم تقني، كما يوجد ما يسمى بمتوسط الدخل وهو متوسط نصيب الفرد من الدخل وهو أكثر المعايير استخداما عند قياس مستوى التقدم الاقتصادي في معظم الدول، كما يقيس النمو الاقتصادي بما يسمى بمعدل النمو البسيط و يحسب وفق العلاقة الآتية:[2]

معدل النمو البسيط =الدخل الحقيقي في الفترة الحالية -الدخل الحقيقي في الفتر السابقةX 100 / الدخل الحقيقي في الفترة السابقة

ومن المؤشرات الاقتصادية للمجتمع المحلي ما يلي:[3]

- العائدات المحلّية من الضرائب والرسوم.

[1]- ناصر فتحي، **إشكالية التنمية المحلية في الشرق الجزائري: تحليل حول فكرة الأقلمة**، أطروحة دكتوراه في العلوم، معهد علوم الأرض والكون، تخصص تهيئة الأقاليم، جامعة باتنة، 2021، ص: 67.

[2]- ناصر فتحي، **مرجع سابق**، ص: 69.

[3]-http://ctb.ku.edu/ar/content/evaluate/evaluate-community-initiatives/examples-of-community-level-indicatorsmain, 20/03/2017, 13:45.

- نسبة تشغيل المباني التجارية والصناعية، وتكلفة الإيجار لكلّ متر مربّع في هذه المساحات.
- النسبة المئوية من الشركات والمصانع المحلّية التي تملكها جهات محلّية.
- متوسّط الأجور ومتوسّط بدل النقل إلى العمل ومنه للمقيمين المحلّيين.
- معدل البطالة والأشخاص الذين يلتحقون بسوق العمل والنسبة المئوية من الأشخاص الذين يعيشون في الفقر.
- عدد الشركات الجديدة التي يتم إطلاقها سنويا وعدد حالات الإفلاس كل عام.
- متوسط الأسعار مقارنة بالأجور.
- مدى توفر أسواق تلبي الحاجيات المحلية أو الفائض المحلي.

2.2. **المؤشرات الاجتماعية:** المؤشرات الاجتماعية المعتمدة لقياس مستوى التنمية هي عديدة وأهمها:

مؤشرات الصحة التي منها:[1]

- عدد الأفراد لكل طبيب، أو معدل السكان لكل طبيب واحد، فهو مؤشر على مدى توفر الرعاية الصحية الأولية، فكلما زاد عدد السكان لطبيب واحد كلما كان المستوى الصحي متدهور والعكس صحيح، ويكون هذا المؤشر أكثر وضوحا عند قياسه على المستوى المحلي.
- معدل الحياة عند الولادة.
- عدد الأفراد لكل سرير بالمستشفى، عدد أسرة المستشفيات، الأطباء ومساعدي الأطباء، عدد الممرضين، برامج العلاج، عدد سيارات الإسعاف المتوفرة، لكل شخص في المجتمع المحلي.
- عدد الوفيات لكل 1000من السكان.

- كما توجد المؤشرات التعليمية وهي مؤشرات مهمة في تحقيق التنمية خصوصا على المستوى المحلي، ومن هذه المؤشرات ما يلي:[2]

[1]- محمد توفيق صادق، **التنمية في دول مجلس التعاون: دروس السبعينات وآفاق المستقبل**، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، ص: 52.

[2]- ناصر فتحي، **مرجع سابق**، ص: 70.

- نسبة الذين يعرفون القراءة والكتابة في المجتمع المحلي.
- عدد المدارس الابتدائية والمتوسطات والثانويات والجامعات وأيضا الحضانات والمدارس الدينية وغيرها من المؤسسات التعليمية.
- نسبة المسجلين في مراحل التعليم الأساسي وأيضا نسبة المسجلين في التعليم الجامعي.
- عدد المستفيدين من المنح المختلفة للمرحلة الجامعية الأولى التي توزع على أساس الحاجة المالية ونحسب وفقا لتكلفة تعليم الطالب وعدد المواد التي يدرسها.

- مؤشرات التغذية والتأمين الغذائي: منها متوسط نصيب الفرد من السعرات الحرارية، ونسبة النصيب الفعلي من السعرات الحرارية إلى نسبة متوسط السعرات الضرورية للفرد.[1]

3.2. **المؤشرات البيئية**: يوجد العديد من المؤشرات التي بموجبها نستطيع المحافظة على البيئة وحمايتها، مع استغلال عقلاني و مستدام للموارد المتاحة لأجل ذلك هناك العديد من المؤشرا ت منها:[2]

- نصيب الفرد من مساحة الغابة، ونصيب الفرد من الحدائق العامة، ومقدار المساحات المفتوحة في المجتمع المحلي.
- نصيب الفرد من الإنتاج المتحصل عليه من الغابة.
- نصيب الفرد من أوزان القمامة.
- معدلات تدخل السلطات المحلية في معالجة الشواغل البيئة.

4.2. المؤشرات الثقافية: تتعدد المؤشرات الثقافية منها:

- عدد المكتبات العامة، وساعات الدوام وعدد الفروع، وسهولة الوصول إليها، ومعدل استخدامها.
- عدد المسارح والعروض المسرحية، وعدد مراكز العرض في المجتمع المحلي، نسبة العروض المجانية ونسبة العروض ذات التكلفة وغيرها.
- عدد المتاحف المحلية وعدد الزوار الذين يتم استقبالهم، ومدى توفر الإذاعات المحلية.

[1]- ناصر فتحي، **مرجع سابق**، ص: 70.
[2] - **نفس المرجع**، ص ص: 70-71.

المبحث الثالث: التمويل المحلي للتنمية المحلية في الجزائر

تمثل المالية المحلية العمود الفقري للتنمية المحلية سواء في الجزائر أو في دولة أخرى، لأن الدولة ككل تقوم على وحداتها الأساسية الاقتصادية والإدارية، إذ اعتبرت البلدية خلية أساسية لها كل الصلاحيات في تسيير شؤونها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المحلية، ويلزم ذلك توفير موارد مالية داخلية أو خارجية.

المطلب الأول: تعريف التمويل المحلي

التمويل المحلي أداة لتحقيق التنمية المحلية لذا يتطلب شروط ومصادر لتحقيق الهدف المنشود، ويعرف على أنه:" كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الوحدات المحلية، بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن، وتعظّم استقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة "[1]، ويبين هذا التعريف أن التمويل المحلي يعبر عن استقلالية الإدارة المحلية في اتخاذ القرارات، كما تعرف أيضا على أنها "مجموعة الظواهر والقواعد المتعلقة بالإيرادات والنفقات والتي تخص الهيئات المحلية ولها مميزات منها: أن الموارد المالية ذات مرونة محدودة، وذات طابع محلي".[2]

يعتبر التمويل المحلي الدعامة الرئيسية لاتخاذ القرارات في نظام الإدارة المحلية، حيث توجد علاقة طردية بين درجة استقلالية الهيئات المحلية في اتخاذ تلك القرارات وبين توافر الموارد المالية المحلية ذاتيا من خلال الهيئات المحلية من أجل تحقيق المزيد من التنمية المحلية.

تتطلب عملية التنمية المحلية تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية خاصة الذاتية، يتوقف نجاح الإدارة المحلية في إحداث المزيد من التنمية المحلية على مدى قدرتها وكفاءتها في تعبئة الموارد المالية المحلية، فالتمويل المحلي من أهم مقومات الإدارة المحلية وبدونها لا تستطيع تأدية وظائفها على أكمل وجه.

[1]- عبد الحميد عبد المطلب، **مرجع سابق** ، ص: 22.

[2]- عبد الرزاق الشيخلي، **الإدارة المحلية**، دار الميسرة للنشر، عمان، 2001، ص: 17.

المطلب الثاني: عوامل احتياج التنمية المحلية للتمويل المحلي

تحتاج التنمية المحلية للموارد المالية المحلية بشكل مستمر ومتزايد ويعود هذا للعديد من العوامل والأسباب المنطقية منها أربعة عوامل رئيسية.

1. ضرورة توفر الموارد المالية

ارتبط مفهوم التنمية المحلية دوما بنظام الإدارة المحلية وضرورة تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، إلى جانب تحقيق الرغبات والحاجات المحلية للمواطنين وتحقيق الهدف لا يكون إلا بوجود مقدار كبير من الموارد المالية، ومنه يتّضح جليا الارتباط القوي بين مفهوم التنمية المحلية والتوافر الكبير للموارد المالية فهي بمثابة المدخلات التي تؤدي حتميا إلى إحداث عملية التنمية المحلية بمعدلات متزايدة.[1]

فالأهداف الاقتصادية والتي تتمثل في تحقيق الرفاهية وتحسين المستوى المعيشي للأفراد تسعى من خلال الموارد المالية المتاحة إلى تقريب الفوارق الاقتصادية والاجتماعية، كما أن الأهداف الأخرى المنوّطة بالتنمية المحلية تحتاج بدورها إلى تكثيف الموارد المالية المحلية.

قوة التنظيمات المحلية في أي دولة تقاس بنسبة مالية المحليات إلى المالية العامة للدولة أي بمدى إمكانية تحقيق التنمية المحلية وأهدافها بالاعتماد الذاتي على الموارد المحلية الذاتية بدرجة كبيرة.

2. تزايد الاعتماد الذاتي في تمويل التنمية المحلية

من خلال الدراسات التي أجريت على نظام الإدارة المحلية اتضح أنه في الدول النامية بشكل خاص تعتمد في تمويلها على إعانات الحكومة المركزية مما يترتب عليه قبول الإدارة المحلية للمزيد من رقابة الحكومة المركزية وهذا ينقص من الاستقلالية المالية للهيئات المحلية.

من خلال المؤشرات السابقة تبرز أهمية الإدارة المالية المحلية في الحصول على الموارد المالية المطلوبة لمواجهة الخدمات المحلية والوفاء بمتطلبات التنمية المحلية دون الانتقاص من الاستقلال المالي المحلي، يؤدي نجاح الإدارة المالية المحلية في الحصول على أكبر منفعة من استخدام الموارد المالية المحلية المتاحة إلى تدعيم نظام الإدارة المحلية، ومنه فإنَ التنمية المحلية تحتاج إلى المزيد من الموارد المالية للتقليل من الاعتماد على الإعانات الحكومية كما

[1]- عبد الحميد عبد المطلب، **مرجع سابق** ، ص: 28.

أن الإسراع في عملية التنمية المحلية تتطلب تعبئة المزيد من الموارد المالية المحلية بشتى الوسائل الممكنة.

3. تكاليف إقامة مشاريع التنمية المحلية

في الواقع أن تكاليف تقديم الخدمات المحلية وإقامة المشاريع مرتفعة بالنسبة للدول النامية على وجه الخصوص، تعود أسباب ارتفاع التكاليف إلى عوامل داخلية تتمثل في زيادة الأجور وارتفاع أسعار الخدمات، الإهمال في إنجاز مشاريع التنمية المحلية وسوء إدارتها عند مخالفة المعايير المتعارف عليها.[1]

أما عن العوامل الخارجية، فتتمثل في السياسات الاقتصادية والعامة التي تشير إلى أن الحكومة المركزية أحيانا تتبنى سياسات إصلاحية هذه الأخيرة تحتاج إلى تكاليف لإقامة المشروعات مثل زيادة أسعار الفائدة على القروض المقدمة للهيئات المحلية وغيرها من العوامل التي تؤدي إلى ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات على المستوى المحلي.

فاتساع نطاق الخدمات المحلية وتزايد حجم المشاريع المحلية يؤدي إلى تزايد تكلفة التنمية المحلية تلقائيا، وهذا الوضع يؤدي حتميا بالقائمين على الإدارة المحلية إلى البحث عن سبل تعبئة الموارد المالية المحلية وحسن استخدامها لإحداث المزيد من التنمية المحلية.[2]

4. الحاجة إلى الإسراع بمعدلات التنمية المحلية

تعتبر نظم الإدارة المحلية الوسيلة الأكثر فعالية في الإسراع بعملية التنمية المحلية ومن ثم زيادة معدلات النمو الاقتصادي، فهي تسعى دوما إلى تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية لسكان الأقاليم بمساعدة الحكومة المركزية، حيث أن هذه الأخيرة ومع تزايد الأعباء عليها أصبحت مجبرة على إعطاء الصلاحية للهيئات المحلية بإقامة المشاريع المحلية وتعبئة الجهود الذاتية للمواطنين على المستوى المحلي.

نجاح الإدارة المحلية في تعبئة الجهود الذاتية هو كمدخل للإسراع بعملية التنمية المحلية ومن ثم زيادة معدلات النمو على المستوى المحلي، هذه العملية تتطلب توفير المزيد من الموارد المالية المحلية.

---

[1]- خنفري خيضر، **مرجع سابق**، ص: 39.

[2]- رشيد أحمد، **التنمية المحلية**، دار النهضة العربية، مصر، 1986، ص: 32.

ما يمكن استنتاجه من العوامل السابقة الذكر هو أن حاجة التنمية المحلية إلى الموارد المالية بشكل متزايد يتطلب من كافة الأطراف المسؤولة عن الإدارة المحلية البحث عن أفضل السبل لتعبئة تلك الموارد للوصول إلى هيكل تمويل محلي أمثل يحقق أهداف التنمية المحلية بفعالية وكفاءة.

المطلب الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية في الجزائر

لا يمكن للبرامج التنموية أن تدخل حيز التنفيذ ما لم تتوفر السيولة المالية اللازمة، فالتمويل المحلي من الضروريات اللازمة لقيام التنمية، ويعرف التمويل المحلي بأنه كل الموارد المالية المتاحة من إيرادات ذاتية وخارجية لميزانية البلدية، لتحقيق التنمية المسطرة، على أنّ البلدية مسؤولة عن تسيير وسائلها المالية الخاصة والتي تتألف من مداخيل ممتلكات وناتج الجباية والرسوم المحلية وكذا القروض والإعانات[1]، ويمكن تصنيفها إلى موارد مالية داخلية وموارد مالية خارجية.

1. **الموارد المالية الداخلية**

هي المتواجدة على مستوى الجماعات المحلية، تتمثل الموارد المالية للبلدية في إيرادات قسم التسيير والتجهيز المقيد في الميزانية البلدية، وهذا وفقا للمادة 170 من القانون البلدي 10/11 الصادر في 2011/06/22، وحددت الإيرادات فيما يلي:[2]

- المحاصيل الجبائية المسموح بقبضها لصالح البلديات بموجب التنظيمات المعمول بها وذلك في حدود 50%.
- مساهمات مالية ممنوحة من الدولة والولاية وبعض المؤسسات العمومية.
- الرسوم والحقوق وأجور الخدمات التي أنجزت وأذنت بها القوانين سارية المفعول.
- محاصيل و مداخيل أملاك البلدية.
- القروض والهبات والوصايا.
- المداخيل المالية في إطار حق الامتياز للفضاءات العمومية.
- المساعدات المالية التي يقدمها الصندوق المشترك للجماعات المحلية بعنوان التوازن المالي لميزانية البلدية بنسبة 11%.

[1]- عبد المطلب عبد المجيد، **التمويل المحلي والتنمية المحلية**، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2011، ص: 34.
[2]- جمال زيدان، **مرجع سابق**، ص: 44-45.

بالإضافة على المساهمات المالية التي خول القانون 10/11 للبلديات بإمكانية استحداثها، إذ نصت المادة 175 منه على إمكانية البلدية من تحديد في إطار تسيير ممتلكاتها ومصالحها العمومية المحلية مساهمة مالية للمرتفقين، تتناسب وطبيعة الخدمة المقدمة.

- موارد ناجمة عن الأملاك العقارية، وهي تخص بيع المحاصيل، وأجور كراء العقارات والبنايات التي تملكها البلدية أو الولاية.
- موارد مالية أخرى متحصل عليها من المداخيل التي تقبضها الجماعات المحلية كنسب الفوائد على القروض التي تمنحها لأطراف أخرى، إضافة إلى الأموال المحصل عليها من الخدمات ذات الطابع الصناعي والتجاري التي تباشرها.

الركيزة الأساسية للموارد المالية المحلية التي تعتمد عليها البلدية والولاية هي الموارد الجبائية والتي تتمثل في:[1]

- الضرائب المحصلة لفائدة البلديات، وهي نوعان مباشرة وغير مباشرة، تتمثل الضرائب المباشرة في الرسم العقاري، رسم التطهير، والضرائب غير المباشرة تتمثل في رسم واحد فقط يدفع إلى ميزانية البلدية وهو رسم الذبح.
- الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية، وهي نوعان، الدفع الجزافي 30% من محصول الدفع الجزافي يحول للبلدية التي تم فيها التحصيل، و70% تحول للصندوق المشترك للجماعات المحلية، والرسم على النشاط المهني، تحدد نسبته ب2.5%من الإيراد المحصل عليه، وتوزع 0.75% يحول للولاية،1.66% حصة البلدية.
- الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الدولة والجماعات المحلية، منها الضريبة على الأملاك، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على السيارات والعربات المتحركة.[2]

2. **الموارد المالية الخارجية**

تنحصر الموارد المالية الخارجية للبلدية في القروض والإعانات، والأموال التي يقدمها الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

1.2. القروض: قد تتعرض البلدية إلى عجز مالي، مما يتسبب لها في توقيف مشاريعها التنموية على المستوى المحلي، في هذه الحالة فإن البلدية تعمل على الخروج من هذا الوضع

[1]- جمال زيدان، **مرجع سابق** ، ص: 47-52.
[2]- **نفس المرجع**، ص: 53.

وفق ما سمح لها القانون 10/11 للبلدية، وذلك باللجوء إلى الاقتراض لتغطية ذلك العجز المالي، وفقا لعقود يتم إبرامها مع الأشخاص المعنويين، بالنظر إلى الميزة الشخصية الاعتبارية التي تتمتع بها، والتي تمنحها استقلالية في التعاقد، والقروض تشكل مورد هام للجماعات المحلية، فبالرغم من تقييد استعمال القروض المحلية إلا أنَ لها الحرية في تحديد مبلغ القرض، فهناك جملة القيود والشروط التي تحكم القرض المحلي ويتنوع بحسب الحاجة إليه وقدرة السداد.[1]

توجَه القروض المحلية إلى الاستثمار في المشاريع ذات المنفعة العامة وتستعمل في المشاريع الإنشائية التي تعجز ميزانية الجماعات المحلية عن تغطية نفقاتها، كما لا تستعمل لتسديد الديون الأصلية، وتلجأ الجماعات المحلية عند الاقتراض إلى الأجهزة المصرفية العمومية.

توجد قيود تحد من سياسة الإقراض للجماعات المحلية من بينها:[2]

- الجماعات المحلية ملزمة بإخطار السلطة الحكومية عند الاقتراض فيما يخص المشروع المراد انجازه والذي لم يرد في المخطط المحاسبي.
- تحديد نسبة معينة من المجموع السنوي من إيرادات الجماعات المحلية للاقتراض.

نظرا لاعتبارات معينة، فقد وضعت تلك القيود في منح القروض المحلية والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- حدَة المنافسة بين الاقتراض المحلي والمركزي يؤدي حتما إلى زيادة الطلب على رؤوس الأموال في الأسواق المالية وبالتالي زيادة سعر الفائدة.
- حتمية دراسة النفقات التي تمول بالقروض ذلك أن القرض يمتص القدرة الشرائية وسوء استخدامه يؤدي إلى التأثير السلبي على النشاط الاقتصادي.
- تجنب إثقال كاهل الجماعات المحلية بالاقتراض الذي يسبب عجزها عن السداد.

فيما يخص أنواع القروض المحلية، هناك نوعان أساسيان هما القروض المباشرة لصندوق التوفير والاحتياط والقروض المبرمة من قبل البنوك التجارية.

[1]- جمال زيدان، **مرجع سابق**، ص: 58.

[2]- عبد الجليل هويدي، **المالية العامة للحكم المحلي: دراسة مقارنة**، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة 2،1990، ص: 98.

بالرغم من ايجابية هذا المورد المالي-القروض- إلاّ أنه من الأفضل والأحسن أن تعتمد البلدية على مواردها الذاتية ولا تتمادى في تمويل المشاريع التنموية التي تفوق طاقتها المالية حتى لا تقع في العجز وتلجأ للاقتراض، وأن توجه الأموال المقترضة للمشاريع المنتجة والتي تعود بالفائدة على البلدية بمداخيل إضافية تغطي القرض، وبذلك تكون هذه القروض المالية أساس قوة للوحدة الإدارية المحلية.[1]

2.2. الإعانات والمساعدات المالية: وهي تمثل موارد مالية خارجية، تقوم الدولة بدفعها في بعض ظروف الاستثنائية لصالح الجماعات المحلية، من أجل تشجيع ودعم التنمية المحلية، وأيضا توفير التجهيزات اللازمة لتحسين سير الجماعة المحلية، وكمثال على الظروف الاستثنائية النقص في تغطية النفقات اللازمة، التبعات المرتبطة بالتكفل بحالات طارئة كالكوارث الطبيعية أو النكبات، النفقات في مداخيل البلديات.

حددت الدولة وظائف الإعانات وحصرتها في:

- دفع الجماعات المحلية للعمل في إطار الاختيارات الوطنية للتنمية.
- سد حاجيات الجماعات المحلية في مجال التجهيز.

تدفع الإعانات في ظروف استثنائية لصالح الجماعات المحلية لتشجيعها ودعمها للتكيف مع الاختيارات الوطنية للتنمية، وتوفير التجهيزات اللازمة لحسن سير الجماعة المحلية، وتبقى الإعانات موردا استثنائيا له جانب ايجابي لما تمثله من دعم مالي للدولة، كما له جانب سلبي من ناحية أخرى، وتتمثل هذه السلبية في كون الإعانة قد تمسَ باستقلالية الجماعات المحلية وتجعلها في حالة تبعية للسلطات المركزية.[2]

2.3. **الصندوق المشترك للجماعات المحلية:** وهو يمثل مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، له استقلال مالي وشخصية معنوية، مرتبط سلميا بوزارة الداخلية، أنشئ بمقتضى المرسوم 134/73 الصادر في 9 أوت 1973، وهو يعتبر نصاً تطبيقياً لأحكام المادة 27 من قانون المالية لعام 1973، والتي أقرت إنشاء هذا الصندوق، تلاه مرسوم آخر تحت رقم 266/86 مؤرخ في 1986/11/4 خول لهذا الصندوق تسيير صناديق الضمان والتضامن

[1]- مسعود شيهوب، **أسس الإدارة المحلية وتطبيقها على نظام البلدية والولاية في الجزائر**،ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986، ص: 167

[2]- سعيدي شيخ، **الدور التنموي للجماعات المحلية في الجزائر على ضوء التعددية السياسية**، أطروحة دكتوراه، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بالعباس، 2007، ص: 198.

للبلديات، حيث نصت المادة 211 من القانون 10/11، بأنه في إطار تجسيد التضامن المالي ما بين البلديات وضمان المداخيل الجباية أنشئ صندوقين أحدهما الصندوق البلدي للتضامن، والثاني صندوق الجماعات المحلية للضمان، حيث تتمثل صلاحيات الصندوق الأول في خلق وترقية الفعل التضامني ما بين البلديات، كما هو ملزم اتجاه البلدية بضمان التحصيل الجبائي المتوقع لها.

أما فيما يخص الصندوق الثاني صندوق الجماعات المحلية للضمان، فقد خصص لتغطية وتعويض قيمة الإيرادات الجبائية بالنسبة للمبالغ المتوقع تحصيلها من هذه الإيرادات، كما أشارت المادة 214 من القانون البلدي الجديد 10/11 بأنّ تمويل وإيرادات الصندوق يرتبط بالمساهمات الإجبارية للجماعات المحلية، بحسب نسبة تحدّدها نصوص تنظيمية تصدرها السلطة في هذا الشأن، كما يلعب هذا الصندوق دور هيئة تأمين.[1]

4.2. **الهبات والوصايا:** وهي تمثل مورد مالي خارجي، يعود قبولها أو رفضها لإدارة المجالس الشعبية المحلية، حسب تقديرها للشروط المفروضة مقابل الحصول على هذه الهبات أو الوصايا، وهي بمثابة موارد موسمية عرضية غير مستقرة وغير منتظمة لا تأخذ في الحسبان حين إعداد الميزانية الولائية أو البلدية، وهي تفيد في بعض الظروف الاستثنائية حيث تسمح بتغطية بعض الأنشطة الظرفية[2]، قد يكون مصدر هذه الهبات والوصايا حكوميا أو شخصا طبيعيا أو معنويا، مثل بعض العمليات التي تقوم بها وزارة التضامن الوطني اتجاه البلديات بمنحها لحافلات النقل المدرسي وسيارات الإسعاف وغيرها، فهذه الموارد الإضافية تضمن على الأقل تغطية الأعباء الطارئة.

3. الأدوات والوسائل المستخدمة لإحداث التنمية المحلية

لتحقيق التنمية المحلية بالإضافة إلى الموارد المالية المرتكز عليها كما ذكر سابقا فقد بادرت الجزائر منذ السنوات الأولى للاستقلال على توفير الإمكانيات والأدوات والوسائل اللازمة من أجل إرساء التنمية، فعملت على وضع مجموعة من البرامج التي من شأنها أن تحدث تغييرا في التنمية، واستمرت البرامج وتنوعت، وفي إطار العمل التنموي المحلي تعزيز العمل بسياسة اللامركزية الإدارية بإدخال مخططات التنمية على المستوى الولائي والبلدي من

[1]- جمال زيدان، **مرجع سابق**، ص: 63.
[2]- جمال زيدان، **مرجع سابق**، ص: 64.

أجل تمكين الجماعات المحلية من تحقيق أهداف التنمية المحلية وتسيير مواردها على أسس مرسومة لكل بلدية وولاية.[1]

1.3. البرامج الخاصة: وهي أولى البرامج المنجزة بعد الاستقلال، بدأ العمل بها سنة 1966، واستمرت إلى سنة1978، وتهدف إلى إقامة توازن تنموي بين المناطق، والقضاء التدريجي على الفوارق ومخلفات الاستعمار، استفادت ولايات الشرق من هذه البرامج حيث بلغت إجمالي البرامج ما قيمته 8.56 مليار دينار.[2]

2.3. المؤسسات المحلية: في الفترة بين 1970-1973 بادرت السلطات بتنمية الصناعة المحلية في إطار برنامج التجهيز المحلي وإعداد برامج الصناعة المحلية وإدماجها داخل المخطط الرباعي الثاني (1974-1977)، وإنشاء المقاولة الخاصة بالبلديات.

3.3. القرى الاشتراكية: وقد أحدثت تغييرا ايجابيا في التنمية المحلية وفي تحسين معالم الريف الجزائري، بدأ العمل بها سنة 1972، وظهر برنامج بناء القرى الاشتراكية في المخطط الثلاثي الثاني بإنجاز 30 قرية اشتراكية وتوفير 200ألف سكن ريفي.

4.3. برامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2005): أنشئ برنامج الإنعاش الاقتصادي سنة 2001 بهدف دعم الأنشطة الإنتاجية خاصة الفلاحية، وإنعاش الاستثمار العمومي، بواسطة مشروعات مسجلة ضمن مختلف برامج التجهيز العمومي للدولة ومخططات البلدية للتنمية، وهو يعد ثلاثي رصد له غلاف مالي قدره 525 مليار دينار جزائري ما يعادل 7مليار دولار، وبعد تعديلات في الاعتماد المالي المخصص لهذا البرنامج، ارتفعت قيمته لتصل سقف 1216مليار دينار جزائري كملحق تكميلي لمشاريع سابقة وإضافي لأشغال جديدة لم تكن قيد الانجاز، ويخضع هذا البرنامج لنفس قواعد التسيير الخاصة بالبرنامج العادي، إلا أنَه يوجد اختلاف وحيد، يكمن في أنَ اعتماد الدفع لا يلغى بانتهاء السنة و إنَما يوضع على مستوى الحساب الخاص لخزينة الولاية، نظرا لأهمية البرنامج فقد أرفق ببرنامج مكمل هو البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي(2005-2009)، قدر بـ4202.7 ليبلغ سقف 9680 مليار دينار جزائري نهاية 2009، كانت من أهدافه مكافحة ظاهرة البطالة، توفير السكن، دعم النقل،

[1]- ناصر فتحي، **إشكالية التنمية المحلية في الشرق الجزائري تحليل حول فكرة الأقلمة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، معهد علوم الأرض والكون، جامعة باتنة، 2021، ص: 174.

[2]- ناصر فتحي، **مرجع سابق**، ص ص: 183-184.

تزويد الريف بالكهرباء والتوسع في التغطية بالغاز الطبيعي، وأولى البرنامج أهمية كبرى للقطاع الفلاحي.[1]

5.3. برنامج التنمية الخماسي (2010-2014)، وهو برنامج استثماري تنموي لتطوير الاقتصاد، خصص لهذا البرنامج غلاف مالي قدر بـ 21214 مليار دينار جزائري، يركز على انجاز المشاريع الكبرى كالطرقات، الري، السكك الحديدية.

6.3. برنامج تنمية الهضاب العليا: برنامج لرفع التنمية على مستوى نطاق الهضاب العليا تم الإعلان عنه في سبتمبر 2005، خصص له غلاف مالي قدر بـ 620 مليار دينار جزائري، هدفه تحسين ظروف معيشة السكان في مناطق الهضاب، ترقية التنمية الاقتصادية باستثمار قدر بـ 28 مليار دينار جزائري، تطوير الاستثمار بمبلغ 36.8 مليار دينار جزائري.

7.3. صناديق ووكالات التنمية المحلية: وضعت الدولة مجموعة من الإجراءات من أجل السير الجيد لأعباء التنمية، ولبلوغ التكامل بين البرامج التنموية وأهدافها، وأنشئت العديد من الوكالات والصناديق تعكس خدمات عامة وتمول مختلف البرامج، وتعمل على تحريك عجلة التنمية والاستثمار وتوفير وتدعيم الشغل، من بينها صندوق المشترك للجماعات المحلية، صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.[2]

8.3. الوكالات الوطنية للتنمية: وهي تعد نافذة للدخول لعالم الشغل، أسستها الجزائر لغرض التقليص من نسبة البطالة، وتعد وسيلة حقيقية لتنشيط مجال التنمية المحلية، وأهم هذه الوكالات:

- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: تم إنشاؤها وفق المرسوم التنفيذي رقم 06-77 المؤرخ في 18 فيفري 2006 تعمل الوكالة تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.
- وكالة التنمية الاجتماعية: وهي تسعى لدفع التنمية المحلية ونشرها في كل الاتجاهات، بدأت في النشاط سنة1996 هدفها ترقية الأنشطة الخاصة بالتنمية الاجتماعية وتهدف لترقية الشغل.

[1]- ناصر فتحي، **مرجع سابق** ، ص ص: 187-188.
[2]- **نفس المرجع** ، ص: 189.

- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: تهدف لتحفيز الشباب على العمل، وتسمح لفئة المحرومين بتحسين ظروفهم، تم إنشاؤها بمرسوم تنفيذي 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004.

خلاصة الفصل الأول

إنَ التنمية المحلية مجموعة العمليات والأنشطة المخططة، وهي عملية تراكمية تهدف إلى تحسين مستوى الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والخدمية في المجتمع المحلي، والتي تقوم على أساس إشراك أفراده المحليين وتوحيد جهودهم مع الجهود الحكومية، بالاعتماد قدر الإمكان على الموارد الطبيعية والطاقات البشرية المتوفرة محليا، في إطار متكامل ومتناسق مع الإستراتيجية العامة للتنمية الوطنية الشاملة، وهي لا تكاد تختلف عن التنمية الوطنية، إلا من حيث تطبيقها الميداني.

وللوصول إلى تنمية شاملة وحقيقية تتطلب تضافر جهود السلطات المركزية مع نظيرتها على المستوى المحلي، قصد تلبية حاجيات المجتمع المحلي من جهة، ودفع عجلة التنمية بالاعتماد على الجهود المحلية من جهة أخرى، وهو ما يسهم على المدى البعيد في إرساء ثقافة تنموية على المستوى المحلي تعتمد الوسائل المادية والبشرية والاقتصادية والتنظيمية، كما أنه لا أساس للتنمية المحلية إلا في ظل توفر الوسائل المالية المتمثلة في إيرادات المالية المتأتية من الموارد الجبائية خاصة، والتي تتحصل عليها البلدية والولاية، والوسائل الاقتصادية المتمثلة في التخطيط وحق إنشاء المؤسسات العمومية المحلية ذات الطابع الاقتصادي، وأيضا الوسائل البشرية.

الفصل الثاني:

مفهوم التمويل الأصغر ومبادئه

ودوره في تحقيق التنمية المحلية

تمهيد

في هذا الفصل سنعرض أدبيات التمويل الأصغر، وذلك من خلال الإحاطة بمفهوم التمويل الأصغر من تعريف وخصائص وأهمية، والافتراضات والضوابط الفكرية التي تستند إليها صناعة التمويل الأصغر، وعرضا لمختلف تجارب التمويل الأصغر في الدول النامية والمتقدمة وتجربة بنك غرامين الرائدة في مجال التمويل الأصغر، وأيضا مبادئه ومنهجياته المتبعة باعتباره من الآليات التي تسهم في خفض مستويات الفقر والنهوض بالتنمية، ودوره في تحقيق التنمية المحلية وقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث كما يلي:

المبحث الأول: مفهوم التمويل الأصغر

المبحث الثاني: مبادئ التمويل الأصغر

المبحث الثالث: دور التمويل الأصغر في تحقيق التنمية المحلية

المبحث الأول: مفهوم التمويل الأصغر

التمويل الأصغر هو آلية لمعالجة مشكلة الإقصاء الاقتصادي والاجتماعي الذي يعانيه الكثير من الأفراد الفقراء الذين ليس لهم مورد رزق أو المحدودي الدخل، وقد تعددت مفاهيم التمويل الأصغر حسب الجهات والمناطق، وفي هذا المبحث تحديد لمفهوم التمويل الأصغر.

المطلب الأول: تعريف وخصائص التمويل الأصغر.

للإحاطة بمفهوم التمويل الأصغر فيما يلي نقدم بعض التعاريف لبعض المنظمات والهيئات العالمية وما استخلصه مجموعة من الباحثين خلال دراساتهم

التمويل الأصغر هو تقديم الخدمات المالية لأصحاب الدخول المنخفضة، ويشير هذا المصطلح إلى حركة تتصور عالما تنعم فيه الأسر المعيشية ذات الدخول المنخفضة بسيل الوصول الدائم إلى خدمات مالية عالية الجودة وميسورة التكلفة لتمويل الأنشطة المحقّقة للدخل، وبناء الأصول وتحقيق التوازن في الاستهلاك، والحماية من المخاطر، وفي البداية ارتبط مصطلح التمويل الأصغر بصورة وثيقة بالائتمان الأصغر- وهو عبارة عن قروض صغيرة للغاية لمقترضين من غير أصحاب الرواتب مقابل تقديم ضمانات صغيرة للغاية أو دون ضمانات لكن هذا المصطلح تطور ليشمل مجموعة من المنتجات المالية مثل المدخرات والتأمين والمدفوعات والتحويلات.[1]

1. تعريف التمويل الأصغر

مصطلح التمويل الأصغر يشير إلى إتاحة الخدمات المالية على نحو مستدام إلى الفقراء وأنشطة الأعمال الصغرى، بحيث يشمل ليس فقط القروض بل وأيضا المدخرات، وخدمات تحويل الأموال (بما في ذلك خدمة إرسال التحويلات المالية الهامة جدا) والتأمين، وفي المعتاد ينصب اهتمام أنشطة الأعمال الصغرى مبدئيا وبصفة رئيسية على الائتمان، وفي الوقت الذي يحتاج فيه الفقراء كذلك إلى الحصول على الائتمان إلا أنهم يحتاجون إلى المدخرات وخدمات تحويل الأموال أيضا.[2]

[1]- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP)، **ما هو التمويل الأصغر؟**، تاريخ الاطلاع2017/08/15
https://www.microfinancegateway.org/ar/what-is-microfinance

[2] -Mohammed Khaled,kate laner and Xaavier Reille،Meeting The Demand Of Microfinance In The West Bank And Gaza Strip.Consultqtive G,2006.

يعرف التمويل الأصغر بأنَه مجموعة الخدمات المقدمة للأفراد الذين ليس لهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية التقليدية.[1]

كما يعرف التمويل الأصغر من قبل بعض المنظمات الدولية ذات الصَلة بصناعة التمويل الأصغر كما يلي:

- **تعريف المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء:** يعرف التمويل الأصغر من قبل المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء على أنه" منهجية إقراض توظف بدائل للضمانات لتقديم واسترداد قروض قصيرة الأجل لرأس المال العامل لأصحاب المشاريع الصغيرة "[2]، ويعرف أيضا بأنه "عملية تقديم خدمات مالية متنوعة للفقراء تتراوح ما بين قروض ومدخرات وتأمينات، يتعدد فيها الفاعلون من هيئات مانحة وبنوك تجارية إلى منظمات غير حكومية متخصصة ومتعدَدة الأهداف".[3]

- **تعريف لجنة بازل:** عرفت لجنة بازل في إحدى وثائقها التمويل الأصغر كما يلي: "التمويل الأصغر يمكن اعتباره على أنه نشاط مالي يمكن أن تضطلع به طائفة واسعة من المؤسسات التي تقدم مجموعة من الخدمات المالية مثل الإقراض وقبول الإيداعات، التأمين وسداد المدفوعات، وتحويل المبالغ المالية".[4]

- **تعريف برنامج الخليج العربي لتنمية التمويل الأصغر:** يعرف برنامج الخليج العربي للتنمية التمويل الأصغر كما يلي: "التمويل الأصغر هو الآلية الفاعلة التي تستهدف شريحة أفقر الفقراء القادرين على العمل، للتخفيف من الصعوبات التي تواجهها هذه الشريحة، وتحسين ظروفهم، وتحويلهم إلى قوة منتجة تعتمد على ذاتها وتسهم في دعم مجتمعاتها".

- **تعريف الشبكة الأوروبية للتمويل الأصغر**(REM): تعرف الشبكة الأوروبية التمويل الأصغر على أنه "فتح طريق للوصول إلى الخدمات المالية للأفراد المستبعدين الذين تم إقصاؤهم، والمبلغ الأقصى للقرض المصغر تم تحديده بقيمة25000€، وتهدف هذه القروض إلى تمويل وإنشاء وتطوير مشاريع الاستثمار، وتعمل الهيئات التي تقدم القروض المصغرة

---

[1]- Sébastien Boyé et autres , Le guide de la Microfinance ,éditions d'organisation,Paris,2006,p:17.

[2] - المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، موجز الجهات المانحة، رقم 11، مارس 2003،ص: 1.

[3]-عالية عبد الحميد عارف، **إدارة القروض متناهية الصغر، الآليات والأهداف والتحديات**، المجلة العربية للإدارة، المجلد 29، العدد1، 2009، ص: 158.

[4] - عبد الحليم عمران، **اقتصاديات التمويل الأصغر- المفاهيم والمبادئ- التجارب الدولية والمحلية**، ألفا للوثائق، نشر استيراد وتوزيع الكتب، قسنطينة، الجزائر، 2020، ص: 37

في الكثير من الأحيان ولكن ليس دائما على توجيه ورصد المشاريع الصغيرة التي موَلتها والمخاطر الناجمة عن القروض المصغرة لا يتم تغطيتها تقريبا بضمانات حقيقية، وبالتالي فإن الهيأة المانحة للقروض المصغرة قامت بتطوير ممارسات مبتكرة للحد من حالات التخلف عن موعد السداد مثل تقديم قروض جماعية تضامنية، تقديم قروض ميسرة...إلخ".[1]

- **تعريف الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير ومتناهي الصغر:** قطاع التمويل الأصغر ومتناهي الصغر هو أدة فعالة للتنمية الاقتصادية تهدف إلى الحد من الفقر في المجتمع، ويوفر هذا القطاع خدمات آلية وأساسية لفئة واسعة من أصحاب المشاريع الصغيرة، وأصحاب الدخل المحدود والذين لا يجدون فرصة الحصول على التمويل من البنوك لاعتبارات عدَة، ويتم ذلك بما يناسب وضعية المستفيد، أي لا تتوفر ضمانات وشروط ائتمان تعجيزي.[2]

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف التمويل الأصغر على أنه تلك البرامج أو المؤسسات التي تركز على تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية، وليس خدمات الإقراض فقط للأفـراد الـذين ليس لهـم القـدرة على الحصول على تلك الخدمات مـن المؤسسات المـالية الـرسمية، القادرين في نفس الوقت على بدء مشروعات صغيرة ومصغرة استثمارية مدرة للدخل، بمعنى أنه يأتي لمعالجة مشكلتي الفقر والبطالة.

عملت مؤسسات التمويل الأصغر والجهات الأخرى التي تقدم الخدمات المالية على مدى العقود الماضية لتطوير منتجات وتقديم أساليب كي تفي بالاحتياجات المالية المتنوعة لأصحاب الدخول المنخفضة، فعلى سبيل المثال وعلى خلاف الأشكال الأخرى للإقراض، تستخدم قروض الائتمان الأصغر أساليب مثل الإقراض الجماعي والمسؤولية الجماعية، ومتطلبات خاصة بمدخرات ما قبل القروض، والزيادة التدريجية في أحجام القروض لتقييم الملاءة الائتمانية للعملاء، ويستمر مقدمو خدمات التمويل الأصغر اليوم في تحسين فهمهم للاحتياجات المالية لعملائهم المستهدفين، وتهيئة منتجاتهم وأساليبهم تبعاً لذلك.

---

[1]- مغني ناصر، **القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، المسيلة،16/15 نوفمبر2011، ص: 3.

[2]- محمد مصطفى غانم، **واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين**، رسالة مكملة لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم التجارية، فرع محاسبة وتمويل، غير منشورة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2010، ص: 19.

2. **خصائص التمويل الأصغر**

يتمتع التمويل الأصغر بعدَة خصائص تميزه عن الأنواع الأخرى للتمويل، ويمكن إيجازها فيما يلي:[1]

- يموَل التمويل الأصغر جزء من دورة المشروع أو دورة كاملة، أو أكثر من دورة، وبالتالي لا يجب ربطه بدورة رأس المال.
- التمويل الأصغر تمويل مبني على المعلومات، بمعنى تجميع المعلومات الكافية عن العميل ونشاطه لتحديد مدى نجاحه وقدرته على السداد.[2]
- تساهم برامج التمويل الأصغر في التقييم البسيط والسهل لاستثمارات المقترضين باستخدام طرق التقييم البسيطة.
- من حيث طبيعة الضمانات المستخدمة فإنَ مؤسسات التمويل الأصغر تركز على استخدام بدائل مستحدثة كالضمانات الجماعية وأسلوب الادخار الإلزامي بدلا من استخدام الضمانات العينية في معاملاتها المالية.
- يمكن أن يحصل المقترض على قروض جديدة تتوقَف على مدى وفائه بالتزاماته في تسديد القروض السابقة، وتركَز مؤسسات التمويل الأصغر على منح القروض الصغيرة والقصيرة الأجل لأغراض رأس المال العامل.
- تتوفر في التمويل الأصغر خيارات التسديد، الدفع المبسط والسريع لأقساط القروض كأسلوب الدفع الأسبوعي أو الشهري، أو أسلوب الدفع اليومي في بعض برامج التمويل الأصغر.
- معدلات التحصيل لأقساط القروض مرتفعة مقارنة بمعدلات تحصيل القروض على مستوى بعض المؤسسات المالية التقليدية.
- استخدام أدوات الادخار الطوعي كأسلوب يزيد من قدرة المقترض على تلبية احتياجاته الخاصة الظرفية.
- إتباع مناهج بديلة إزاء الضمانات العينية، وخدمات مالية ملائمة من حيث السرعة

[1] - جوديث براندسما، رفيقة شوالي، **إنجاح التمويل البالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط وشمل افريقيا**، منشورات مكتب شؤون الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالبنك الدولي، 1998، ص: 1.

[2]- ضرار الماحي، **مفاهيم أساسية تتعلق بالتمويل الأصغر**، مداخلة مقدمة ضمن دورة خدمات التمويل الأصغر، أمانة التدريب والتعليم المستمر، معهد علوم الزكاة، السودان، 2013، ص: 16.

والتوقيت والقيمة.

3. أهمية التمويل الأصغر

للتمويل الأصغر أهمية كبيرة تتضح من خلال أهمية الأدوار التي يلعبها في مجال مكافحة الفقر والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية إذ يقوم التمويل الأصغر بالآتي:[1]

- باستطاعة التمويل الأصغر مساعدة المجتمعات المحلية على زيادة دخولهم وتنمية مشاريعهم، وبالتالي الحد من نسبة تأثرهم بالصدمات الخارجية، وبذلك يمكن اعتبار التمويل الأصغر وسيلة فعالة من وسائل تمكين الفقراء، وخاصة النساء منهم باعتمادهم على النفس وإحداث التغيير الاقتصادي الايجابي، وبذلك زيادة مشاركة القطاع الصغير في الاقتصاد الوطني.
- الدخل الذي يدرّه أحد المشاريع لا يساعد فقط على تطوير هذا المشروع بذاته، بل ويساعد أيضًا على تنويع مصادر دخل الأسرة بأكملها بما ينعكس على أمور أخرى حيوية مثل ضمان الأمن الغذائي وتربية وتعليم الأطفال.
- يتولد لدى المرأة العاملة مع مؤسسات التمويل الأصغر ثقة بالنفس وقدرة على التفاعل مع المجتمع ويحقق لها الاستقلال المالي.
- توفير خدمات مالية وغير مالية للفقراء ومحدودي الدخل المستبعدين من الاستفادة من الأنظمة المالية الرسمية، من أجل إنشاء مشاريع صغيرة مدَرة للدخل.
- إنشاء المشروعات الصغيرة يساعد في زيادة دخول الأفراد المساهمين فيها وبالتالي يكون الحد من التفاوت في توزيع الدخل الوطني.
- المساهمة في التقليل والحد من مشكلة البطالة، والتخفيف من تأثر الفقراء بالصدمات الخارجية.
- الأهمية الإستراتيجية المستمدَة من المشروعات الصغيرة في حدَ ذاتها، على اعتبارها أداة محركة للنمو الاقتصادي، والمصدر الرئيسي في توفير مناصب الشغل، وتحقيق مستويات هامة من الكفاءة الاستخدام للموارد المتاحة، وفي هذا الصدد لاحظت لجنة الجوع المنبثقة عن هيئة الأمم المتحدة أن توفير التمويل المناسب للمشروعات الصغيرة في مختلف الدول النامية يعمل على زيادة المستوى المعيشي للفقراء، ويرفع من معدل الأمن الغذائي

[1]-ضرار الماحي، **مرجع سابق**، ص: 16.

ويضمن في الوقت نفسه التطور المستدام للاقتصاديات الوطنية.[1]

كما أنَ تركيز التمويل على فئة بعينها في المجتمع يؤدي إلى عدم استخدام الطاقات والموارد المتاحة للمجتمع، وانَ الوسيلة الوحيدة لاستخدام هذه الطاقات والموارد هو تشجيع إقامة المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر والتي تؤدي إلى زيادة الإنتاج والعمالة وعدالة توزيع الدخل.

ويمكن توضيح الأهمية الاجتماعية من خلال الشكل التالي:

شكل رقم01: الأهمية الاجتماعية للتمويل الأصغر

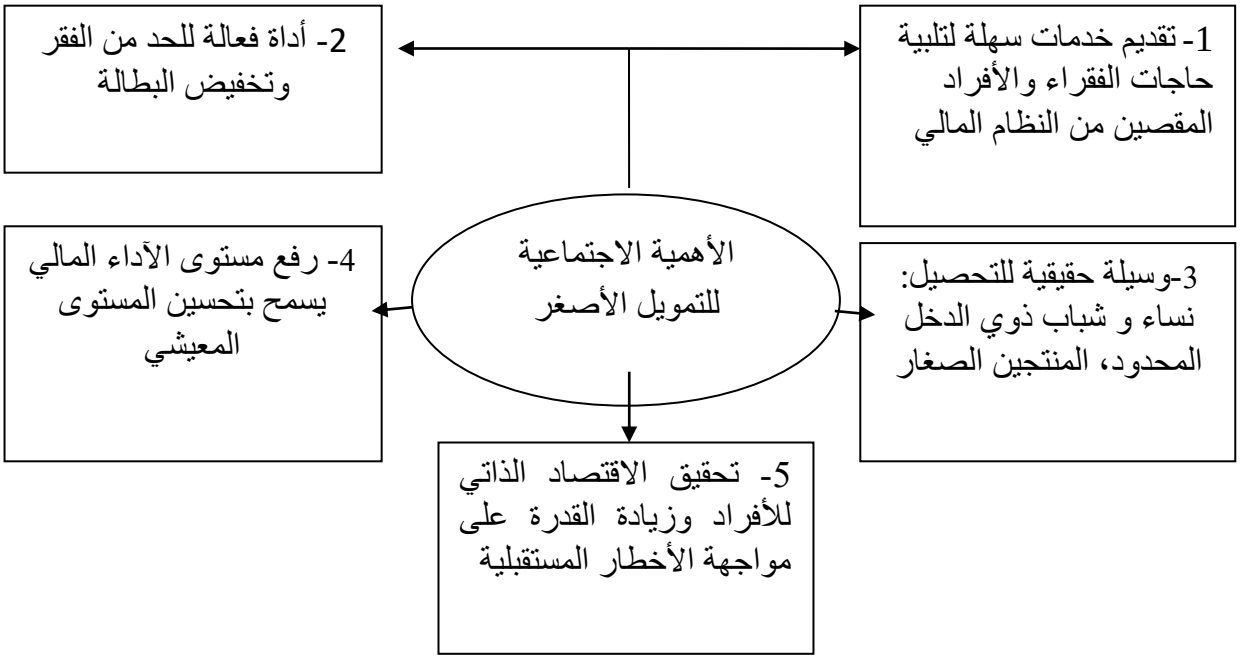

المصدر: قماش نجيب، **التمويل المصغر كأداة لترقية المقاولة المصغرة**، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، البليدة، 2008، ص40.

المطلب الثاني: الافتراضات الفكرية الأساسية للتمويل الأصغر وضوابطه

تستند الأفكار والممارسات المتعلقة بصناعة التمويل الأصغر على مجموعة من الافتراضات الأساسية والضوابط الفكرية، والتي يمكن ذكرها كما يلي:

1. الافتراضات الأساسية للتمويل الأصغر

من أهم الافتراضات الأساسية للتمويل الأصغر يمكن ذكر ما يلي:[2]

- **الافتراض الأول:** إن الحصول على القروض يعتبر من أهم الخدمات المالية التي يحتاجها

[1] - عبد الحميد عبد المطلب، **إقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص: 185.

[2] - عبده سعيد إسماعيل، **أدبيات التمويل الأصغر: عرض ونقد. حوار الأربعاء**، معهد الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، 2008م، ص ص: 7-8 ، متوفر على الرابط http://serch.emarefa.net/detail/BIM-858499

الأفراد الفقراء.

- **الافتراض الثاني:** إن هذه القروض يمكن أن تتحول آليا وبصورة مباشرة إلى مشروعات استثمارية صغيرة ومصغرة.
- **الافتراض الثالث:** إن الكثير من الفقراء يفضلون في كثير من الحالات العمل الذاتي الحر ويريدون أن يصبحوا من أصحاب المشروعات الصغيرة والمصغرة، ولكن ينقصهم فقط الحصول على التمويل المناسب للقيام بذلك.
- **الافتراض الرابع:** إن منح التمويل الأصغر للأفراد الذين هم فوق خط الفقر يعتبر خروجا عن الهدف الأساسي للتمويل المتناهي الصغر، ذلك أن التمويل الأصغر يستهدف بشكل أساسي الأفراد من أفقر الفقراء، وخصوصا النساء منهم.
- **الافتراض الخامس**: إن المؤسسات العاملة والناشطة في مجالات التمويل الأصغر يمكن أن تصبح مؤسسات معتمدة ماليا على الذات في استمرارها مستقبلا، بحيث يمكن أن تصبح هذه المؤسسات العاملة في مجالات التمويل المتناهي الصغر مؤسسات تتمتع بقدرات كبيرة من الاستدامة المالية والقدرة على الاستمرارية.[1]

2 . الضوابط الأساسية للتمويل الأصغر

توجد بعض الضوابط الأساسية التي ينبغي أخذها بعين الاعتبار من طرف المؤسسات أو البرامج العاملة في مجالات التمويل الأصغر، لعلنا نذكر منها الضوابط الأساسية التالية:[2]

- **تحقيق الربحية في التعامل مع الفقراء:** ينبغي على المؤسسات العاملة في مجال التمويل الأصغر أن تستند في معظم عملياتها على أنه يمكن التعامل مع الفقراء مع إمكانية تحقيق الربحية والاستمرارية.
- **استخدام مصادر بديلة للضمانات:** يمكن للمؤسسات العاملة في مجالات التمويل الأصغر أن تستخدم مصادر بديلة لضمان القروض التي لم تستخدم من قبل، والتي تتمثل في ما يملكه الفقراء من بيوت سكنية وأراض زراعية، والتي قد لا يكون لها قيمة سوقية، لكنها تعبر في الحقيقة عن أصول حقيقية هامة.

---

[1] - عبده سعيد إسماعيل، **مرجع سابق**، ص: 8.

[2] -Betty Wampfler et autres, **Organisatios professionnelles agricoles et institutions financieres rurales**, construire une nouvelle alliance au sein de l'agriculture familiale,les cahiers de l'institut des régions chaudes,Franc,2010,p:18-19.

المطلب الثالث: انتشار التمويل الأصغر في العالم

يعتبر بنك جرامين هو نقطة البداية لصناعة التمويل الأصغر، إلا أنّه من الصعب التأكيد على ذلك فعليا، لأنّه ومنذ القديم كانت ولازالت توجد جمعيات خيرية تقوم بمساعدة الفقراء، فمصطلح التمويل الأصغر هو حديث نسبيا في مجال التنمية إلاّ أن الفكرة وراء المصطلح قديمة قدم الإنسان ولها العديد من الجذور الممتدة والتي يصعب تتبعها بدقة، فالإقراض الودي معروف منذ القدم إذ تقوم مجموعة الأهالي بإقراض فقرائهم وأصدقائهم، وقاموا فيما بعد بتكوين جمعيات غير رسمية تعرف اليوم بجمعيات الادخار أو التوفير الدوارة، كما قدم المرابون منذ مئات السنين القروض إلى الأسر الفقيرة بأسعار فائدة عالية جدا، وباعتباره أداة فعالة لمحاربة الفقر فقد انتشر في مختلف أنحاء العالم وخاصة منها الدول النامية، وفي ما يلي خريطة تبين انتشار التمويل الأصغر في العالم لسنة 2014 من خلال بيانات سوق ميكس لتبادل معلومات التمويل الأصغر:[1]

[1] - محنان صبرينة، **تطوير دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشروعات الفردية والعائلية. دراسة مقارنة بين التجربة الاندونيسية والجزائرية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة سطيف، 2018، ص: 37.

المصدر: محنان صبرينة، تطوير دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشروعات الفردية والعائلية، دراسة مقارنة بين التجربة الأندونسية والجزائرية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة سطيف2018، ص:37.

تشير الإحصائيات المنشورة من طرف سوق ميكس لتبادل معلومات التمويل الأصغر MIX- بالتعاون مع المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء سنة 2014، أن 1045 مؤسسة تمويل أصغر حول العالم قدمت قروض لـ111.2 مليون شخص يعيشون تحت خط الفقر، وقدرت محفظة القروض بـ87.1 مليار دولار بنمو 12.6% مقارنة بـ سنة 2013، وقدر معدل نمو قطاع التمويل الأصغر في عام 2015 بنسبة 10% في حجم القروض، و15.8% في عدد المستفيدين، واستحوذت مؤسسات التمويل الأصغرالـ100 الأولى على 76.9% من إجمالي حجم القروض المصغرة الممنوحة و67.7% من مجموع المستفيد، ومنحت البنوك التجارية والمنظمات غير الحكومية قروض مصغرة لـ27% من المقترضين على مستوى العالم،

والمؤسسات المالية غير البنكية منحت قروض مصغرة لـ43.3% من المستفيدين على مستوى العالم خلال سنة 2014، وزاد عدد المستفيدين ب16% سنة 2015، وحجم القروض المصغرة بالممنوحة بنسبة14.8% على مستوى العالم.[1]

1. التجارب التاريخية للتمويل الأصغر في الدول المتقدمة

بعض الدراسات تشير إلى أنَ جميع البلدان المتقدمة قد كان لها تجاربها الخاصة مع التمويل الأصغر، والتي تهدف إلى توفير الخدمات المالية للفئات التي لا تتمتع بالاستفادة من هذه الخدمات، ومن أشهر تلك التجارب في أوروبا التجربتان الأيرلندية والألمانية، ففي سنة 1720 مُنح أول قرض للفقراء في أيرلندا نتيجة للزيادة المتصاعدة للفقر في أوروبا، وقد أشارت الأرقام إلى حصول ما يعادل 20% من الأسر الأيرلندية على قروض صغيرة بحلول سنة 1843، فيما عرفت ألمانيا تجربتين في القرن التاسع عشر، الأولى في الريف بقيادة Friedrich-Wilhelm Reiffeisen، والثانية في المدن بقيادة Schulze-Delitzch، فقد أسس Reiffeisen، نظاما تعاونيا للائتمان سنة 1846 والذي كان يمنح من خلاله للقرويين قروضا صغيرة بأسعار فائدة مقبولة، وانتشرت أفكاره حول القروض المصغرة في كل من فرنسا وبلجيكا وهولندا والنمسا واستراليا، وتشير الدراسات إلى أنَ الجهاز المصرفي الألماني المعروف بالبنوك الشاملة ويرجع في أصله إلى التمويل الأصغر[2]، في سنة 1889 سنَ أول قانون للتعاونيات في العالم، بحيث بلغ عددها في سنة 1914 حوالي 15 ألف تعاونية ائتمانية جديدة تعمل بدون أي مساعدة أو تدخل مباشر من الحكومة أو المانحين، وقد أخذت هذه التعاونيات في الانتشار في كل أنحاء العالم وحققت نجاحا كبيرا في هولندا ودول أوروبية أخرى.[3]

كما تشير بعض الكتابات فيما يتعلق بالتجارب الأولى المتعلقة بالتمويل الأصغر وتمويل الفقراء، إلى أنَ أول بنك موجه لخدمة وتمويل الفقراء قد تم تأسيسه في هولندا سنة 1618، وذلك نتيجة الارتفاع الملاحظ في معدلات الفقر خلال تلك الفترة، ومع بداية القرن الثامن عشر

[1] - محنان صبرينة، **مرجع سابق**، ص: 38.

[2] - عبده سعيد إسماعيل، **مرجع سابق**، ص: 05.

[3] - محمد رشراش مصطفى، **دراسات حول التطورات الحديثة في سياسات وأعمال البنوك الزراعية في إقليم الشرق الأدنى وشمال إفريقيا**، منشورات الاتحاد الإقليمي للائتمان الزراعي في الشرق الأدنى وشمال إفريقيا، الأردن، 2006، ص ص: 87-88.

تم في ايرلندا فتح بعض الهيئات المتخصصة في تقديم القروض للأفراد الفقراء دون فوائد في بداية الأمر.[1]

كما تشير مصادر أخرى إلى أنَ البدايات الأولى للتمويل الأصغر كانت أو يمكن إرجاعها إلى سنة 1462، حيث قام في هذه الفترة أحد الرهبان الايطاليين بتأسيس أول نظام للإقراض على أساس الرهن في ايطاليا، وذلك من أجل الوقوف أمام المرابين الذين كانوا يقرضون الأفراد بمعدلات فائدة مرتفعة لا يستطيعون توفيرها ودفعها، وفي سنة 1637 وفي شهر مارس قام الملك لويس الثالث عشر بالسماح بتأسيس نظام الإقراض على أساس الرهن في كل من مدينة باريس، ومن ثم في لأكثر من 58 مدينة فرنسية أخرى ابتداءً من سنة 1643.[2]

2. التمويل الأصغر في الدول النامية:

في سنة 1895 تم إنشاء أول بنك ريفي في أندونيسيا يدعى بنك Badan Kredit Desas (BKDs)، ويضم قطاعي التمويل الريفي والأصغر 53500 وحدة، بما في ذلك 6300 رسمية و47200 وحدة تمويل أصغر شبه رسمية.[3]

في سنة 1986 في بوليفيا تأسست منظمة(PRODEM) وهي منظمة غير حكومية، استطاعت أن تتحول إلى بنك له استقلاليته الكاملة تحت اسم (Banco Sol)، وهذا خلال فترة وجيزة بداية من سنة 1992، وبذلك تعتبر تجربة بوليفيا من التجارب الرائدة الحديثة في مجال التمويل الأصغر.[4]

إذا ما تتبعنا التطورات التاريخية للتمويل الأصغر، يتّضح أنّه لا يمكن بسهولة من حيث الناحية التاريخية تحديد المبادرات التاريخية الأولى في مجال التمويل الأصغر، فمنذ مئات السنين ساد نظام Susu في غرب إفريقيا، كما أنه مستخدم في غانا منذ أكثر من 300 سنة، ويعتقد الباحثون أن العبيد الذين تم نقلهم من إفريقيا هم الذين نقلو معهم هذه الكلمة إلى منطقة الكاريبي، ونظام السوسو عبارة عن آلية ادخارية يقوم من خلالها محصلو السوسو بجمع مبالغ

[1] - عبد الحكيم عمران، **تقييم تجربة بنك غرامين وأساليب تطويعها وتطبيقها في الإقتصاد الجزائري**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية،جامعة فرحات عباس، سطيف1، 2016، ص: 4.

[2]- عبد الحليم عمران، **مرجع سابق**، ص ص: 28-29.

[3]- زينب الزواري، **التمويل الأصغر الإسلامي كوسيلة دفع التنمية**، كلية العلوم الاقتصادية والتصرف بسوسة، 18 أكتوبر2014، ص:19.

[4]- عبد الحكيم عمران، **مرجع سابق**، ص: 8.

يومية يتم توفيرها بشكل طوعي من قبل زبائنهم وتتم إعادتها في نهاية الشهر على أن يحسم منها مبلغ يوم واحد كعمولة.[1]

3. التجارب التاريخية للتمويل الأصغر في الدول العربية الإسلامية

من مبادئ الشريعة الإسلامية التضامن والتكافل والتعاون بين أفراد المجتمع الإسلامي، حيث أنّ الدين الإسلامي قد وضع من القواعد ما يسمح بتحقيق هذا التكافل والتآزر بين أفراد المجتمع في شكل تتوحد فيه المبادئ الاقتصادية مع المبادئ الأخلاقية والاجتماعية والتربوية، ومن الأحاديث النبوية الداعية إلى التكافل والتعاون والتي تدعو إلى الإقراض نذكر منها على سبيل المثال ما يلي: عن البرَاء بن عازب رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من منح مَنيحَة لبن أو ورق أو هدى زقاقا كان له مثل عتق رقبة"، رواه أحمد والترمذي.

المعنى من الحديث: من منح منيحة لبن: أي من أعطى ناقة أو شاة ينتفع بلبنها وبوبرها وبصوفها أو بأحد منهم ثم يردها، ومتيحة ورق المقصود منها مَنِيحَة المال على سبيل القرض الحسن، وهدى زقاقا يقصد بها هداية الطريق وهو إرشاد الإنسان إلى سبيله.[2]

تعرض الدين الإسلامي في موضوعاته وبشكل دقيق إلى قضية الفقر ووجوب القضاء عليه في المجتمع لما له من أضرار، ويتضح ذلك جليا من خلال ما وضَحه الكثير من الفقهاء في مواضيعه التي تناولوا فيها الفقر والعدالة الاجتماعية في المجتمعات الإسلامية خلال فترة القرن الحادي عشر ميلادي من أمثال الشيخ ابن حزم، والمعروف بمواضيعه المتعلقة بالعدالة الاجتماعية والرقي بالمجتمع إلى ما هو أفضل، محاولة الحث دوما على تحسين الظروف المعيشية للفقراء خاصة، وهو يرى أنَ على الدولة أن تحرص على ضمان تلبية الحاجات الأساسية للسكان المحرومين في ميادين المأكل والمشرب والملبس والمسكن، وبالإضافة إلى أفاضل العلماء والفقهاء أمثال الإمام الغزالي الذي طرح قضية الفقر بشكل مختلف، إذ تعرض لها في موطنين مختلفين في كتابه إحياء علوم الدين، وابن القيم وابن تيمية وغيرهم من علماء

[1] -Basu, Anupam. Blavy, Rodolphe.Yulek.Murat A: Microfinance in Africa: Experince and Lessons from Selected AfricanCountries, IMF Working Paper;September 2004;p:09.

[2]- عبد الحكيم عمران، **مرجع سابق**، ص: 5.

الدين، فالدولة تقدم دورا حاسما في تحقيق العدالة الاجتماعية في إطار احترام القيم الإسلامية والشريعة، واستئصال الفقر حسب رأي ابن تيمية يدخل ضمن مهام الدولة وصلاحياتها.[1]

وتطبيق الشريعة من خلال تحريم الربا وتأسيس الزكاة والصدقات الطوعية وتجنيد الموارد المالية الإضافية في إطار احترام المبادئ الإسلامية من شأنه أن يوفر مناصب الشغل الدائمة.

تعرف مؤسسات ودواوين الزكاة دور مهم في الخروج بشريحة من الفقراء من دائرة الفقر إلى حالة القدرة على الشراء وقضاء الاحتياجات الضرورية، فهي بإعطائها الزكاة للمحتاجين أو إنشاء مشاريع لهم فهي تحولهم من أفراد عاجزين إلى أفراد قادرين على العمل ومنتجين من خلال ما تقدمه من القروض الحسنة والمعدات وأدوات المهن والحرف، أو ما تقدمه من تدريبات مهنية أو حرفية، بحيث يتحول الفقراء والأفراد المحتاجين إلى أفراد عاملين ومنتجين.[2]

وهناك العديد من التجارب والتطبيقات المختلفة للوقف، وهو ما يظهره التاريخ الإسلامي، في بلاد البلقان بداية من سنة 1423، وبمرور الوقت تحولت إلى مؤسسات مالية مصغرة تمول المشاريع للتجار وأصحاب الحرف.[3]

1.3. التمويل الأصغر بمصر

أهم تجربة في مجال التمويل الأصغر الإسلامي في المنطقة العربية كانت التجربة التي بدأها الدكتور أحمد عبد العزيز النجار، في قرية ميت غمر بمصر مطلع الستينات، من خلال مشروع " البنك الإسلامي للتنمية المحلية" أو كما سماه مؤسسة باسم"بنك الادخار المحلي أو" بنك التنمية المحلية "أو" بنك الشعبي بلا فوائد" وذلك بمقتضى المرسوم الجمهوري رقم 18/1961، وبالتعاون مع الاتحاد العام لبنوك الادخار في ألمانيا[4]، وفي مصر في مدينة ميت غمر بمحافظة الدهقلية كان افتتاح أول بنك ادخار محلي بتاريخ 25 جويلية 1963، وتفرعت عنه عدة فروع في عدّة محافظات وصل عددها إلى تسعة فروع مع نهاية سنة 1966.[5]

---

[1]- إبراهيمي عبد الحميد، **العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي**، الطبعة الأولى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1997، ص ص: 57-58.

[2]- عثمان حسين عبد الله، **أضواء على الاقتصاد الإسلامي: الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار الوفاء، مصر، 1989، ص: 148.

[3]- محمد موفق الأرناؤوط، **الوقف في العالم الإسلامي مابين الماضي والحاضر**،دار جداول للنشر والتوزيع، لبنان، 2011، ص:15.

[4]- رفيق المصري، **مصرف التنمية الإسلامي أو محاولة جديدة في الربا الفائدة والبنك**، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، 1987، ص: 325.

[5]- **نفس المرجع**، ص: 343.

تعتبر سوق التمويل في مصر من أكبر الأسواق من حيث الانتشار والمحفظة في المنطقة العربية، وبدأت تجربة صناعة التمويل الأصغر حسب أفضل الممارسات في مصر سنة 1990 مع تجربة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لمؤسستي تمويل أصغر في القاهرة والإسكندرية، وتحديدا مؤسسة القاهرة التي تعرف حاليا بالجمعية المصرية لتنمية المشروعات الصغيرة، وجمعية رجال الأعمال الإسكندرية، باستخدام منهجية الإقراض الفردي، وقدمت القروض الجماعية لأول مرة في مصر من طرف جمعية رجال الأعمال لتنمية المجتمع بالشرقية عام 1997، إلى جانب ما يزيد عن 200 منظمة غير حكومية ناشطة في مجال تقديم خدمات التمويل الأصغر.[1]

رخص البنك المركزي لأربعة بنوك لتقديم خدمات التمويل الأصغر، وأحد هذه البنوك أضاف تسويق منتجات الادخار المصغر لعملائه من ذوي الدخل المنخفض، وقام المشرع المصري بصياغة الإستراتيجية الوطنية للتمويل الأصغر سنة 2004، بهدف تطوير صناعة التمويل الأصغر التي يتم من خلالها دمج الخدمات المالية لفئات السوق الأدنى ضمن التنمية الشاملة للقطاع المالي العريض والشامل والمتنوع، بزيادة إمكانية وصول الفئات منخفضة الدخل والفئات غير المغطاة مصرفيا إلى الخدمات المالية، وإنشاء إطار تشريع ملائم لجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وعبر تنظيم نشاط مؤسسات التمويل الأصغر ومقدمي خدمات التمويل الأصغر لضمان الشفافية وفعالية الأداء.[2]

2.3. التمويل الأصغر بالسودان

للسودان جذور عريقة ومتأصلة في نظام الزكاة، وأنشأت الحكومة ديوان الزكاة الذي يعمل على صياغة مجموعة من السياسات تشكل في مجملها مداخل إنمائية للزكاة ومن شأنها أن تعمل على تفعيل نظام الزكاة لمكافحة الفقر، كانت التجربة الأولى لديوان الزكاة بإنشاء صندوق طوعي سنة 1980م، لمن يرغب في وضع زكاته فيها، وتطور الأمر ليصبح بعدها آلية فعالة في تحصيل الزكاة وتوزيعها لصالح الفقراء[3]، وتوجد دراسات عديدة ومختلفة للتمويل الأصغر بالسودان وتعتبر تجربة السودان هي التجربة الرائدة والمبتكرة في مجال التمويل الأصغر

---

[1]- سنابل، **تقرير عن صناعة التمويل الأصغر في مصر**، شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية، 2010، ص: 7.

[2]- غادة والي، **التمويل الأصغر في مصر**: دراسة عامة، الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية، 2010، ص: 19.

[3]- موالدي سليم، **التمويل الإسلامي المصغر من خلال مؤسسات الزكاة، متطلبات استدامته وآليات تثمينه لمحاربة الفقر في المجتمعات الإسلامية**، ص: 10.

الإسلامي، وتتميز بالانتشار الواسع والمحفظة الكبيرة، وكانت بدايتها بتبني بنك السودان عام 2006 فكرة إعداد رؤية لتطوير صناعة التمويل الأصغر، وكان هذا بعد الإدراك التام لأهمية هذا النوع من التمويل في التخفيف من حدّة الفقر وتحسين مستوى المعيشة لأصحاب الدخول الضعيفة والناشطين اقتصاديا، ورفع مستويات التشغيل الذاتي والمساهمة في زيادة الناتج المحلي، وتم إعداد رؤية التمويل الأصغر بالسودان من 2007-2011، بهدف تمكين قطاع التمويل الأصغر من لعب دور ريادي، وقام البنك المركزي بإعداد وإنشاء وحدة متخصصة في التمويل الأصغر كجهة رقابية وإشرافية وتطويرية لمؤسسات التمويل الأصغر تكون تابعة للإدارة العليا للبنك المركزي، وعملت الوحدة منذ إنشائها بالقيام بالعديد من المهام التي ساهمت في تنمية القطاع والنهوض بالتجربة الإسلامية في التمويل الأصغر على النطاق الوطني والنطاق العالمي، حيث لأثبتت الوحدة أهميتها الكبيرة كونها أول تجربة إسلامية متكاملة يديرها بنك مركزي تعمل على تنمية وتطوير قطاع التمويل الأصغر الإسلامي، كما قامت بوضع هياكل مؤسسية وطنية مكتملة لمتابعة إدارة وتخطيط وتنمية وتمويل وتطوير التمويل الأصغر متمثلة في وحدات التمويل الأصغر في رئاسة المصارف وفي فروع البنك المركزي الولائي، فضلا عن وحدات تخطيط المشروعات بالوزارات ذات الصلة بالتمويل الأصغر ومراكز تنمية المشروعات الملحقة ببعض مؤسسات التمويل الأصغر والمصارف المتخصصة، ومجالس التمويل الأصغر بالمركز والولايات، وكان لها الفضل في وضع إستراتيجيتين لازمتين لمرحلتين في تطوير القطاع، وأدخلت التمويل الأصغر الإسلامي التكافلي كتأمين وضمان لأصحاب المشروعات الصغيرة واستغلت صيغة المضاربة المقيدة في التمويلات بالجملة لمؤسسات التمويل الأصغر.[1]

3.3. التمويل الأصغر بالمغرب

هي تجربة مهمة كذلك، ومن أهم التجارب في مجال التمويل الأصغر في الوطن العربي وشمال إفريقيا، وهي تمتلك أكبر محفظة من حيث الحجم والثانية بعد مصر من حيث الانتشار، أول قانون خص بالتمويل الأصغر بالمغرب صدر سنة 1999، وهو قانون 18-97 الخاص بمؤسسات التمويل الأصغر، ويحتوي هذا القانون على ثلاث متطلبات أساسية، الأولى تمثلت

[1]- وحدة التمويل المصغر، **التمويل الأصغر بالسودان الوضع الراهن والمستقبلي**، تاريخ الاطلاع2018/04/18 http://www.mfu.gov.sd/nod/375.

في تخصيص نشاط جمعيات القروض المصغرة، والثانية تمثلت في فتح إمكانية استدامت القروض المصغرة بعد مرور5 سنوات على النشاط، والثالثة فرض شفافية الحسابات، كما أنشأت الفدرالية الوطنية لجمعيات القروض الصغرى، وهي منظمة مكلفة بتمثيل جمعيات القروض الصغرى أمام الهيئات العمومية، ووضع مدونة قانونية تخص أخلاقيات المهنة واقتراح مخططات عمل تشجع على تطوير القطاع، كما توقع القانون إنشاء لجنة استشارية للقروض الصغرى تجمع في كيانها ممثلين عن وزارة المالية والبنك المركزي والفيدرالية الوطنية لجمعيات القروض الصغرى والبنوك المغربية، ولقيت مؤسسات التمويل المصغر مجالا ملائما لنشاطها وتحصلت على التمويل والدعم الهام من طرف السلطات العمومية وصناديق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والمساعدات المالية والتقنية التي تلقاها القطاع من طرف هيئات ومؤسسات دولية عربية، إلى جانب تعهدات القطاع البنكي المغربي وصندوق جيدة اللذين يغطيان ما يقارب 80% من الحاجيات المالية للقطاع، وهي خاصية مميزة لا توجد في البلدان الأخرى الموجودة بشمال إفريقيا والشرق الأوسط.[1]

عرف قطاع التمويل الأصغر في المغرب سنة 2007 أزمة مالية عرفت بأزمة سداد القروض الصغرى، وقدَر معدل القروض المتعثرة سنة 2008 بحوالي9%، وما يفسر هذا الارتفاع وفقا لدراسة قامت بها مؤسسة الاستشارية أوليفرويمان بتكليف من طرف مؤسسة التمويل الدولية حول تطورات سوق التمويل الأصغر المغربي، هو أن التنافس بين مؤسسات التمويل الأصغر النشطة في سوق التمويل الأصغر من أجل توسيع حصتها في السوق نتج عنه منح الكثير من القروض المتعددة والعالية المخاطر، حيث أن الفرد الواحد حصل على قروض مختلفة من مؤسسات مختلفة أو من نفس المؤسسة، وأيضا منح القروض طويلة الأجل ساهم في زيادة التعثر، وأسباب أخرى تعود إلى تحديد تواريخ سداد القروض وغيرها، واستطاع المغرب بفضل حكومته احتواء الأزمة عبر ضخ السيولة بمؤسسات التمويل الأصغر، ومن الآثار التي خلفتها الأزمة على قطاع التمويل الأصغر هو تبادل المعلومات فيما بين المؤسسات حول بيانات العملاء وتوقف المنافسة فيما بينها، وطبقت مناهج جديدة لتحصيل القروض المتعثرة وتحديد الرقابة الداخلية وقدرات إدارة المخاطر بالإضافة إلى تحسين الحوكمة.[2]

[1] - حسن إبراهيم، **حوار مع المدير التنفيذي لمركز محمد السادس لدعم القروض الصغرى التضامنية**، بوابة التمويل الأصغر،2012.
[2] - محنان صبرينة، **مرجع سابق**، ص ص: 43-44.

4.3. التمويل الأصغر بالسعودية

تتميز التجربة السعودية في التمويل الأصغر بالريادية والتميز، منها تجربة أو مبادرة أحد أثريائها والمدعو محمد عبد اللطيف جميل، رئيس مجموعة شركات عبد اللطيف جميل المحدودة، قام باستثمار أمواله في مكافحة الفقر ومساعدة الفقراء، عبر تأسيسه لمؤسسة باب رزق جميل سنة 2003، ووضع برنامجا يخدم المجتمع الإسلامي والعربي، وهذا البرنامج يسمح بتوفير فرص العمل، ويعمل على تقديم قروض مصغرة للنساء والرجال، كما أسس شركة لضمان القروض المصغرة وهي شركة محمد جميل لضمان القروض، كما قام بإنشاء مؤسسة بالشراكة مع مؤسسة غرامين الدولية مقرها في الولايات المتحدة، وبذلك حققت مؤسسة باب رزق جميل وجميع فروعها ما يقدر بأكثر من 720 ألف فرصة عمل منذ تاريخ إنشائها إلى غاية 2015، وتمكنت من مساعدة ما يعادل أو يفوق 2.4 مليون مقترض بمنحهم قروض من مؤسسة جميل لضمان القروض حتى نهاية 2015.

4. التجربة العالمية الأولى الرائدة في التمويل الأصغر- تجربة بنغلاديش-

رغم كل ما تم ذكره عن أفكار التمويل الأصغر إلاَ أنَ الفكرة السَائدة والتي حضت باهتمام العالم وكانت وراء انتشار صناعة التمويل الأصغر هي تجربة بنك غرامين، وهي التجربة الرائدة والتي حققت نتائج مذهلة، يذكر البروفيسور المسلم محمد يونس مؤسس بنك غرامين و الذي يترأس إدارته القصة التي أدَت لظهور فكرة البنك، فيقول: في عام 1972 وهو العام التالي لحصول بنغلاديش على استقلالها بدأتُ بتدريس الاقتصاد في إحدى الجامعات، وبعد عامين أصيبت البلاد بمجاعة قاسية" قُتل فيها ما يقرب من مليون ونصف المليون"، وكنت أقوم في الجامعة بتدريس النظريات الاقتصادية، بينما كان الناس في الخارج يموتون بالمئات، فانتقلت إلى قرى بنجلاديش أكلّم الناس الذين كانت حياتهم صراعا من أجل البقاء، وحينها قابلت امرأة تعمل على صناعة مقاعد الخيزران تدعى صفية بيجوم، وكانت هذه المرأة كغيرها من الكثير من نساء قرية جوبرا لا تجد غير التعامل مع التجار من أجل الحصول على سيولة نقدية تعينها على شراء الخيزران لصناعة المقاعد، والتاجر بدوره لا يعطيها المال إلا بعد الاتفاق معها على شراء كل ما تصنعه من مقاعد مقابل مبلغ ضئيل يحدده هو، وبالرغم من كونها تعمل طوال اليوم إلا أنها لم يكن بمقدورها غير الحصول على وجبتين، ولا يتبقى لها ما توفره، فهي تعيش

في فقر مدقع رغم ما تبذله من جهد، وهي تعيش في دائرة مغلقة هي الاقتراض من التاجر وإعادة البيع له، فكانت حياتها شكلا من أشكال العبودية والاستغلال.[1]

وبمساعدة طلابه أستطاع محمد يونس إعداد قائمة بأسماء الناس في قرية جوبرا من أمثال صفية، وتم استطلاع أحوال الفقراء في 42 قرية محيطة بجوبرا، واكتشف أنّ الوضع القائم لا يتيح للفقراء توفير قرش واحد، ومن ثمّ لا يستطيعون تحسين حالهم مهما بلغ جهدهم في العمل، ثم اكتشف أنّهم لا يحتاجون سوى رأس مال يتيح لهم الاستفادة من عوائد أموالهم، وعندها قرر يونس تسليم مبلغ 30 دولارا كقرض صغير لـ42 امرأة من الفقراء من أمواله الخاصة على أن يسددوها متى أمكنهم ذلك دون فوائد، وفكر في أنّه إذا قامت المؤسسات المصرفية العادية بنفس الشيء فإنّ هؤلاء الفقراء يمكن أن يتخلصوا من فقرهم، إلا أنّ هذه المؤسسات لا تقدم قروضا للفقراء وخاصة للنساء الريفيات، فقرر إنشاء بنكه الخاص والذي استغرق فيه وقتا طويلا من أجل الحصول على تصريح من البنك المركزي والحكومة، وولد بنك غرامين كبنك مستقل، بنك للفقراء في سنة 1983م.[2]

قدم البنك عبر سنوات عمله قروضا لنحو 6.6 مليون فرد، 97% منهم من النساء، في نحو 700 ألف قرية، ويشترط البنك أن يتم سداد القرض بالكامل قبل منح أي قرض جديد، وبلغت نسبة سداد القروض فيه 99%، وهو مؤشر على نجاح القروض التي يقدمها البنك، وتحول "بنك جرامين" أو بنك الفقراء كما اشتهر، إلى نموذج تم تقليده في بلاد كثيرة بأسماء مختلفة، لكن المفهوم واحد: تقديم قروض صغيرة للفقراء لتمويل مشروعات صغيرة تهدف لإخراجهم من الحلقة المفرغة للفقر.[3]

تحصَل بنك غارمين على جائزة نوبل للسلام لسنة 2006 مناصفة مع مؤسسه الدكتور محمد يونس نظير جهودهما في خلق تنمية اقتصادية واجتماعية تساهم بشكل كبير في استتاب الأمن، فلا آمان ولا سلم مع الفقر.

---

[1] - مجدي سعيد، **تجربة بنك الفقراء الحائز على جائزة نوبل للسلام لعام 2006**، الطبعة الثانية، الدار العربية للعلوم- ناشرون، بيروت، 2007، ص: 22.

[2] - **نفس المرجع** ، ص: 11.

[3] - عامر عبد اللطيف، ياسين حريزي، **تحدي التمويل الأصغر بين التقليدي والإسلامي لمحاربة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة: دراسة مقارنة بين الجزائر وبنغلاديش**.ص: 09، متوفر على الرابط http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2013.

1.4. أهداف البنك: إن أهداف البنك منذ نشأته واضحة ومحددة ويمكن أن نوجزها في مجموعة النقاط التالية:[1]

- تقديم التسهيلات المصرفية للفقراء من الرجال والنساء.
- القضاء من استغلال المرابين للفقراء.
- إيجاد فرص للتوظيف الذاتي لعدد كبير من القوة العاملة العاطلة عن العمل.
- دمج أفراد جزء من المجتمع المهمّش في نموذج مؤسسي يستمدون منه قوتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، من خلال تعاون ودعم متبادل.
- كسر الحلقة المفرغة للفقر والتخلف من دخل قليل ومدخرات قليلة واستثمارات قليلة إلى دخل قليل، إلى نسق عكسي متصاعد.

2.4. نشاط بنك جرامين: إنَ الفئة المستهدفة هي الأشد فقرا وهم الذين لا يملكون أرضا زراعية أو يملكون بيوتا قيمتها لا يمكن أن تغطي قرضا بسيطا، أي أن البنك يرمي إلى محاربة الفقر والتقليل من معاناة الفقراء.

يقدم البنك قروض صغيرة وهي قروض لا تعطى للاستهلاك، وهناك أنواع من القروض منها القرض العام الذي يحصل عليه جميع أعضاء البنك، والقرض الموسمي لدعم الزراعة الموسمية لمدة لا تتجاوز6 أشهر يسدد على أقساط أسبوعية وهناك قروض أخرى عائلية وسكنية وغيرها من أنواع القروض.[2]

أما الفائدة وهي العنصر الفصل بين التمويل الأصغر الإسلامي والتمويل الأصغر التقليدي، فهي في البداية كانت منعدمة ولكن مع نمو وتوسع حجم الإقراض وضع معدل ضئيل للفائدة يغطي وحسب المصاريف الإدارية، وهي الأدنى في بنغلاديش حيث تفرض 10% على المشروعات المدرة للدخل، و7% على قروض الإسكان و5% على قروض الطلاب، ومنعدمة على قروض المتسولين، أما بالنسبة للضامنات فالبنك لا يطلب ضمان مادي، بل يطالب بضمانات شخصية على مستوى المجموعة (5 أشخاص) يكفل بعضهم بعضا، ويختارون

[1]- مجدي سعيد، **مرجع سابق**، ص ص: 42-43.

[2]- **نفس المرجع** ، ص ص: 112-113

بعضهم البعض بملء إرادتهم على أساس الثقة والقارب في العمر والفكر والمستوى والمكانة، ويمارسون ضغطا على بعضهم البعض لتسديد الأقساط الأسبوعية أو النصف شهرية.[1]

3.4. **مساهمة التمويل الأصغر الإسلامي في محاربة الفقر في بنغلاديش:** استطاع بنك غرامين من تحقيق العديد من النتائج ليس على أرض بنغلاديش وحسب بل تمت محاكة التجربة في العديد من الدول العربية والإسلامية ، حيث استطاعت ماليزيا والسودان ومصر والمغرب وغيرها من الدول التي تبنت فكرة بنك غرامين أن تحقق بعض الأهداف المنشودة، و بعد النجاح الذي حققه بنك غرامين، أصبح لا يعتمد على الإعانات الحكومية، والدعم من المنظمات غير الحكومية لتمويل قروضه المصغرة فحسب بل يعتمد على أموال مساهميه وهم المستفيدين من خدماته، ويتضح أنّ عملاء البنك من المقترضين من ذوي الفقر المدقع يمتلكون 94 % من أسهم البنك، وهم كذلك أعضاء في مجلس إدارته إذ يمثلون 9 من 13 عضو أي بنسبة 69% تقريبا، وهم بذلك المستحقون لأرباح البنك والمشاركون بقوة وعلى أعلى مستوى في صناعة قراراته.[2]

استطاع البنك تحقيق أرباح منذ تأسيسه باستثناء السنوات 1983 – 1991- 1996 حيث بلغ إجمالي أعمال البنك خلال سنة 2005 حوالي 116.4 مليون دولار وإجمالي النفقات 97.17 مليون دولار وبلغ صافي الأرباح 15.61 مليون دولار، وكان من نتيجة برامج البنك على الفقر من خلال أحد المسحات الداخلية أن 58% من أسر مقترضي البنك قد نجحت في تخطي خط الفقر، بينما تتحسن ظروف النسبة الباقية بشكل مضطرد وهي في طريق الخروج من براثين الفقر، وتمكن البنك من إنشاء 27 مؤسسة ذات توجه اجتماعي بدءا من أكبر مؤسسة اتصالات في البلد إلى المؤسسة التي تقدم الرعاية الصحية بتكلفة ميسورة، مما نتج عنه تطور نوع جديد من الأعمال هو" العمل التجاري الاجتماعي" وهو يجمع بين مبادئ الأعمال التجارية التي تهدف لتحقيق الأرباح واسترجاع استثماراتها وبين مبادئ المنظمات غير الربحية التي تهدف لتحقيق التنمية الاجتماعية وهو ما يوضحه الشكل التالي:[3]

---

[1]- عامر عبد اللطيف، ياسين حريزي، **مرجع سابق**، ص: 10.

[2]- **نفس مرجع**، ص: 11.

[3]- محمد يونس، **بناء نموذج الأعمال الاجتماعية: دروس من تجربة جرامين**، مدرسة الدراسات التجارية العليا، باريس، 2009، ص: 4.

شكل رقم02: نموذج الأعمال الاجتماعية

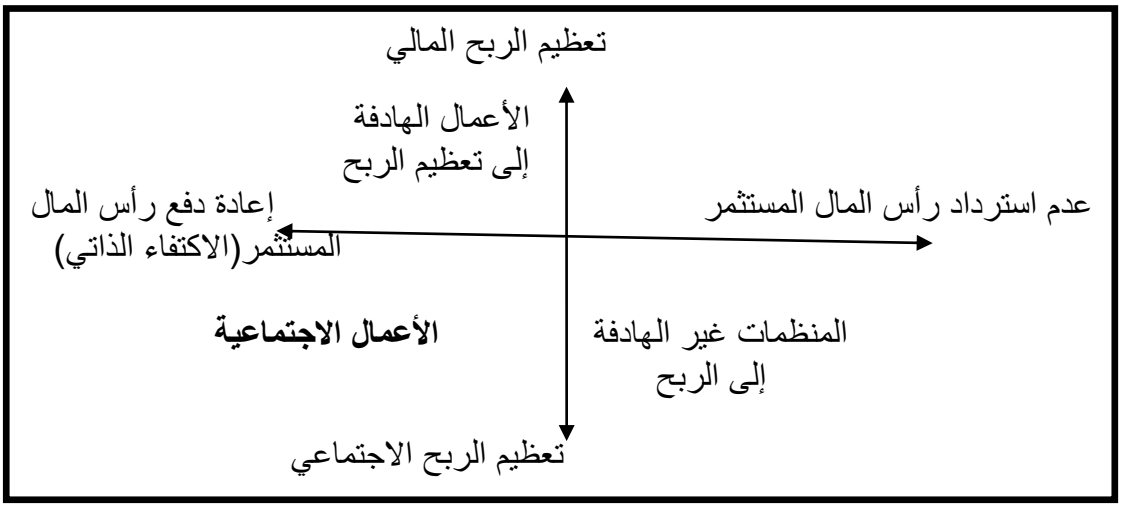

المصدر: محمد يونس، بناء نموذج الأعمال الاجتماعية: دروس من تجربة جرامين، 2009، ص: 5.

من الملاحظ حسب الشكل رقم **02** يمكن التمييز بين نوعين من الكيانات المؤسسية، نوع يسعى لتعظيم الأرباح وهي المؤسسات التجارية الربحية، غرضها تعظيم قيمة المساهم، والنوع الثاني مؤسسات غير ربحية تهدف إلى تعظيم الربح الاجتماعي، والعمل التجاري الاجتماعي يجمع بين مفهوم الكيانين، وصاحب رأس المال هنا يحق له استرداد أمواله المستثمرة، وفي نفس الوقت يكون قد حقق غاية أكثر من تحقيقه للربح، وهنا يكون قد ساهم في كونه عامل تغيير للعالم.

المطلب الرابع: المناهج المتبعة في التمويل الأصغر ومصادر التمويل

عملت مؤسسات التمويل الأصغر على تطوير منهجيات متعددة من أجل موائمة البيئات المحلية المختلفة مع مبادئ التمويل الأصغر، ولعل أبرز المنهجيات منهجين إثنين أساسيين، هما منهج التمويل الفردي والذي تبناه بنك راكيات- بنك أندونيسي- وهو أكبر مؤسسة تمويل أصغر في العالم، هو بنك تجاري تملكه الدولة ويطبق الإقراض الفردي فقط، وعلى الرغم من نجاح هذا البنك وحجم عملياته، إلاّ أنّه غير معروف كمؤسسات التمويل الأصغر حول العالم[1]، أمّا المنهج الثاني فهو منهج التمويل الجماعي والذي تبناه وطوره بنك جرامين-بنغلاديش-والذي حقق نجاحا كبيرا على إثره اتّبع منهجه الكثير من الدول والمؤسسات.

[1]- ماركو إليا، ترجمة فادي قطفان، **التمويل متناهي الصغر: نصوص وحالات دراسية، مشروع تمبوس-ميدا "التمويل متناهي الصغر في الجامعة**، كلية الإدارة- جامعة تورينو، إيطاليا، 2006، ص: 9 .

1. مناهج التمويل الأصغر

إنّ التمويل الأصغر يتطلب مراعاة ظروف بيئية بذاتها والتلائم معها بدلا من إتباع قواعد ثابتة، وعلى مؤسسات التمويل الأصغر تبني المنهج الذي يلاءم سوقها وظروفها ومقدرتها الداخلية على تقديم خدماتها تبعا للمنهج الذي تنتهجه، كما لها أن تجمع بين المنهجين الفردي والجماعي في ملائمة ذلك الشكل لواقعها ولكن مع الأخذ بعين الاعتبار سلبيات كل منهج.[1] وهذه المناهج مبينة فيما يلي:

1.1. منهج التمويل الفردي-المنهج البسيط- وبنك راكيات: ويعني منهج يموّل الأفراد دون الجماعات، ويستخدم الأساليب التقليدية في التمويل للعمل المصرفي، مع وجود بعض الفروق الجوهرية والتي تتمثل في قبول ضمانات غير تقليدية وهي الضمانات البديلة، والتي قد تكون دراجة أو طاولة، تقليص عمل البنوك التقليدية حتى يمكن متابعة احتياجات الفقراء في مجال التمويل الأصغر، حيث يعتمد قرار مجموعة من المواصفات ويلعب مسؤولوا الإقراض دورا مهما في العملية، فهم يقضون وقتهم في العمل الميداني يجمعون معلومات حول نشاطات المقترضين وتدفقاتهم النقدية، وحجم القرض هو مرتبط بالحاجات وبتقييم مقدرة المشروع على الوفاء وبمدى توفر الضمانات البديلة، كما يقدم البنك الالتزام بتنفيذ العقد مع وجود الحوافز الايجابية التي تتمثل في الحصول على تمويلات بحجم أكبر وبشروط أفضل مع الزمن، ووجود هوامش ربح منخفضة، والحصول على خدمات وسلع أخرى في حالة الالتزام بسداد القرض في وقته وعدم التأخر فيه.[2]

بنك راكيات من أكبر مؤسسات التمويل الأصغر في العالم، وهو بنك تجاري حكومي، وتطبيقه لهذه الصفات جعل من منهجيته ناجحة ونقطة مرجعية للإقراض الفردي البسيط، وتقديم منتجات ائتمانية أخرى بالإضافة للادخار والتوفير.

2.1. **منهج غرامين الإقراض الجماعي- المنهج الجماعي-:** وهو منهج يقوم بمنح التمويلات الجماعية من خلال مجموعة من العملاء، ويتميز بمنحه لقروض صغيرة الحجم بتكاليف منخفضة، في العادة يقدم التمويل بوجود ضمان، إلاّ أنّه هنا يساعد على حل مشكلة

[1]- ريمة برارمة، سلمى مهادي، **التمويل الأصغر كآلية لتحقيق التنمية الاقتصادية في البلدان النامية- تجربة السودان، المغرب، بنغلاديش، الجزائر-** مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة، المجلد (03)، العدد(02)، جامعة الجلفة، 2020، ص: 63.

[2]- ماركو الياه، **مرجع سابق**، ص: 25-27.

نقص الضمانات لدى العملاء، تحول مسؤولية المراقبة من البنك إلى المجموعة، حيث أن المجموعة تعمل عمل الضامن في حال عجز أحد أعضائها عن التسديد حتى لا تحرم من التمويل بشكل أكبر في المستقبل، وتنخفض مخاطر عدم السداد نتيجة هذا الالتزام، ممارسة ضغط المجموعة كمحفز للسداد.[1]

إنَ نجاح بنك غرامين في بنغلاديش يعود إلى تطبيق منهجية محدَدة سمحت للبنك بإعطاء تمويلات دون ضمانات تقليدية، وتقوم منهجية غرامين على أساس مجموعات من خمسة أعضاء لكل منها، منظَمة ضمن مراكز من حوالي سبعة مجموعات مع ضرورة ادخار مبالغ صغيرة بشكل دوري كأساس للحصول على قرض.

2.2. **المنهج المتكامل**: هو منهج يجمع بين المنهجين السابقين الفردي والجماعي، وطبق هذا النموذج مجموعة من البنوك في أمريكا اللاتينية، وأبرز ما يميّز هذا النموذج هو المزيج بين المنهجين البسيط والجماعي معا.

2. **مصادر التمويل الأصغر**

حتى تصل المؤسسات غير المصرفية أو المصرفية العاملة في مجالات التمويل الأصغر إلى الحجم المناسب وبالتالي إلى المزيد من الأعضاء المنتسبين يجب أن يكون لهذه المؤسسات القابلية للاستمرار والقدرة على الوصول إلى مصادر الموارد المالية التجارية والتي تشمل تحفيز المدخرات والاقتراض من البنوك ومن أسواق رأس المال المحلية والعالمية. وتتضح أهمية الادخار لاستدامة مؤسسات التمويل الأصغر من خلال:[2]

- **تعبئة المدخرات:** التي تعني تجميع المدخرات في مؤسسات التوسط المالي (المصارف، أسواق الأوراق المالية،...الخ) حتى يكون لها دور في حركة الاقتصاد.
- **الاستدامة:** وتعني استمرارية المؤسسة ذاتيا بتوليد مواردها المتاحة لتحقيق إيرادات تغطي المصروفات، وتحقق فوائض تشكل أرباحا متنامية سنويا وهذا يعني الاستدامة المالية السنوية.

[1]- ماركو الياء، **مرجع سابق**، ص: 27.

[2]- عصام عبد الوهاب بوب، كمال الدين محمد عثمان البشير، **"دور التمويل الأصغر في تطوير المشروعات الصغيرة: تجربة مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية"**، ص ص: 13-14، على الرابط:http://poseidon01.ssrn.com/delivery.php?ID تاريخ الاطلاع يوم 2018/06/01.

- **محفظة التمويل:** تعني الموارد المتاحة التي خصصتها المؤسسة المالية المعنية للتوظيف في مشروعات اقتصادية مختلفة بهدف تحقيق إيرادات مجزية توفر الاستمرارية للمؤسسة المعنية.
- **الادخار والاكتناز:** الادخار عبارة عن حشد الموارد من الجمهور في الوسائط المالية كجزء من الدورة الاقتصادية، أما الاكتناز فهو حجب هذه الموارد من الدخول في حركة الاقتصاد بواسطة الوسائط المالية وبالتالي تكون موارد راكدة مما يعني ضعف ثقافة مالك هذه الموارد أو جهله عن آلية التعامل مع الموارد تعاملا اقتصاديا والله تعالى مقت اكتناز المال الذي يتداول لمصلحة المجتمع.

المبحث الثاني: مبادئ التمويل الأصغر التقليدي والإسلامي

قامت المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء(CGAP) بصفتها أحد الهيئات الدولية المتخصصة في مجال التمويل الأصغر، وهي من حيث التعريف عبارة عن إتحاد من الجهات المانحة يتألف من31هيئة تنموية عامة وخاصة، وقد تأسست ضمن المبادرات الكبرى التي تسعى لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وتعمل على لتوسيع نطاق حصول الفقراء على الخدمات المالية، التي يشار إليها بمصطلح التمويل الأصغر، وتتصور المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء عالماً يتمتع فيه الفقراء في كل مكان بالوصول الدائم لنطاق من الخدمات المالية التي تقدمها الجهات المختلفة للتزويد بالخدمات المالية عن طريق قنوات توصيل متنوعة، وهو عالم لا ينظر فيه للفقراء ومنخفضي الدخل في الدول النامية على أنّهم مهمّشين، بل على أنهم من العملاء المحوريين والشرعيين للأنظمة المالية في بلدانهم، وهو ما يعني بمعنى آخر أن هذه الرؤية هي رؤية لأنظمة مالية شاملة، وهي الطريقة الوحيدة للوصول لأعداد كبيرة من الفقراء ومنخفضي الدخل وفي سعيها للتقدم صوب تحقيق هذه الرؤية.[1]

المطلب الأول: مبادئ التمويل الأصغر التي وضعتها المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء

وضعت المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء بمساعدة أعضائها هذه المبادئ الأساسية وصادقت عليها، كما تم التصديق عليها من قبل مجموعة الثمانية في اجتماع رؤساء تلك الدول في Sea Island بولاية جورجيا الأمريكية في يونيو 2004 م، وهذه المبادئ هي:[2]

- **الفقراء لا يحتاجون إلى القروض فقط بل إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية:** يحتاج الفقراء كغيرهم من الأشخاص ليس فقط إلى القروض التي ترتبط دوما بالفوائد، بل يحتاجون إلى مجموعة متعددة و متنوعة من الخدمات المالية التي تشمل خدمات الادخار والتأمين وتحويلات الأموال وغيرها، وليس خدمات القروض فقط.

[1]-المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، **تنمية التمويل الأصغر الإسلامي: التحديات والمبادرات**،الورقة الثانية من حوار السياسات، جدة -السعودية،2008، ص: 14، الموقع على الانترنات-http://mfg-ar-islamic microfinance-development-challenges-and-intiatves-25871.pdf. ، تاريخ الاطلاع-16-03-2018.

[2]- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء(CGAP)، **المبادئ الأساسية للتمويل بالغ الصغر**، تقرير يناير2004، ص: 1. تاريخ الاطلاع 16-03-2018.متوفر على الموقع: http://www.findevgateway.org/ar/paper/2004 ،

- **التمويل الأصغر يمثل أداة قوية لمكافحة الفقر و بناء الأصول والاستثمارات:** بحيث تستخدم الأسر الفقيرة الخدمات المالية التي تحصل عليها بشكل مستمر لزيادة الدخل وتكوين الأصول، وللحماية من الصدمات الخارجية، كما يمثل وسيلة للانتقال من حياة الفقر إلى التخطيط للمستقبل والاستثمار من أجل لاستمرار في تحسين الظروف المعيشية.
- **دمج مؤسسات التمويل الأصغر ضمن النظام المالي الرسمي:** لكي يحقق التمويل الأصغر الهدف المنتظر منه من الضروري دمجه في النظام المالي الرسمي(أي بناء أنظمة مالية شاملة ومتاحة للجميع)، فأغلبية سكان الدول النامية يصنفون ضمن الفقراء ولا يزالون يفتقرون إلى القدرة على الحصول على الخدمات المالية الضرورية التي تسمح لهم بتحسين مستواهم المعيشي.
- **الاستمرارية المالية ضرورية للوصول إلى عدد كبير من الفقراء:** لا يستطيع معظم الفقراء الحصول على الخدمات المالية بسبب نقص مؤسسات الوساطة المالية القوية العاملة على مستوى التجزئة، لا يعتبر إنشاء مؤسسات مالية قابلة للاستمرار غاية في حد ذاته، بل هي الطريقة الوحيدة للوصول إلى حجم ذي شأن وأثر أبعد بكثير لما يمكن أن تموّله الهيئات المانحة، قابلية الاستمرار هو قدرة مؤسسات التمويل الأصغر على تغطية جميع تكاليفها وهي تجعل من الممكن استمرار عمل مؤسسات التمويل الأصغر واستمرار تقديم الخدمات المالية للفقراء، وهذا لأن تحقيق الاستمرارية المالية يعني تخفيض تكاليف المعاملات وعرض منتجات وخدمات أفضل تلبي احتياجات البلدان المتعاملة مع المؤسسات المعنية والعثور على طرق جديدة للوصول إلى الفقراء المحرومين من التعامل مع البنوك.
- **إقامة مؤسسات مالية محلية دائمة:** إن تمويل الفقراء يتطلب مؤسسات مالية محلية تقدم خدماتها على أساس مستمر، تحتاج هذه المؤسسات إلى استقطاب التوفير المحلي وتقديمه على شكل قروض وخدمات أخرى، وعندما تتطور هذه المؤسسات وأسواق رأس المال يقل الاعتماد على تمويل المتبرعين والحكومات بما في ذلك بنوك التنمية.[1]
- **لا يقدم التمويل الأصغر الحلول دائما، فهو لا يعتبر الأداة الأفضل لكل الأشخاص وفي كل الظروف: لا** يعتبر التمويل الأصغر حلا لكل المشكلات، فهناك أنواع أخرى من البرامج

[1]- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، **مرجع سابق**، ص: 2

التي يمكن أن تعمل بشكل أفضل بالنسبة للأفراد المحرومين ممن لا تتوافر لديهم وسائل للسداد، حيث لا يستطيعون تسديد القروض.

- **مبدأ تحقيق الربحية**: بحيث يجب أن يغطي التمويل الأصغر تكاليفه، وهو ما يجب أن يكون عليه حتى تتمكن المؤسسات العاملة في مجالات التمويل الأصغر من الوصول إلى أعداد كبيرة من الفقراء، وحتى تستطيع تلك المؤسسات القيام والاستمرار في مهامها ينبغي عليها أن تفرض رسوما كافية لتغطية تكاليفها، حيث يشكل تحديد سقف لسعر الفائدة ضررا للفقراء ويجعل من الصعب عليهم الحصول على الائتمان، كما يمنع ذلك مؤسسات التمويل الأصغر من تغطية تكاليفها واستدامة تقديم خدماتها للفقراء.
- **مبدأ دور الحكومات في مجال التمويل الأصغر**: يتمثل الدور الأساسي للحكومات في القيام بمهام المساعدة في تسهيل تقديم الخدمات المالية، وليس القيام بذلك مباشرة أي تقوم الحكومات بمهام تتعلق بالتنظيم والإشراف وإيجاد البيئة المناسبة لتطوير صناعة التمويل الأصغر، ويمكن أن تساند الحكومات الخدمات المالية المقدمة للفقراء بتحسين بيئة الأعمال لأصحاب مشاريع العمل الحر وقمع الفساد وتحسين فرص الوصول إلى الأسواق والحصول على خدمات البنية التحتية، وقد يكون التمويل الحكومي لمؤسسات التمويل الأصغر مبررا عند الافتقار إلى أنواع أخرى من التمويل.
- **مبدأ عدم الاعتماد بشكل أساسي على الدعم المقدم من الجهات المانحة**: يجب على مؤسسات التمويل الأصغر أن تعتبر الدعم المقدم من قبل الجهات المانحة مكملا لرأس المال الخاص بها، كما يجب أن يكون مؤقتا وأن يعمل على الوصول بمؤسسات التمويل الأصغر للمرحلة التي تستغني فيها عن ذلك الدعم بمصادر تمويلية مستدامة أخرى.
- **تحسين المهارات والأنظمة على كل المستويات**: يجب التركيز على بناء المؤسسات القوية والمدراء الأكفاء، وكذلك بناء المهارات والأنظمة على كل المستويات، لذلك يجب على الجهات المانحة أن تركز على دعمهم وبناء قدراتهم.
- **إعداد التقارير وفق أسس تخدم كل الأطراف ذات المصلحة**: إنّ التمويل الأصغر يمكن أن يؤدي إلى أفضل النتائج عند قياس الأداء، ولكن لا ينبغي إعداد التقارير التي تساعد فقط

الأطراف المعنية ببرنامج التمويل الأصغر على الحكم على الأداء من خلال التكاليف والمنافع، بل يجب أن تعمل على تحسين الأداء وإجراء عمليات المقارنة بينها.[1]

إنّ هذه المبادئ الأساسية تعتبر من المبادئ التي تلقى قبولا واسعا من قبل العاملين والمهتمين بصناعة التمويل الأصغر، حيث يشار إليها في الكثير من الأحيان على أساس أنها تعبر عن أفضل الممارسات والأساليب المتعلقة بإدارة برامج التمويل الأصغر.

المطلب الثاني: بعض المبادئ الفعالة الرئيسية في مجال التمويل الأصغر حسب رأي الباحثين.

حسب رأي بعض الباحثين توجد مجموعة من المبادئ الفعالة الرئيسية الواجب إتّباعها من طرف المؤسسات العاملة في مجالات التمويل الأصغر، والتي يمكن أن نذكر منها المبادئ التـالية:

- **الاهتمام بالفهم الجيد للسوق المستهدفة:** ويكون ذلك من خلال اهتمام مؤسسات التمويل المتناهي الأصغر بالاستفادة من ممارسات القطاع غير الرسمي، لاسيما منها ما يتعلق بالبحث عن بدائل للضمانات المطلوبة، وتسهيل الإجراءات والعمل دائما من مواقع تلائم الفئات المستهدفة، مع ضرورة عدم التساهل مع المتأخرين عن السداد في الأوقات المتفق عليها.
- **وضع حوافز تشجع المقترضين على السداد**: من بين حوافز تشجيع المقترضين على السداد كأن تكون فرصة حصول المقترضين على قروض إضافية يتوقف على تسديدهم للقروض السابقة، مع الاهتمام بتوفير الخدمات المالية الادخارية الملائمة لأفراد الفئات المستهدفة.
- **التركيز على تحقيق الكفاءة والفعالية في العمليات**: يجب أن تعمل مؤسسات التمويل الأصغر على تحقيق الربحية في عملياتها بما يضمن الاستدامة والاستمرارية في تقديم الخدمات المالية وغير المالية مستقبلا، ويكون ذلك من خلال وضع معدلات فائدة ملائمة لتحقيق مستويات هامة من الاستدامة قصد ضمان الاستمرارية مستقبلا.

[1]- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، **مرجع سابق**، ص: 3.

- **الاستفادة مما تتيحه الأسواق المالية من مصادر مالية**: وذلك بما يسمح للمؤسسات العاملة في مجالات التمويل المتناهي الصغر بتوسيع نطاق عملياتها والوصول إلى أكبر قدر ممكن من الزبائن.

المطلب الثالث: المبادئ الإسلامية للتمويل الأصغر

قبل التعرف على المبادئ الإسلامية للتمويل الأصغر نتعرف إلى صيغه الإسلامية، فمن المعلوم أن صيغ التمويل الإسلامي لها أهمية بالغة في نجاح وانتشار هذا القطاع، وقد تعددت وتنوعت صيغ التمويل الإسلامي وهي كما يلي:

1. **صيغ التمويل الإسلامي:** وهي كما يلي

1.1. صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار: تعتبر صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار من أكثر الأساليب تميزا عن خصوصية التمويل الإسلامي إذ تستبدل علاقة الدائن بالمدين بعلاقة أخرى تعتمد على الاشتراك في حمل المخاطر من ربح وخسارة، واقتسام العوائد طبقا لقاعدة" الغنم بالغرم "وفي ما يلي أهم هذه الصيغ:[1]

- **التمويل بالمشاركة**: يقصد بها اصطلاحا ثبوت الحق في الشيء الواحد لشخصين فأكثر على وجع الشيوع، تعرف المشاركة على أنّها كل" ما وقع فيه الاشتراك بمقتضى عقد بين إثنين أو أكثر على القيام بمشروع استثماري على وفق مقاصد الشّرع الإسلامي يشتركان بأموالهما أو أعمالهما، أو جاههما، وما ربحاه أو حصلا عليه من الثمر أو الزرع على ما شرطاه، وما غرماه فبحسب رأس المال"[2] وهي صيغة معتمدة لتمويل المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة، وهي ناجحة بشكل لا ينجم عنه أي عبء مادي على كاهل أصحاب هذه المؤسسات، وتأخذ المشاركة شكلين، المشاركة الدائمة وفيه يشترك البنك مع صاحب المشروع بهدف الربح دون تحديد لأجل معين لانتهاء الشراكة، المشاركة المتناقصة وهي اشتراك البنك الإسلامي في مشروع معين بهدف الربح مع تحديد أجل انتهاء مشاركة المصرف في المشروع مستقبلا.

[1]- بالخشعي هوارية، **أهمية صيغ التمويل الإسلامي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك ومالية دولية، عين تيموشنت،2017، ص: 64-54.

[2]- رفعت السيد عوض، **موسوعة الاقتصاد الإسلامي في المصارف والنقود والأسواق المالية: تقويم تجربة المصارف الإسلامية**، جزء13، دار السلام والنشر والتوزيع والترجمة، 2013، ص ص: 128-129.

- **التمويل بالمضاربة**: وهذا النوع من الصيغ نادرا ما يستخدم لما له من سلبيات بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أن أصحاب هذه المؤسسات وباعتبارها صغيرة لا يملكون أغلبهم دفاتر محاسبية يسيرون بها العمل وتعينهم على توزيع الأرباح وغير متأكدين من ربح المشروع، وللتمويل بالمضاربة نوعان مضاربة مطلقة يكون فيها مطلق التصرف في مال المضاربة للمضارب، والنوع الثاني مضاربة مقيدة يتقيد صاحب المال المضارب بنوع محدد من النشاط أو سلعة محددة أو مكان محدد.[1]
- **التمويل بالمزارعة**: والمزارعة بمعنى دفع الأرض لمن يزرعها والزرع بين طرفين، وهي نوع من المشاركة، حيث يشارك أحد الشركاء بالمال أو أحد عناصر الثروة(الأرض) والعنصر الثاني من جانب الشريك الآخر، وتقوم هذه العملية أساسا على عقد الزرع ببعض الخارج منه، وبمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها، مما يؤدي إلى تطوير المشاريع الصغيرة الزراعية التي ستؤدي إلى تقليص البطالة وزيادة المساحات الزراعية المستغلة، وهذا النوع من التمويل لم يطبق سوى من بعض المصارف السودانية ويرجع هذا إلى الأهمية البالغة التي يكتسبها قطاع الفلاحة في السودان حيث يمثل مصدر دخل رئيسي لأكثر من 75% من السكان.[2]
- **التمويل بالمساقاة**: وهي نوع متخصص بين المشاركة والقطاع الزراعي بين طرفين، الطرف الأول يمثله البنك الإسلامي الذي يقوم بعملية تمويل مشروعات الري واستصلاح الأراضي لزراعتها وتطورها باستخدام التكنولوجي أو مشروع مياه الشرب، والطرف الثاني يمثله صاحب البستان أو الشريك القائم عليه بالسقي حتى ينتج الثمار، ويمكن أن يمثل الطرف الثاني طالب التمويل المالك للأرض الذي يسعى لتطويرها وزراعتها باستخدام المياه الجوفية أو نقل المياه إليها.[3]

2.1. الصيغ القائمة على الدين التجاري: تعتبر صيغ التمويل الإسلامي القائمة على المديونية من صيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، وتسمح بتوظيف وتشغيل المدخرات وتنميتها وتنشيط الإنتاج بما يتناسب والشريعة الإسلامية وهي كما يلي:

---

[1]- بالخشعي هوارية، **مرجع سابق** ، ص: 55.

[2]- عثمان باكر أحمد، **تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الأولى، 1998، ص: 27.

[3]- بالخشعي هوارية، **مرجع سابق**، ص: 56.

- **التمويل بالمرابحة**: وهي اصطلاحا تعني بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح، تتم المرابحة خلال أجل قصير، إذ يمكن أن تتم في بضعة أيام إذا كان الشراء داخليا، وخلال بضعة شهور كحد أقصى إذا كان الشراء خارجيا، ونعتبر أهم أساليب التمويل قصير الأجل المطبقة في البنوك الإسلامية، وفيها ربح مضمون في أجل قصير، وهناك من يقول أن البيع بالمرابحة للأمر بالشراء يجعل البنوك الإسلامية تواجه مخاطر تسديده، وبيع المرابحة ينقسم إلى قسمين: بيع بالمرابحة العادية وتكون بين طرفين، وبيع المرابحة المقترنة بالوعد وهي التي يكون فيها ثلاثة أطراف، البائع والمشتري والبنك باعتباره تاجر يتوسط بين البائع والمشتري.
- **البيع الأجل أو التقسيط:** وهو عقد يقضي بسداد ثمن البيع على دفعات وفق تاريخ محدد، على إثرها تنتقل ملكية السلعة إلى العميل بعد توقيع العقد ودفع القسط الأول، تقوم البنوك الإسلامية بشراء التجهيزات والمواد وتبيعها للعميل لأجل معلوم، حسب عقد الاتفاق وأجل الأداء لا يتعد بصفة عامة أربع سنوات، إلا بنسبة للبيع بالتقسيط الذي يمارسه البنك الإسلامي للتنمية، حيث نجد أن التسهيلات في الأداء تصل إلى عشر سنوات ويمكن تمديدها إلى اثنتي عشر سنة في حالات الشراء لمشروعات البنية التحتية.[1]
- **البيع بالسلم:** يعرف السلم المصرفي على أن دخول البنك الإسلامي في عقد سلم بائعا أو مشتريا لكمية معلومة من السلع إلى أجل معلوم بثمن مدفوع نقدا، فعند قيام البنك ببيع السلم فإنه يكون وسيطا فيه(السلم)لا أكثر، لأن غرض البنك ليس التجارة في حد ذاتها وإنما الغرض منها تحقيق موارد مالية للبنك، يقوم البنك بالتعاقد مع مجموعة من المنتجين أو البائعين الذين يريدون تصريف منتجاتهم والذين هم بحاجة للتمويل، يبيع البنك كمية محددة من منتجاتهم أو سلعهم، وبتسليم الثمن حالا مع تأجيل قبض السلع إلى أجل معلوم.[2]
- **التمويل بالاستصناع:** الإستصناع المصرفي هو دخول البنك في وساطة بين المقاول (الصانع) والمستصنع لتمويل صناعة سلع، أو إنشاء أصل معين بمواصفات محددة وللتمويل بالاستصناع عدة فوائد بالنسبة للمشروع ذاته وللبنك وللمجتمع ونورد أهمها:

[1]- بن إبراهيم العالي، **أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفاس للنشر والتوزيع، الأردن،2011، ص: 77.

[2] - **نفس المرجع**، ص: 90.

- ✓ **بالنسبة للمشروع:** هذا النوع من التمويل مزيج بين عمليتين أساسيتين من التمويل وهي إما بيع وقرض الحسن، أو شراء مع قرض الحسن، وكلاهما يساهم في التمويل بالإضافة إلى حل مشاكل التسويق.
- ✓ **بالنسبة للبنك الإسلامي:** يفيد تحريك سيولته في تمويلات أقل خطورة، فالبنك الإسلامي يصبح مركزا مهما للبيع والشراء، له خبرة واسعة ومعرفة كثيرة يستفيد في تقليل الكلفة ورفع الجودة.
- ✓ **بالنسبة للمجتمع:** تقوية التجارة الداخلية والخارجية بالإضافة إلى تنمية الصادرات وفتح أسواق جديدة للمنتجات المحلية، بالإضافة إلى حماية المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

- **التمويل بالإجارة:** الإجارة هي عقد على المنافع بعوض، بمعنى أن أهم ما تتصف به هذه العقود هو المنافع التي ستعود عليهم من تأجير الأشياء لا الأشياء نفسها، وهي نوعان، النوع الأول تجارة الأشخاص وما يصطلح عليها بعقود العمل، والثاني تجارة الأعيان والأصول، وهي على نوعين إجارة تشغيلية وتتميز بأنها محدّدة بأجل ويرّد المأجور بعدها إلى المالك أو يجدّد العقد لمدّة أخرى، والنوع الثاني الإجارة التمويلية وتختلف عن الأولى في طول مدتها ويحوي العقد وعد بحيازة الملكية في نهاية مدة التأجير للمستأجر.[1]

3.1. صيغ قائمة على البر والإحسان: ومنها القرض الحسن والمنح والهبات والزكاة والوقف.

- **القرض الحسن:** كل قرض جرّ منفعة فهو ربا، فالقرض الحسن هو القرض الذي لا يتأتى عنه أي زيادة عن المبلغ الممنوح، ولا تخصم فيه الكمبيالات كما هو معمول بيه في القروض التقليدية، وحسب رأي بعض العلماء المسلمين: الدكتور يوسف القرضاوي والدكتور يوسف شحاذة وآخرون أن صيغة القرض الحسن من أكفأ وأنجح الصيغ في تمويل المشروعات الصغيرة، فهو يتناسب ويتلاءم مع مصرف الغرمين والذي اعتبره الإسلام أحد الأوجه المستحقة للإنفاق من موارد الزكاة.[2]

[1]- حسني عبد العزيز جرادات، **الصيغ الإسلامي للاستثمار في رأس العامل**، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص: 128.

[2]- منذر قحف، **أساسيات التمويل الإسلامي**، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية، 2011، ص: 3.

- **المنح والهبات:** تعتبر المنح هبة وهي لا تملك ولا يكون الملك فيها مستقرا إلا بالقبض،لاحتمال تراجع المانح لها وغير ذلك، وهي تقدم من طرف معين يكون في الغالب الحكومة أو المؤسسات التعليمية أو الشركات والأفراد، وتتطلب المنح موافقات الجهات أو الأشخاص المانحة، والهبات هي شكل من أشكال تقديم نقديات والأموال والسلع والخدمات للأشخاص الذين هم بحاجة إليها.

يحتاج الفقراء وذوي الدخل المنخفض إلى التمويل غير المكلف الذي لا ينتج عنه تكلفة معينة، ومؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي تجعل من الزكاة والوقف من المصادر المهمة لتمويلها و التي تغطي القروض الحسنة.

2. **أهمية صيغ التمويل الإسلامي لقطاع التمويل الأصغر**

يطرح التمويل الإسلامي بدائل تمويلية جديدة أمام قطاع التمويل الأصغر لا تعتمد على الفوائد المحددة مسبقا على رأس المال، وتشمل التمويل النقدي وغير النقدي عكس البنوك التقليدية التي لا تملك سوى وسيلة واحدة للعمل تتمثل في القرض بفائدة وإن اختلفت أشكاله وتعددت، وفيما يلي الآثار الإيجابية لصيغ التمويل الإسلامي على قطاع التمويل الأصغر:[1]

- المشاركة هي صيغة تمويل نقدي وعيني للمشروع، تقدم له التمويل الكافي دون تكلفة، وتحقق له عائدا يتمثل في جزء من الربح، وبما أن رأس مال الشركة يصبح مشاعا فإن المشروع لا يحتاج إلى تقديم ضمان للحصول على تمويل فترات لاحقة، فهذه الميزات كلها تساعد المشروع الصغير على الظهور إلى الوجود والاستمرار إذا كان جديا، رغم مخاطرتها العالية بالنسبة للبنك الممول.
- يعتبر أسلوب التمويل بالمرابحة أسلوبا مناسبا للمشروعات الصغيرة والمتوسطة لأنه يساعد على الحصول على مختلف الموارد التي تحتاجها دون دفع فوري، حيث أنها عادة لا تملك الأموال الكافية لذلك يساعدها أسلوب المرابحة على دفع ما عليها على شكل أقساط مستقبلية، ويناسب هذا الأسلوب أيضا البنك لأنه يحصل على عائد مع ضمان استرداد ماله وله أيضا أن يطلب ضمان طرف ثالث في حالة البيع المرابحة للآمر بالشراء.

[1]- سعيداني سميرة، **التمويل الإسلامي الأصغر كمدخل لدعم التنمية المحلية**، مجلة الباحث الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة برج بوعريريج، العدد 4، جوان 2017، ص:101.

- والمضاربة توفر للمشروع احتياجاته المالية بالكم المناسب وفي الوقت المناسب وتجنب التعرض لمشكلات المستثمرين المنفردين في حالة المضاربة الخاصة ومشكلات تكاليف الاقتراض العالية في حالة المصارف الربوية.
- البيع بالتقسيط أسلوب تمويلي عيني يلاءم المشروع الصغير لأنه يدفع ثمنه على دفعات مستقبلية، كما يضمن ملكية الآلات والتجهيزات و المواد الأولية مباشرة بعد توقيع العقد ودفع القسط الأول، كما يمكن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أن تمول عن طريق السلم سواء نقدا أو بالحصول على الآلات والمواد الأولية أو الحصول على خدمات مختلفة تساعده على عملية الإنتاج، مقابل كمية من المنتجات للبائع(البنك)، وهكذا فهو أسلوب تمويل مناسب للمشروع لأنه يضمن الحصول على التمويل وعلى تسويق منتجاته.[1]

3. **المبادئ الإسلامية للتمويل الأصغر**

على ضوء مبادئ الدين الإسلامي يتميز أفراد الدين الإسلامي بنوع من التضامن والتعاون والتكافل فيما بينهم، فالدين الإسلامي قد وضع من القواعد ما يسمح بتحقيق هذا التعاون والتكافل بين الأفراد في شكل تتوحد فيه المبادئ الاقتصادية مع المبادئ الأخلاقية والاجتماعية والتربوية.

لمعرفة المبادئ الإسلامية في التمويل الأصغر ومقارنتها مع ماهو متعارف عليه في العصر الحالي، تستدل على ذلك من حادثة وقعت في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك من خلال تفصيلها في خطوات متسلسلة على النحو التالي:[2]

- عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا من الأنصار جاء إلى النبي صل الله عليه وسلم يسأله صدقة.
- فسأله الرسول صل الله عليه وسلم قائلا: أليس في بيتك أي شيء تملكونه؟ فأجابه الأنصاري: بلى، حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقدح نشرب فيه الماء.
- قال ائتني بهما، فأتاه بهما، فأخذ الرسول صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال من يرغب في شرائهما؟.

[1]- سعيداني سميرة، **مرجع سابق**، ص: 101.
[2]- ضرار الماحي، **مرجع سابق**، ص ص20-21.

- قال رجل أنا آخذهما بدرهم، قال الرسول صلى الله عليه وسلم مرة ثانية وثالثة: " من يرغب في أن يدفع ثمن أكثر؟ فأجاب آخر: سأدفع درهمين ثمنا لهما.
- أعطى الرسول صلى الله عليه وسلم القماش والإناء للرجل و أخذ منه الدرهمين وأعطاهما للأنصاري قائلا:" خذ درهما واشتري به طعاما لأسرتك، واشتري بالدرهم الآخر فأسا ثم أحضره لي".
- أحضر الأنصاري الفأس للرسول صلى الله عليه وسلم، وقام صلى الله عليه وسلم بيديه بتركيب الفأس في العود(مقبض من الخشب) وقال للأنصاري:"خذه واذهب به للغابة احتطب به حطب وقود، ثم قم ببيعه في السوق ولا تدعني أراك لمدة أسبوعين".
- ذهب الأنصاري للغابة يحتطب ويبيع فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها طعاما وببعضها ثوبا.
- قال رسول الله صل الله عليه وسلم هذا خير لك من أن تجيئ والمسألة نكتة في وجهك يوم القيامة، إنَ المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدقع أو لذي غرم مفضع أو لذي دم موجع،[1] من يعاني من فقر وفاقة شديدة، ومن يعاني من شدة الدين، ومن عليه دية ويعجز في دفعها.

من وقائع هذه الحادثة يمكن وضع سبع مبادئ أساسية للتمويل الأصغر من المنظور الإسلامي:[2]

- **المبدأ الأول:** وصول أفقر الفقراء للبرنامج، تيسير إمكانية وصول الفقراء لبرامج التمويل الأصغر دون قيود أو شروط تقف في سبيل ذلك، فمن هذه الحادثة يتكشف لنا أن الرسول صلى الله عليه وسلم علي الرغم من أنه كان القائد الروحي والسياسي لأمة المسلمين، لكن كان كل الفقراء يستطيعون الوصول إليه ومقابلته وفي أي وقت من الأوقات ليحل لهم مشاكلهم الاقتصادية والتمويلية.
- **المبدأ الثاني:** التقييم الدقيق للحالة المالية للفقراء والممزوج بالتعاطف معهم والتساؤل عن حالهم مع التمسك في نفس الوقت على حثهم ببذل الجهد والمساهمة الايجابية والفعالة في حل مشاكلهم.

[1]- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب –عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، **تنمية التمويل الأصغر الإسلامي: التحديات والمبادرات،** الورقة الثانية من حوار السياسات، المملكة العربية السعودية، 2007، ص: 23.

[2]- ضرار الماحي، **مرجع سابق،** ص ص:21-22.

- **المبدأ الثالث:** تحويل أصول الفقراء غير الإنتاجية إلى أصول إنتاجية ومدرة للدخل، وهو ما جسَده لنا الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا المثال من خلال البيع بنظام المزاد، حيث تم بيع الأصول بسعر يعكس قيمة السوق الحقيقية لهذه الأصول في ظل وجود مشاركة واسعة لأفراد المجتمع.
- **المبدأ الرابع:** الوفاء بالاحتياجات الحقيقية، تخصيص موارد الفقراء المالية لمقابلة احتياجاتهم الأساسية كأولوية ثم يخصص ما تبقى من هذه الموارد للاستثمار في الأصول الإنتاجية، يجب أن يفهم من هذا المثال أن برامج التمويل الأصغر من المنظور الإسلامي يجب أن ترتب أولويتها في تخصيص الموارد على هذا النسق.
- **المبدأ الخامس:** مشاركة فلابد أن يكون هناك قدرًا من الالتزام في شكل بناء قدرات المستفيدين من برامج التمويل الأصغر وتقديم العون لهم وبحيث يكون هذا الالتزام نابعًا من أعلى المستويات الإدارية.
- **المبدأ السادس:** المساعدة الفنية في صورة توفير التدريب اللازم، إذ يجب تقديم عون فني للمستهدفين في شكل خطة عمل وتحليل أثر برنامج التمويل من خلال نظام التغذية الإسترجاعية Feed-back.
- **المبدأ السابع:** الشفافية في مسك الدفاتر والحسابات والإطلاع على المعلومات والبيانات المتعلقة بالنشاط مع إعطاء العميل الحرية في استخدام جزء من عائدات النشاط في مقابلة حاجات استهلاكية أفضل.

المبحث الثالث: دور التمويل الأصغر في تحقيق التنمية المحلية

أصبحت صناعة التمويل الأصغر أحد الاتجاهات الحديثة في التنمية والحد من الفقر عن طريق فتح المجال للفقراء بالمشاركة في عملية التنمية بواسطة مشاريعهم الصغيرة والمصغرة التي يقضون بها حاجياتهم، ويزيدون بها دخلهم، ونظرا لأهميته تم تخصيص سنة 2005 لتكون سنة للإقراض المصغر من طرف الأمم المتحدة، وكان لتجربة محمد يونس مؤسس بنك جرامين والرائد الأول لحركة التمويل الأصغر والحائز على جائزة نوبل للسلام نجاحا باهرا في النهوض بالتنمية المحلية، وفي هذا المبحث سنتطرق إلى منتجات التمويل الأصغر والدور الذي يلعبه في تحقيق التنمية.

المطلب الأول: منتجات التمويل الأصغر

تختلف منتجات التمويل الأصغر كليا عن منتجات البنوك والمؤسسات المالية، فالأولى تقوم على أساس الثقة والتعاون، والثانية تقوم على أساس الضمانات المادية وهدفها الأساسي هو تحقيق الأرباح، ونظرا إلى حاجة الفقراء ومحدودي الدخل إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية، ونتيجة لاستبعادهم من خدمات النظام المالي التقليدي، فإنّ التمويل الأصغر هو الأنسب لهم فهو يشير إلى مجموعة متكاملة من الخدمات المالية من إقراض وإيداع وتأمين وتحويلات، وخدمات غير مالية كالتدريب والتعليم والدعم المالي للفقراء، وكلها ملائمة لظروفهم واحتياجاتهم، وفيما يلي سيتم التطرق إلى أهم منتجات التمويل الأصغر وتعريفها بدءا بالقروض الصغرى.

1. **القروض الصغرى**

القروض الصغرى أو الإقراض المصغر هو منح قروض صغيرة للفقراء الذين يعيشون قرب خط الفقر من أجل القيام بمبادرات توليد الدخل التي تمكنهم من العيش دون مساعدات اقتصادية إضافية[1]، تعمل مؤسسات التمويل المصغر على منح هذه القروض لطالبيها من الفقراء وأصحاب الدخل المتدني بأدنى التكاليف وأقل المخاطر بإتباع أسلوب الإقراض الجماعي الذي استحدثه بنك جرامين في السبعينات، وهو أول المنتجات التي تم ابتكارها في

[1]- روزاليا ريتا كاتالي، **الائتمان الصغير في النظم الاقتصادية المتقدمة طريق ثالث، تأمل نظري،إم بي آر آيه**، بحث رقم 21109، 2010، ص: 11.

مجال التمويل الأصغر حيث كان يقوم بتقديم القروض لمجموعات تضم خمسة أعضاء، تكون مسؤولية السداد مشتركة بين أفراد المجموعة، ويقدمون ضمان جماعي، بمعنى أن المجموعة تضمن كل فرد، وفي حالة عدم تسديد أحد الأفراد لأقساط قرضه يحرم جميع أفراد المجموعة من قروض أخرى حتى يسددون أقساط قرض الفرد المتعثر أو الممتنع عن عملية التسديد، يكون التعامل عادة ما يتم مع رؤساء المجموعات وليس مع كل الأعضاء، كما قامت بعض المؤسسات بإسناد بعض المعاملات الإدارية إلى رؤساء المجموعات.[1]

يشترط في رئيس المجموعة أن يكون على دراية تامة بكامل أفراد المجموعة، وبالمقابل يشترط في أعضاء المجموعة أن يكونون على دراية تامة على رئيس المجموعة، وهذا ما يسمح بالحصول على مجموعة متماسكة ومتضامنة، ويكون لكل الأفراد تأثيرا اجتماعيا على بعضهم البعض مما يسمح من تخفيض معدلات عدم التسديد وهذا ما يعرف برأس المال الاجتماعي.[2]

رغم المساعدات التي قدمها القرض الجماعي وانتشاره الواسع إلا أنّه تبين فيما بعد أنه قد يستبعد عدد من الفقراء من الاستفادة من دائرة الائتمان، لأنّ الضّائقة المالية التي قد يعاني منها بعض أعضاء مجموعة القرض تؤثر على الجميع، وبذلك يقررون في الأخير عدم السداد مما سيحرمهم من فرصة الحصول على قروض أخرى فيما بعد، وقد بدأت العديد من مؤسسات التمويل الأصغر بالتحول من أسلوب الإقراض الجماعي إلى إقراض الأفراد، وقد استبدل بنك جرامين هذا الأسلوب سنة 2002 وأدخل أسلوب إقراض الأفراد الذي لا يعتمد على المسؤولية المشتركة في تسديد القروض مع الحفاظ على هيكل المجموعة لتعزيز التضامن، وقد أدى هذا الأسلوب إلى استعادة الكثير من عملاء بنك جرامين السابقين، الأمر الذي أدى إلى إقرار البنك بأنّ خدمة الأفراد الأكثر فقرا غالبا ما تتم بشكل أفضل خارج نظام المجموعات.[3]

تبقى فاعلية القروض الصغيرة مرتبطة بنسبة اندماجها في النظام المالي للدولة، وذلك لفتح المجال أمام الفئات المحرومة والتي يتم استثنائها من نظام التمويل الرسمي وهم الفقراء

---

[1]- ستيوارت ماثيسون، **المعاملات البنكية الالكترونية للفقراء، الفرص والتداعيات أمام مقدمي خدمات التمويل الأصغر**، مؤسسة التعاون الإنمائي، 2007، ص: 01.

[2] -jaunaux et al,Microcrédit individuel et pression socialeM le role du garant, vue:30.5.2018 https://www.reseaechgate.net/buplication/228594095-MICROCREDIT-INDIVIDUEL-ET-PRESSION-SOCIALE-LE ROLE DU GARANT.

[3]- جان- ماري، روجيني سومانثان، **آثار الإقراض الجماعي على انتشار القروض**، ترجمة شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية سنابل، بوابة التمويل الأصغر، 2010، ص ص: 02-03.

النشطين اقتصاديا، ومن أجل تقديم خدمات أفضل للعملاء لابد من تحقيق معايير جودة القروض الصغيرة من خلال الآتي:

- **الاستمرارية:** هي أن يصبح هناك توجه طويل المدى يمكن من منح الفقراء الخدمات المالية التي هم بحاجتها، فالبرامج قصيرة المدى يظهر تأثيرها على المدى القصير، وبذلك يكون لها تأثير سلبي على المستفيدين في المدى الطويل، والمستفيدين على المدى القصير غالبا ما يستهلكون القروض دون مراعاة لكيفية تسديده.
- **الحجم:** يقصد به العلاقة بين الحجم والكفاءة من ناحية والتكاليف المتغيرة من الناحية التي تشير إلى أنَ التنظيمات الصغيرة لديها مشكلات أكثر في تقديم خدمات ذات جودة وبتكلفة معقولة في الأجل الطويل، فوفقا للمعايير الدولية لا ينبغي أن تتجاوز نسبة عدد العاملين في مؤسسات الإقراض المصغر إلى عدد المقترضين، ويقصد هنا بالعاملين من يتعاملون مع المقترضين مباشرة ويقوم بمتابعتهم في تسديد قروضهم، أما الطاقم الإداري فلا بد أن يكون حجمه في أضيق نطاق.
- **درجة التغلغل:** يثور الجدل حول إمكانية استهداف الفقراء مقابل الفئات الأكثر فقرا، وكيف يمكن تحديدهم وإلى أي مدى يتسنى لمؤسسات التمويل الأصغر استهداف تلك الفئة الأخيرة على وجه الخصوص، فمن الممكن أن يفترض البعض أن الفئات الأكثر فقرا لن تكون مؤهلة للتعامل في القروض بسبب وجود نقص في ما تملكه من أصول إضافة لعدم وجود مصدر ثابت لديها للدخل، ولكن في المقابل تشير التجارب أن جزءا كبيرا من المستفيدين الذين نجحوا في تسديد ديونهم هم من أولئك الذين يعيشون تحت مستوى الفقر تماما، وترجع أهمية عنصر التغلغل فيما يمثله من إمكانية وصول الجهة المقرضة إلى تحقيق اقتصاديات النطاق، وتقدر بعض الدراسات أن مؤسسة التمويل الأصغر يمكن أن تزيد تغلغلا بعد أن تكون محققة لاقتصاديات النطاق عندما يصبح لديها 1500 مقترض، وهو ما يتحقق غالبا بعد عامين من تأسيسها.
- **الاستقرار المالي:** هو أن تكون مؤسسة التمويل قادرة على استرداد تكاليفها من خلال ما تحققه من أرباح، من أجل ضمان الالتزام الطويل الأجل في تقديم القروض للفقراء والمحتاجين، وفي ظل محدودية الجهات المانحة وحتى تستطيع الاستمرار في عملية التمويل عليها الدخول في الأسواق المالية وبهذا تضمن استقلالها.

كخلاصة فإنّ القروض الصغرى هي تقديم سلفه صغيرة للفقراء ومحدودي الدخل سواء كانوا أفرادا أو مجموعات، وفي الغالب تكون دون ضمانات، وفي البداية كانت هذه القروض موجهة من أجل استعمالها في مشاريع توليد الدخل، إلاّ أنها مع مرور الوقت أصبحت تقدم لتلبية مختلف الحاجيات لدى هذه الفئة من الفقراء ومحدودي الدخل، من دفع لمصاريف التعليم والصحة وتحسين المعيشة، كنا أصبحت تستعمل كقروض استهلاكية.

2. الادخار المصغّر

تمثل المدخرات مجموعة واسعة من الأنشطة المتعلّقة بالاحتفاظ بالأصول التي يدّخرها آخرون، والودائع جزء من مدخرات الأفراد يتم الاحتفاظ بها لدى المؤسسات المالية، وعلى الرغم من فوائد خدمات الإيداع فإنّه من النّادر أن تتوافر للفقراء القدرة على الحصول على خدمات الإيداع الطوعية التي تقدمها المؤسسات الرسمية أو شبه الرسمية، فيدخرون أموالهم بطرق مختلفة تتلاءم وظروف عيشهم، وفي القطاع غير الرسمي، فلجئوا إلى الاستثمار في تربية الحيوانات، أو تخبئتها في المنزل أو المشاركة في جمعيات الإقراض والتوفير الدّوارة في مجتمعهم.[1]

من شأن تسهيلات الادخار إتاحة أكبر المساعدات في إدارة المخاطر حين تكون مأمونة ويمكن للمودعين الحصول عليها، وحيث يمكن للفقراء إيداع مبالغ صغيرة بصورة متكررة، وتقوم مؤسسات التمويل الأصغر بتوفير خدمات الإيداع للفقراء عن طريق عدّة منتجات ادّخارية نبينها فيما يلي:

1.2. الحسابات الادخارية الإجبارية: تعتبر من أهم الحسابات الادخارية بالنسبة لمؤسسات التمويل الأصغر، وتعرف "بالمال الذي يتوجب على المستفيد من قرض مصغر ادخاره في حساب ادخاري، وهو شرط أساسي للحصول على القرض المصغر، وهو حساب مرتبط بخدمة القروض المصغرة وليس منتج مستقلا بذاته، ومن وجهة نظر المستفيدين هو تكلفة إضافية للحصول على القرض المصغر، وهناك بعض مؤسسات التمويل الأصغر تفرض على المستفيدين من القروض المصغرة، تخصيص جزء إضافي ضمن أقساط القرض المصغر توضع في الحساب الادخاري، ويتاح مبلغ الحساب بتاريخ اكتمال عملية تسديد القرض، وتمثل

[1]- جونثان موردوخ ودينكارلان، **الحصول على التمويل، أفكار وقواعد الإثبات- اقتصاد الادخار، مبادرة الوصول المالي**، جامعة نيويورك،2009، ص: 17.

هذه الحسابات بالنسبة لمؤسسات التمويل الأصغر مصدر من الأموال المنخفضة التكلفة ومعروفة آجال استحقاقها، وهي ضمان سهل التحصيل".[1]

2.2. الحسابات الادخارية الاختيارية: يقصد بالادخار الاختياري" عدم استهلاك جزء من الدخول دون جبر، أي نتيجة للموازنة، التي يقوم بها الأفراد تبعا لاحتياجاتهم الاستهلاكية، بعد إشباعها ودخولهم[2]"، وبالنسبة للحساب " هو المال الذي يقرر صاحبه أن يضعه في حساب ادخاري لمدة محدّدة، وهذه الأخيرة قد تتراوح بين بضعة أسابيع إلى عدّة سنوات، ويتميز هذا النوع من الحساب على الحساب الادخاري الإجباري على أنّه يدرّ على صاحبه ربحا، ويمثل هذا النوع من الحسابات بالنسبة لمؤسسات التمويل الأصغر مصدرا ثابتا من الأموال التي تساعد في إدارة السيولة اليومية ومنح قروض مصغرة"[3]، وللادخار الاختياري عدّة أشكال أهمها:[4]

- **الودائع تحت الطلب:** هي عبارة عن حسابات جارية لا يتم فيها تحديد مبالغ الإيداع والسحب مقدما، وتعتبر ذات أهمية كبيرة لأنّها تسمح للفقراء بالتعامل مع حالات الطوارئ.
- **الودائع التعاقدية:** ويتم من خلالها إيداع مبالغ معينة بشكل منتظم ولمدة معينة، يمكن بعدها سحب المبلغ كاملا إضافةً إلى فائدته.
- **الودائع لأجل:** ويتم من خلالها إيداع مبلغ محدّد مرة واحدة ولمدة معينة، وأسعار فائدته تكون أعلى من أسعار فائدة النوعين السابقين.
- **حصص رأس المال:** يقوم الفقراء باستثمار أموالهم ومدخراتهم في شكل أسهم في مؤسسة تكون مملوكة ومدارة من قبل الأعضاء المساهمين فيها كبنك جرامين أو اتحادات الائتمان التعاوني، ويحصل الفقراء على أرباح دورية كما يمكنهم القيام ببيع أسهمهم إذا ما أرادوا استرجاع مدخراتهم.

---

[1]-Sébastien Boyé et al,Le guide de la microfinance, microcrédit et épargne pour le développement, Eyrolles,2007, p 75.

[2]- الهادي أحمد محمد حسن، **الادخار في النظام الإسلامي**، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، العدد3، ص: 8.

[3] -Sébastien Boyé et al, op.cit, p:76.

[4]- ديفيد فيراند وآخرون، **إقامة خدمات إيداع من أجل الفقراء- إرشادات لتوافق الآراء بشأن التمويل الأصغر**، الطبعة الثانية، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، 2003، ص: 04.

3. التأمين الأصغر

إنّ أصحاب المشاريع الصغيرة وذوي الدخل المتدني مثلهم مثل غيرهم معرضون للمخاطر كالمرض، الإصابة والسرقة والوفاة والحوادث المختلفة والفيضانات، لذلك تكون الخدمات المالية المخصصة لتقليل اثر تلك المخاطر ذات قيمة عالية بالنسبة لهم، فأصولهم ومدخراتهم التي تكونت من خلال خدمات الإقراض والادخار تحتاج إلى التأمين عليها لحمايتها من المخاطر، وفيما يلي تعريف التأمين المصغر وأهم المنتجات التي يتيحها للفقراء ومحدودي الدخل:

1.3. **تعريف التأمين الأصغر:** يعتبر التأمين من الخدمات المالية التي أضافتها مؤسسات التمويل الأصغر إلى محفظتها للاستجابة إلى حاجة الفئة المتعامل معها للحماية، ويمكن تعريفه على أنّه" التأمين الذي يصل إليه الأشخاص محدودي الدخل، ويقدمه مجموعة متنوعة من الكيانات، ولكن يتم إدارته وفقا لممارسات تأمينية مقبولة بشكل عام (تشمل المبادئ الأساسية للتأمين)، وذلك يعني، على نحو هام، أنّ المخاطرة المؤمن عليها بموجب وثيقة تأمين أصغر يتم إدارتها بناءً على مبادئ التأمين كما يتم تمويلها بالأقساط".[1]

من أجل أن تقدم مؤسسة التمويل الأصغر التأمين المصغر يتوجب عليها أن تتوفر على شروط أساسية تتمثل فيما يلي:[2]

- امتلاك القدرة والإمكانيات للدخول في مجال نشاط جديد.
- دراسة السوق والتأكد من وجود طلب على التأمين الأصغر.
- دراسة سوق التأمين لمعرفة المنافسين وشركات التأمين الناشطة.
- التأكد من أن التنظيمات والقوانين السارية في مجال التمويل الأصغر تسمح بتقديم خدمات التأمين الأصغر.
- جمع أكبر قدر ممكن من البيانات والمعلومات لتحديد أسعار خدمات التأمين المصغر.

[1]- الجمعية الدولية لهيئات الرقابة والإشراف على التأمين الأصغر، **قضايا تتعلق بتنظيم التأمين الأصغر والإشراف عليه**، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، 2007، ص: 16.

[2] -Craig F Churchill et al, L'assurance et les institutions de microfinance, guide technique pour le développement et la prestation de services de micro-assurance, Organisation internationale du travail, 2004,p:58.

فالتأمين الأصغر من خلال ما سبق هو التأمين المقدم للفئة التي تستهدفها مؤسسات التمويل الأصغر- فئة الفقراء ومحدودي الدخل- وتكون مصممة لتلائم احتياجاتهم الخاصة ولحمايتهم من المخاطر المعرضين لها وتشمل التامين الصحي، تأمين المواشي والمحاصيل، ويقوم على مبادئ وممارسات تأمينية مقبولة بشكل عام.

2.3. **منتجات التأمين الأصغر**: تنوعت وتعددت منتجات التأمين الأصغر مثلها مثل منتجات التأمين التجار، وهي في الغالب نفسها تمّ تكييفها وهندستها كي تتلائم مع احتياجات و ظروف الفقراء ومحدودي الدخل، ومن أكثر منتجات التأمين الأصغر شيوعا ما يلي:

1.2.3. التأمين الأصغر على الحياة: يعتبر هذا النوع من التأمينات من أسهل الخدمات التأمينية وأكثرها انتشارا من بين جميع المنتجات التأمينية الأخرى وذلك راجع لسهولة تحديد سعره وإمكانية ربطه بخدمات التمويل الأصغر الأخرى كالإقراض مثلا، بالإضافة إلى أنه لا يعتمد على وجود مؤسسات أخرى كالمستشفيات ومراكز العلاج كمنتج التأمين الصحي،[1]وهو يشتمل على عدة أنواع أهمها:

- **التأمين الائتماني على الحياة**: يعتبر هذا النوع تأمين لمؤسسة التمويل الأصغر بحد ذاتها أكثر منه تأمينا للعميل، لأنّه يستهدف حماية المحافظ الائتمانية بدرجة أكبر من حماية العميل نفسه ويعتبر إلزاميا من أجل حصول العميل على قرض من مؤسسة التمويل الأصغر، بمعنى أنه مرتبط بمنتج الإقراض، وفي حالة وفاة العميل فإنّ شركة التأمين تسدّد الرصيد الباقي من القرض إلى مؤسسة التمويل الأصغر.[2]
- **التأمين الأصغر على الحياة طويل الأجل**: يرتبط هذا النوع من التأمين على الحياة بنوع آخر من المنتجات، وهو الادخار الأصغر، يقوم العميل بدفع مبلغ معين في شكل أقساط خلال فترة طويلة نسبيًا، بعد انتهاء مدة التأمين المحددة بقاء العميل على قيد الحياة فإنّه يحصل على مبلغ التأمين كاملا بدفعة واحدة، وفي حالة موته قبل استيفاء المدة المحددة

[1]- جيم روث، مايكل جيه ماكورد، دومينيك ليبر،**الموقف العام للتأمين الأصغر في أفقر 100 بلد في العالم**، مركز التأمين الأصغر، 2007، ص: 38.

http://www.microfinancegateway.org/sites/default/files/mfg-ar-the-general-attitude-of-micro-insurance-in-the-poorest-100-countries-in-the-world-25445_0.pdf

[2]- **نفس المرجع**، ص: 39.

للتأمين فإن من حق ورثته المنتفعين الحصول على هذا المبلغ، وهذا النوع مرتبط بمنتج الادخار المصغر.[1]

- **التأمين على الحياة لفترة محدودة:** هو يهتم بدرجة كبيرة بالعميل عكس النوع السابق، حيث يعمل على تغطية فترة ما بعد وفاة العميل فيغطي مصاريف الجنازة، وتستفيد أسرة العميل الصغيرة(الزوجة والأطفال) الحاملين لوثيقة التأمين من مزايا هذا التأمين.[2]

2.2.3. التأمين الأصغر الصحي: يغطي التأمين الصحي الأصغر في الغالب بعض مستويات الرعاية الصحية الأولية، ويقتصر حجم التغطية عادة على مجموعة محدّدة من العلاجات والإجراءات المرتبطة مباشرة بالمرض كالدواء والإقامة في المستشفيات، من أجل الحفاظ على الأقساط التأمينية منخفضة القيمة ليتمكن العميل من تسديدها.[3]

3.2.3. التأمين الأصغر على الممتلكات: هذا النوع من التأمين لا يتوفر بكثرة لأن أغلبية العملاء لا يملكون منازل يصلح التأمين عليه، أو يعيشون في مناطق خطرة ولا يملكون صكوك الملكية لمساكنهم المتواضعة، وأنّ تكلفة تسوية الخسائر تجعل التأمين عملا غير مجدي خاصة مع صغر حجم المبالغ المالية المؤمَن عليها وانخفاض قيمة الأقساط التأمينية التي يدفعها الفقراء.[4]

4.2.3. تأمين المؤشرات: يتم اقتراح تأمين المؤشرات كحل لمشكلات التأمين على الممتلكات، وخاصة فيما يتعلق بالجفاف في القطاع الزراعي والأخطار الناجمة على الكوارث، كالفيضانات والزلازل والأعاصير، ولا تتوقف الأقساط فيما يتعلق بحامل بوليصة تأمين المؤشرات على خسائره الشخصية، بل على مؤشر موضوعي، مثل معدل سقوط الأمطار، وبمجرد معايرة المؤشر وربطه بالصورة الملائمة بالخسائر الفعلية، تصل التكاليف التي تتحملها شركة التأمين للتحقق من صحة الإجراءات والتعويضات إلى حدها الأدنى ويتم القضاء على مجازفة مخاطر الاحتيال.[5]

---

[1]- أمين قسول، **التأمين الأصغر كآلية لتحقيق أول الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة في الحد من الفقر المدقع والجوع في البلدان النامية**، بحوث اقتصادية عربية، العدد 71، 2015، ص: 12.

[2]- الجمعية الدولية لهيئات الرقابة والإشراف على التأمين الأصغر، **مرجع سابق**، ص: 30.

[3]- جيم روث، دومينيك ليير ومايكل جيه ماكورد، **مرجع سابق**، ص: 34.

[4]- **نفس المرجع**، ص: 42.

[5]- لويدز، التأمين في البلدان النامية، **استكشاف الفرص في التأمين الأصغر**، مركز التأمين الأصغر، ص: 16.

5.2.3. التأمين الأصغر الزراعي: فشلت منتجات التأمين الزراعي على مستوى العالم تقريبا، فيما يتعلق بقابلية التطبيق التجاري، وقد تم تطوير جهودا جديدة لتجنب بعض المخاطر الأخلاقية التي تعيب بعض المنتجات، وقد تم اختبار التأمين بناءا على مؤشرات الحالة الجوية في العديد من المناطق، حيث يتم السداد في حالة عدم توافر سقوط الأمطار والظروف الجوية الأخرى على نفس المقياس، ولم ترغب البنوك في إقراض المزارعين بسبب المخاطرة على عدم القدرة على السداد في حالة الجفاف.[1]

4. **خدمات التحويل المالي للفقراء**

عدد قليل من مؤسسات التمويل الأصغر يقدم هذا النوع من الخدمات، بسبب تكاليفه ومخاطره العالية، وتحويل الأموال من المهاجرين إلى أقاربهم هو عمل أخذ في النمو السريع وعادة ما تتم إدارته عن طريق ترتيبات غير رسمية وبتكاليف ومخاطر عالية، ويمكن تقديم هذه الخدمة مباشرة أو عن طريق الشراكة مع شركات تحويل الأموال، وذلك يعتمد على التشريعات المحلية والتكلفة، وتتمتع مؤسسات التمويل الأصغر بميزة تنافسية بسبب علاقتها مع عملائها إضافة إلى إمكانية ربط هذه الخدمة بالخدمات الأخرى المقدمة، كما يمكن أخذ هذه التحويلات بعين الاعتبار عند احتساب مقدرة العميل على تسديد المبالغ المقترضة.[2]

5. **التدريب على المهارات والتوجيه والرصد المنتظم**

إضافة إلى المنتجات التي تم ذكرها فإنّ مؤسسات التمويل الأصغر تقدم أيضا خدمة التعليم والتدريب المالي للفقراء، حيث تساعدهم هذه الخدمة على فهم خياراتهم المالية وإدارة أعمالهم بشكل أفضل، فالعميل المدرب والمتعلم يمثل مخاطرة أقل ومصدر أفضل لجني الأرباح بالنسبة لمؤسسات التمويل الأصغر.

تقدم لهم المشورة حول تخطيط الأعمال، وتقديم الدعم الاجتماعي، وتعزيز الرعاية الصحية والتغذية وتشجيع التغيرات السلوكية الايجابية، حيث تعد أكثر أنواع التدريب فاعلية تلك التي تتميز بالطابع العملي وقصر المدة والتي يتم تبادل الخبرات فيها على نحو مباشر،

[1]- الجمعية الدولية لهيئات الرقابة والإشراف على التأمين الأصغر، **مرجع سابق**، ص: 31.
[2]- ماركو اليا، **مرجع سباق**، ص: 38.

ولكن يجب أن يتمتع هؤلاء الموظفون بمزيج من المهارات والميزات بداية من الخبرة الفنية في السبل النوعية لكسب الرزق إلى مهارات حسن الاستماع والتعاطف والمشاركة.[1]

المطلب الثاني: دور التمويل الأصغر في القضاء على الفقر والجوع

يمكن القول بأنّ السياسات المتبعة وبنية المجتمع هي المسؤولة عن وجود الفقر والفقراء وهذا حسب ما يراه محمد يونس، فالفقراء ليسوا مسؤولين عن فقرهم ولكن الظروف التي يعيشوها هي التي جعلت منهم فقراء، وبإمكانهم الخروج من دائرة الفقر لو تم دعمهم بمبلغ من المال في شكل قروض صغيرة تسهم ولو بشكل من الأشكال في تحسين ظروفهم، هذا الدعم سيكون من منطلق التمويل الأصغر الذي لا ينحصر فقط في الخدمات المالية وإنما يتعداه إلى مجموعة من الخدمات الأخرى التي تلبي الاحتياجات المختلفة للفقراء.

1. دور القروض الصغيرة في الحد من الفقر الجوع

يمكن للقروض الصغيرة أن تسهم في الحد من الفقر والجوع لعدة اعتبارات أهمها ما يلي:

1.1. كسر الحلقة المفرغة للفقر: كما هو معلوم فإنَ ما يتقاضاه الفقراء من دخول ضعيفة بالكاد تكفيهم في معيشتهم ويقل بذلك معدل الادخار لديهم والذي بدوره يؤدي إلى انخفاض قيمة استثماراتهم، ومن ثم انخفاض الإنتاج ثم انخفاض الدخل مرة أخرى، وهذا ما يسمى بالحلقة المفرغة للفقر، بمعنى ما يتم الحصول عليه من مال يصرف في ضروريات الحياة، ورغم أن حصولهم على قروض يمكن أن تعمل على رفع دخولهم وكسر حلقة الفقر إلاّ أنهم يعانون من حلقة مفرغة أخرى، فحتى يحصلوا على قرض يجب أن يتوفر لديهم أصول تقدم كضمانات، وحتى يتمكنوا من امتلاك الأصول والضمانات يجب أن يحصلوا على قروض تزيد دخلهم، وهكذا تكونت الحلقة المفرغة.

يمكن للقرض المصغر المقدم من مؤسسة تمويل أصغر أن يكسر هاتين الحلقتين المفرغتين ويحدث تنوعا في مصادر الدخل لدى الفقراء ويساهم في نمو مشاريعهم، وبالتالي رفع مستوى معيشتهم والتخفيف من جوعهم وحدّة فقرهم، ويمكنهم من استخدام القروض

[1]- سيد محمد هاشمي وأودي دي مونتسكيو، **الوصول إلى الفئات أشد فقرا من خلال شبكات الأمان وسبل كسب العيش وخدمات التمويل الأصغر**: الدروس المستفادة من نموذج التحرج من الفقر، مذكرة مناقشة مركزة رقم 69 للمجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، واشنطن، مارس 2011، ص: 05.

الصغرى عند الضرورة لحماية مستوى استهلاكهم ويعند حدوث الأزمات دون الاضطرار إلى تخفيض كمية الغذاء التي يتناولها.[1]

هذا ما تؤكده إحدى الدراسات التي قامت بها باربارا مكنلي(Barbara Mknelly) و كريستوفر دانفورد(Christopher Dunford) على مستوى مؤسسة CRECER في بوليفيا، فقد ارتفع دخل ثلثي عملاء المؤسسة بعد انضمامهم إلى هذا البرنامج وشكلت آثار إيجابية لهم، كما أفاد العملاء أن تنويع مصادر الدخل وشراء الطعام بكميات كبيرة قد أديا إلى تيسير الاستهلاك على مدار السنة، كما بينت الدراسة أنَ هناك ارتفاع ملحوظ في مدّخرات هؤلاء الأفراد وهذا حسب إفادة 86% من العملاء، ويذكر أن 78% من العملاء لم يعرفوا الادخار من قبل ولم يمتلكوا أية مدخرات قبل مشاركتهم في هذا البرنامج.[2]

في الهند عملت الحكومة على فتح حسابات بنكية في المناطق الريفية من أجل تقليص معدلات الفقر، وتم تخفيضها بنسبة 17%، نتيجة لعمليات الادخار التي قام بها أهالي الأرياف بعد فتحهم لحسابات التوفير، والتي ساعدت في فيما بعد على زيادة المكسب، وسجلت إحدى الدراسات عن البرازيل أنها نجحت بشكل كبير في الحد من الفقر والجوع فيما بين عامي 2003 و2009، إذ نجحت سياسة الدولة في خفض معدل الفقر من 35.8% إلى 21.4%، وتجاوز21 مليون شخص خط الفقر، وكانت تجربة البرازيل من خلال برنامج بولسا فاميليا(منحة الأسرة)، الذي يقدم مساعدات مالية للأسر الفقيرة، مما ساعد على زيادة عدد المستفيدين ليصل إلى ما يقارب 50 مليون شخص بنسبة 26% من سكان البرازيل.[3]

2.1. **تفادي سلبيات القروض المدعمة**: أثبتت التجربة العلمية أنّ الدّعم المالي المقدم من الحكومة أو الجهات المانحة أو المنظمات الخيرية غالبا ما يفهم على أنّه هدف لأعمال الخير، وبالتالي لا يرى الفقراء ضرورة لتسديد قروضهم، ونتيجة لذالك لا يستفيد من هذه القروض المدعومة سوى عدد قليل من الفقراء لأنّها تفشل قبل أن تتمكن من الوصول إلى

---

[1]- مونيك كوهين وآخرون، **أثر التمويل الأصغر، المساعدة في تحسين فعالية الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر**، موجز الجهات المانحة رقم 13، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء،2003، ص: 02.

[2]- إليزابيث ليتلفيلد وآخرون، **هل يمثل التمويل الأصغر إستراتيجية فعالة من شأنها تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة**، سلسلة مذكرة مناقشة مركزة، منشورات المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، العدد 24،2003، ص: 3.

[3]- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، **كيف استطاعت البرازيل الحد من الفقر وعدم المساواة**، تاريخ النشر 2015/12/21، الرابط http://www.microfinancegateway.org/ar

أعداد كبيرة نظراً لمحدودية هذه الأموال[1]، ومن جهة أخرى فإنّ أغلب البرامج المدعومة للقروض الموجهة للفقراء غالبا ما يستفيد منها الأحسن حالا بدلا من الفقراء، حيث أن عدم القدرة على الوصول للفقراء تعتبر مشكلة تعاني منها معظم برامج الحد من الفقر، لأنه إذا تم الجمع بين الفقراء وغير الفقراء ضمن برنامج واحد فإنّ غير الفقراء سيكونون دائما المستفيد الأكبر من هذه البرامج.[2]

في حين نجد أن القروض الصغرى المصمّمة خصيصا لخدمة الفقراء والتي تقدمها مؤسسات التمويل المصغر بأسعار فائدة عالية مقارنة بمصادر الأموال الأخرى المتاحة كالقروض البنكية ستنفر غير الفقراء من هذه القروض المكلّفة مما سيسمح بوصولها لمن هم في أمس الحاجة إليها فقط من الفقراء الذين هم مستعدون لتحمل التكاليف المرتفعة لهذه القروض، كما أنّ ضرورة تسديد قروض مؤسسات التمويل المصغر سيعمل على تجديد محفظة قروضها لتتمكن من إقراض أشخاص أكثر في المستقبل، كما سيساعد ذلك أيضا في جعل الفقراء يعتمدون على أنفسهم في المدى الطويل عكس الإعانات.

2.2. **حماية الفقراء من الاستغلال**: تقديم القروض الصغيرة للفقراء عن طريق مؤسسات التمويل الأصغر يعني حمايتهم من المرابين الذين يتقاضون معدلات فائدة عالية، كما أنّ تقديم القروض الصغيرة للفقراء سيعمل في مرحلة ما على زيادة دخلهم بالشكل الذي سيساعدهم على امتلاك جدارة ائتمانية تمكّنهم من التعامل مع البنوك المؤسسات المالية الرسمية مستقبلا وزيادة فرصهم في الحصول على قروض ومبالغ أكبر وتوسيع مشاريعهم.[3]

3.2. **زيادة فرص التوظيف الذاتي:** بإمكان القروض الصغرى أن تزيد من فرص التوظيف الذاتي لدى الفقراء الذين ليس لديهم الفرصة للعمل بأجر لدى الدولة أو القطاع الخاص[4]، ويمكنها أيضا أن تساعد على توفير وإنشاء فرص عمل أمام العمال المسرّحين من

[1]- نانسي باري، الحلقات المفقودة، **الأنظمة المالية الناجحة بالنسبة للأغلبية**، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، مذكرة مناقشة رقم 03، 1995، ص:03.

[2]-Aneel Karnani,**The Bottom of the Pyramid Strategy For Reducing Poverty**, A Failed Promise,DESA Working Paper No.80,United Nations, Department of Economic and Social Affairs, August,2009 ,p:07

[3]-Balbir Jain, **Microfinance and the first European Conference in Microfinance** on2-3-4june,at the Center for European Research in Microfinance(CERMI),Brussels,Belgium,2009,p:03

[4]- عالية عبد الحميد عارف، **إدارة القروض متناهية الصغر، الآليات و الأهداف والتحديات**، المجلة العربية للإدارة، المجلد 29، العدد1، جوان 2009، ص: 167.

وظائفهم أثناء فترات إعادة الهيكلة الاقتصادية بالدول النامية، فهي تفتح المجال لعمليات التوظيف الذاتي والتي لم يكن لديها الفرصة للعمل بأجر لدى هيئات أخرى.

أظهرت نتائج الدراسة التي أجريت على برنامج SHARE بالهند أن ثلاثة أرباع العملاء المشاركين في البرنامج لفترة طويلة قد شهدوا ارتفاعا ملحوظا في مستوى معيشتهم ورفاهيتهم الاقتصادية، كما سجلت الدراسة أن نصف العملاء قد أفلتوا من براثن الفقر، كما لوحظ حدوث تحول ملحوظ في أنماط التوظيف بالنسبة للأفراد المشاركين من العمل اليومي غير المنتظم والمنخفض الأجر إلى مصادر الدخل المتنوعة، زيادة معدلات توظيف أفراد الأسرة والاعتماد القوي على أنشطة الأعمال الصغيرة.[1]

هذا وقد أظهرت دراسة مسحية لأثر التمويل الأصغر في مصر أن التمويل الأصغر له أثر أكبر على الأرباح الشهرية لأصحاب المشروعات المتناهية الصغر الذين يديرون أعمالا رسمية من الأثر على أولئك الذين يديرون أنشطة غير رسمية مدّرة للدخل[2]، وفي المغرب أظهرت نتائج دراسة لتأثير التمويل الأصغر في المناطق الريفية وجود تأثير إيجابي له، بحيث سمح للأفراد المشاركين بتطوير مجالات نشاطاتهم القائمة خاصة في مجال الفلاحة والرعي عبر زيادة الإنتاج الفلاحي والتنويع في الإنتاج الحيواني.[3]

3.3. **تحقيق العدالة في توزيع الدخل:** عدم العدالة في توزيع الدخول يسبب عدة مشاكل خطيرة في المجتمع كالسرقة والجرائم المختلفة وظهور حالة من عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي مما يؤدي إلى عرقلة التنمية الاقتصادية، ومن أهم أسباب عدم العدالة في توزيع الدخل هو استبعاد الفقراء من دائرة الائتمان و الحصول على الخدمات المالية، ومن شأن القروض الصغرى أو التمويل الأصغر الحد من مستويات عدم العدالة، وهذا من خلال زيادة دخول الفقراء كنتيجة لعملهم، هذا من جهة، ومن جهة أخرى التقليل من دخول الطبقات العليا من خلال زيادة الدخول التي يمنحها المنظمون للعاملين من جانب آخر، الحصول على

[1]- إليزابيث ليتلفيلد وآخرون، **مرجع سابق**، ص: 3.

[2]- مؤسسة بلانيت فاينانس، **أثر التمويل متناهي الصغر في مصر**-دراسة مسحية-،2008، ص ص50-51. متوفر على الموقع الالكتروني https://www.findevgateway.org

[3]-Bruuno Crépon et autres, **Evaiuation de l'impact du microcrédit en zone rurale au Maroc**, sérieanalyse d'impact N°: 07, Agence francaise de devloppment,Paris, Mars2012,p:33.

قروض صغيرة من خلال مؤسسات التمويل الأصغر يمكن أن يحدَ من مستويات عدم العدالة في توزيع الدخل من خلال إتاحة الفرص أمام الفقراء لزيادة دخلهم.[1]

كما أظهرت دراسة أخرى حول البرامج المنفذة من قبل برنامج التنمية والتعاون الألماني GTZ أن حوالي 65 % من أعضاء التعاونيات المالية الذين تم استجوابهم قد صرّحوا بزيادة دخلهم بعد حصولهم على الخدمات المالية التعاونية، كما تم ملاحظة ارتفاع بنسبة تفوق 30% في صافي الدخل لكل أسرة بالنسبة لبرنامج الربط المالي في الهند من خلال مجموعات المساعدة الذاتية، كما بينت نفس الدراسة أن حوالي 20% من أعضاء مجموعات المساعدة الذاتية كانوا قادرين على زيادة دخلهم فوق خط الفقر.[2]

2. دور منتج الادخار في الحد من الفقر والجوع

بالإضافة إلى إسهام القروض الصغيرة بشكل فعال في الحد من الفقر فإن للادخار دور كذلك في الحد من الفقر والجوع، فيمكن للمدخرات الصغرى الناتجة عن تدفق نقدي كافي للأسر الفقيرة أن تكون بديلا ممتازا للحد من الفقر المدقع والجوع حيث يمكن أن تساهم في:

1.2. الوقاية من الصدمات الخارجية وحماية القدرة الشرائية للأسر الفقيرة: الادخار وسيلة للحماية من الصدمات الخارجية كحالات المرض أو الوفاة أو خسارة المحصول الزراعي وغيرها من المخاطر، كما يستخدم من أجل الحفاظ على القدرة الشرائية والإبقاء على مستوى الاستهلاك عند الحد المقبول[3]، وتستخدم المدخرات أيضا من قبل الفقراء للوفاء بالتزامات الدينية والاجتماعية كالزواج ومراسيم الجنازات والدفن.

2.2. زيادة فرص الاستثمار: بوجود المدخرات تزيد فرص الاستثمار بالنسبة للفقراء، فيمكنهم اللّجوء إليها عند موسم الزراعة أو عمليات الإنتاج من أجل دفع ثمن العناصر الضرورية، أو اللجوء إليها من أجل الاستفادة من فرص الاستثمار غير المتوقعة كحصولهم على المواد الأولية عند انخفاض أسعارها دوم اللجوء إلى الاقتراض بأسعار فائدة مرتفعة، بل

---

[1]-KAI Hisako and HAMORI,Shigeyuki, **Microfinance and Inequality, Munich Personal Repec Archive(MPRA)**, paper no,17572 , September 2009, p p:02-03.

[2]-Wolfgang Hannover and others, **Contribution of Microfinance to the Millennium Development Goals** (MDGs) and the Implementation of the Programme of Action 2015 (Poverty Reduction),GTZ.Germany,2005 ,p.5-7.

[3]- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، **التمويل الأصغر والمنح والاستجابات غير المالية لتخفيض عدد الفقراء، أين يكون الائتمان الأصغر ملائما؟**، مذكرة مناقشة مركزة، رقم 20، ص: 6.

بالعكس يمكن للمدخرات أن تسهل على الفقراء عملية الحصول على قروض صغيرة من بعض مؤسسات التمويل الأصغر التي تشترط وجود مدخرات إلزامية من أجل الحصول على قرض كنوع من الضمان.[1]

3.2. **حماية أموال الفقراء:** يعتمد الفقراء في الادخار على أنظمة غير رسمية تتميز بدرجة عالية من المخاطرة من بينها تخبئة الأموال في المنازل وبذلك تكون معرضة للسرقة،أو المشاركة في جمعيات الإقراض والتوفير الدوارة وهي أيضا لا تخلو من خطر السرقة مثلها مثل التعامل مع جامعي الودائع، فقد يلوذ جامع الودائع بالفرار بعد جمع مبالغ مالية معتبرة من مدخرات الفقراء، ومن بين طرق الادخار أيضا الاستثمار في الثروة الحيوانية التي تتميز بعنصر الخطر في موت الحيوانات نتيجة مرض أو كوارث طبيعية.[2]

4.2. **تخفيض التكلفة:** إنّ تداعيات الإقصاء المالي واضحة في الدول المتقدمة، حيث أن الحياة أصعب وأكثر تكلفة لأولئك الذين لا يستطيعون استخدام حساب مصرفي لإدارة مدفوعاتهم، ولا تتوفر لديهم إمكانية الحصول على الخدمات المالية الرسمية، يقول فيدار جورجيتيس، رئيس مؤسسة غرامين أمريكا" المشكلة في الفقر هو أنّه يستغرق كل وقتك"، "حينما لا يكون لديك حساب شيكات، فإنه سيكون عليك الدوران من مكان لأخر لسداد ما عليك من ديون ورسوم".[3]

5.2. **توفير إمكانية تحقيق عائد**: يمكن لحسابات الادخار الرسمية أن توفر للفقراء قدرا من السيولة والمرونة يتلاءم مع احتياجاتهم، كما يمكنها أن توفر لهم عائدا ماليا في شكل فوائد على ودائعهم وتحمي أموالهم من مخاطر التضخم، كما يمكن للفقراء أن يستثمروا مدخراتهم في إنشاء و إدارة مؤسسات خاصة بهم ويستفيدوا بذلك من أرباح دورية، كما يمكنهم الاستفادة من قروض بمبالغ كبيرة.[4]

---

[1]- أمين قسول، **متطلبات تفعيل خدمات التمويل المصغر في البنوك الإسلامية**– دراسة تجارب دول عربية- أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسين بن بوعلي، الشلف، 2016، ص: 22.

[2]-Rani Deshpande,Safe and accessible,bringing poor savers into the formal financial system,Focus Note No37,CGAP September,2006, p:8

[3]-بنك باركيلز، **الخدمات المصرفية للبلايين**، زيادة إمكانية الوصول إلى الخدمات المالية،2010، ص: 8.

[4]-ديفيد فيراند وآخرون، **إقامة خدمات إيداع من أجل الفقراء- إرشادات لتوافق الآراء بشأن التمويل الأصغر**، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، طبعة الثانية،2003، ص: 04.

6.2. **ترشيد الاستهلاك**: بالإضافة إلى عدم امتلاك الفقراء لحسابات مصرفية فإنهم يستسلمون للإغراء بسهولة، فإذا توفر لديهم المال فإنهم يستهلكونه في أمور غير مهمة كالتبغ ووسائل الترفيه بدلا من استهلاكه على الغذاء والعلاج، فهم يجدون صعوبة في ضبط أنفسهم هذا ما يؤثر على خياراتهم الاستهلاكية.

3. دور التأمين الأصغر في الحد من الفقر والجوع

قد تظهر بعض الاحتياجات المالية التي لا تغطيها القروض ولا المدخرات الصغرى بالنسبة للفقراء، والتي تنشأ نتيجة لظروف طارئة كالمرض أو الموت، لذا فإنّ التأمين الأصغر هو الحل في مثل هذه الظروف، وهو كما تعرّفه الرابطة الدولية لمشرفي التأمين الأصغر"حماية ذوي الدخل المنخفض ضد مخاطر محدّدة مقابل سداد أقساط منتظمة تتناسب مع احتمالية وتكلفة تلك المخاطر"[1]، وهو يعد مجالا جديدا في العمل التنموي ويساهم في شكل كبير في الحد من الفقر والجوع بين الأسر الفقيرة وذلك من خلال:

1.3. حماية مصدر دخل الفقراء عند التعرض للمرض: يفتقر معظم الفقراء في الدول النامية إلى أنظمة الضمان الاجتماعي، رغم أنهم أكثر الناس عرضة للمرض والمخاطر، قد يمرض فجأة أحد أفراد الأسرة أو المعيل خاصة فيؤثر هذا على مستوى المعيشة، لأن معيل العائلة طريح الفراش وبحاجة لعلاج ودواء لا يمكن توفير ثمنه، لأنه توقف عن العمل ولا يستطيع الحصول على المال اللازم لتوفير سبل العيش، و يمكن للتأمين الأصغر الصحي أن يساهم في التقليل من الأعراض السلبية للمرض على حياة الفقراء من خلال توفير الرعاية الصحية للشخص المؤمن وأفراد أسرته بشكل فوري مما يؤدي إلى تخفيف حدّة المرض بسرعة وتقليل تكاليف العلاج والحفاظ على دخل الأسرة الفقيرة في الوقت نفسه،[2] وفي حالة وفاة العميل فإنّ منتجات التأمين على الحياة تخفف من مخاطر التي قد تتعرض لها عائلة العميل المؤمن على حياته بعد وفاته وتساعدهم على تحمل التكاليف التي تلحقهم.

2.3. تغيير السلوك الاستثماري للفقراء: يخشى الفقراء ومحدودي الدخل الاستثمار في نشاطات تدر عليهم أرباحا وفيرة لخشيتهم من المخاطر التي قد يتعرضون لها، لذا فإنّهم

---

[1]-التأمين في البلدان النامية، **استكشاف الفرص في التأمين الأصغر"** بوابة التمويل الأصغر، 2009، ص: 4.
http://www.microfinancegateway. Org /sites /default /files /mfg – ar – inshrance - in developing- conteis - exploring – opporthunities -in- microinsurance -27049- pdf.

[2]-جيم روث دومينيك ليبر ومايكل ماكلود، **مرجع سابق**، ص ص: 34- 36.

يستثمرون بمبالغ منخفضة تفاديا للمخاطر، يمكن للتمويل الأصغر أن يغير من السلوك الاستثماري للفقراء من خلال القيام بتحويل ونقل المخاطر إلى يخشونها إلى جهة أخرى مما يساعدهم على الإقبال على الاستثمار دون خوف أو تردّد، ويشجعهم على الاستثمار في المشاريع أو النشاطات ذات المخاطر العالية والعوائد الأعلى.[1]

3.3. حماية الأصول الإنتاجية للفقراء: في الغالب تضطر الأسر الفقيرة والمحدودة الدّخل عند تعرّضها للخطر أو عند حاجتها للمال إلى بيع أصولها الإنتاجية أو جزء منها، ففي ظل غياب برامج التأمين الأصغر وضعف وسائل إدارة المخاطر الخاصة بالفقراء كالمدخرات، تعمد هذه الأسر لبيع محاصيلها الزراعية وأراضيها ومواشيها بأثمان منخفضة أقل من سعرها الحقيقي بكثير حتى تأمَن حاجتها المالية، مما يؤدي إلى خفض إنتاجها وبالتالي انخفاض دخلها المتأتي من هذه الأصول، وعليه فإن وجود برامج التأمين تكون حلا لهذه المشاكل.[2]

4.3. دعم تنمية القطاع الزراعي: إنّ مصير الفلاحين مسألة محورية للتنمية، ويمكن أن يؤدي التأمين إلى التخفيف من حدّة تأثير خسائر المحاصيل أو الماشية، ومن ثمّ يساعد على رفع مستويات المعيشة في المناطق الريفية، ومع توفر تأمين المؤشرات فإن هذا يسمح للعمال المزارعين الذين لا يملكون أراضي زراعية إمكانية شراء التأمين في حالة الجفاف أو الفيضانات، وهذا يوفر لهم نوعا من الحماية ويعزز قدرتهم الشرائية ومستوى استهلاكهم أثناء الأزمات.[3]

5.3. المساعدة في الحصول على التمويل: هناك احتياجات مالية لأحد الأفراد تنشأ نتيجة أوضاع لا يمكن التنبؤ بها على سبيل المثال المرض و العجز و الموت أضرار تلحق بالمواشي والأراضي، والتأمين خدمة مالية تستهدف تلبية حاجيات الأفراد غير المؤكدة، وعلى افتراض مثلا أنّ هذا الفرد أو العميل تحصل على قرض لشراء بقرة، إلى جانب القرض تؤمّن مؤسسة التمويل الأصغر هذه البقرة لدى شركة تأمين مقابل سعر بسيط على شكل أقساط، ولو أنّ هذه البقرة ماتت بعد مدة قصيرة فإنّ العميل لا يستطيع سداد قرضه لعدم حصوله على أي دخل من البقرة الميتة، ولكنّ التغطية التأمينية التي تتمتع بها البقرة ستوفر للعميل المبلغ اللازم لسداد

---

[1]- منظمة العمل الدولية، **مرجع سابق**، ص: 10.

[2]- بول موسلي، **تقييم نجاح برامج التأمين الأصغر في تلبية احتياجات الفقراء من التأمين**، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة، ورقة عمل رقم 84،2009، ص: 2-7.

[3]- جوناثان مردوك، **التأمين الأصغر، الثورة المقبلة؟ معلومات مفيدة حول ما اكتسبناه بشأن الفقر**، 2004، ص: 17.

قرضه، وهنا يكون التأمين كضمان لمؤسسة التمويل الأصغر لاسترداد قرضها في حالة تعثر العميل الفقير عن السداد، والمكسب للجميع.[1]

4. دور مساهمة التحويلات المالية في الحد من الفقر والجوع

بالإضافة إلى القروض والمدخرات والتأمين المصغر فإن منتج التحويل المالي يعد أيضا مهم للغاية بالنسبة للفقراء بالدول النامية، وأظهر بحث لبرنامج أبحاث الهجرة الدولية والتنمية التابع للبنك الدولي أنّ التحويلات الدولية يمكن أن تقلل من مستوى الفقر وترجع أهميتها إلى مايلي:

- **توفير مصدر ثابت للدخل:** لا يمكن التقليل من أهمية تدفق التحويلات إلى البلدان النامية، تمثل التحويلات أكبر من 10بالمائة من الناتج المحلي ل15 دولة نامية درسها صندوق النقد الدولي، تولد التحويلات عائدات أكثر من التجارة الخارجية، قد أقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي والعديد من الحكومات والمؤسسات المالية والباحثين أن تحويلات المهاجرين من الدول النامية إلى بلدانهم تشكل في المجمل مصدرا ثابتا نسبيا للدخل للعديد من البلدان النامية، فضلا عن كونها شكلا هاما من أشكال النشاط الاقتصادي، وهي تمثل مصدرا للتمويل تشّيد به في الدول النامية، ولا يتأثر بالأزمات.[2]
- **المساعدة على الادخار:** أظهرت بعض الدراسات أنّ عدد متزايد من المستفيدين بين 25% و33% يضعون جزءا من أموالهم في المدخرات، بالإضافة إلى ذلك نشير بعض التقديرات إلى أنّ ما يصل إلى ثلث التحويلات تذهب إلى بناء المساكن، وهو ما يمكن اعتباره استثمارا وليس استهلاكا، فالتحويلات لديها القدرة على زيادة الادخار والاستثمار للأسرة، وأيضا توليد الثروة وكل خدمات الحوالات المصممة بشكل مناسب لتشجيع الادخار والاستثمار بين الفقراء، وتعبئة المدخرات هي نتيجة ثانوية للتحويلات المالية فالفقراء المستفيدون من الحوالات يقومون بفتح حسابات ودائع لتلقي أموالهم بدل تسلمها نقدا، وهذا خوفا من تعرضهم للسرقة وبذلك يوفر لهم نوعا من الأمان، وهو يشجعهم على

[1]- تارا سينها وآخرون، **دليل توجيه بشأن التأمين الأصغر لمؤسسات التمويل الأصغر**، مؤسسة أصدقاء المرأة للخدمات المصرفية، الهند، 2001، ص: 07.

[2]- Anne H, Hastings, Entry of MFIs into the Remittance Market: Opportunities and challenges, The Global Microcredit Summit, Halifax, Nova Scotia, Canada, November2006, P:3.

ادخار جزء من الأموال المحولة لهم، وهو ما يعني المشاركة في القطاع المالي الرسمي وتحقيق عائد إضافي في وقت واحد.

المطلب الثالث: مساهمة التمويل الأصغر في تفعيل دور المرأة المقاولة في التنمية

تستهدف برامج التمويل الأصغر بشكل عام فئة النساء كي تصبحن ضمن عملائها، ذلك أنّ النساء هم الفئة الأكثر فقرا من بين الفقراء، وأنّهن أكثر استخداما للدخل المحقق والمتولد من المشروعات الصغيرة في تحسين معيشة أسرهم، وخصوصا فيما يتعلق بالتعليم والرعاية الصحية والإسكان، إضافة إلى ذلك فكثيرا ما تثبت السيدات أنهن أقدر على تحمل المسؤولية المالية، بالإضافة إلى أن احتمال استثمار الزيادة في الدخل في منازلهن ورفاهية أسرهن أكبر، حيث أنهنَ أكثر سدادًا للقروض مقارنة بالرجال، وتوضح المعلومات المتوفرة في هذا المجال بعض الدلائل حول مساهمة برامج التمويل الأصغر في تمكين النساء من أسباب القوة، والتي نوجزها في النقاط التالية:

- كان لعملاء بنك الشعب الإندونيسي من السيدات حظا أكبر في اتخاذ قرارات مشتركة مع أزواجهن فيما يتعلق بتخصيص أموال الأسرة وتعليم الأطفال وتنظيم حجم الأسرة مقارنة بغير الزبائن.[1]
- وجد في بعض الدول مثل بنغلاديش وبوليفيا، والنيبال والفلبين وروسيا، أن السيدات المشاركات في برامج التمويل الأصغر قد قمن بترشيح أنفسهن لأجهزة الإدارات الحكومية المحلية، وقد فزن بمناصب فيها.[2]
- في دراسة حول مؤسسات الإقراض في بنغلاديش، وجد أن الحصول على القروض الصغرى له أثر مهم في دعم مكانة المرأة، إذ أنه يزيد من حركية المرأة وقدرتها على شراء السلع، كما أنه ساهم في زيادة مشاركتها في اتخاذ قرارات هامة تتعلق بالأسرة

[1]- المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء، **موجز الجهات المانحة، التمويل الأصغر والأهداف الإنمائية للألفية الجديدة**، الموجز رقم:9،2002، ص: 2.
[2]- **نفس المرجع**، ص: 2.

وملكيتها للأصول المنتجة، كما أدى من جهة أخرى إلى زيادة وعيها القانوني والسياسي، فضلا عن زيادة مشاركتها في الحملات والاحتجاجات العامة.[1]

- كما أظهرت نتائج دراسة حول برامج التمويل الأصغر في الفلبين تأثير توفير الخدمات المالية الادخارية للنساء الفلبينيات وجود نتائج إيجابية في مجال تمكين واستقلالية النساء، حيث وبحصولهن على هذه الخدمات المالية الادخارية، قد ساهم في رفع مستويات مشاركة النساء في اتخاذ قراراتهن المتعلقة بالأسرة مقارنة بالفترات السابقة، كما زاد في قدراتهن على الحصول على احتياجاتهن الخاصة بأسرهن.[2]
- أما في بنغلاديش فقد أظهرت بعض الدراسات وجود بعض الدلائل الايجابية على التمكين للمرأة، حيث أن حصول المرأة على القرض يزيد من حركتها الاقتصادية وقدرتها الشرائية ويساهم في قدرتها على الاستثمار، ويزيد في ملكيتها للأصول الإنتاجية، وتصبح بذلك صاحبة قرارات في عائلتها.[3]
- يمكن أن يؤدي تعزيز فرص المرأة في الحصول على خدمات التمويل الأصغر إلى تمكينها اقتصاديا، ويمكن أيضا أن يعزز دور المرأة في إدارة شؤون الأمور المالية الأسرية، وهو ما يمكنها في بعض الحالات من الحصول على مبالغ معتبرة من المال للمرة الأولى بصفتها الشخصية، وهو ما يمكنها من الاعتماد على نفسها في بدء بعض الأنشطة الاقتصادية المربحة أو تعزيز استثماراتها في الأنشطة القائمة، أو حيازة أصول أو تعزيز مركزها في أنشطة الأسرة الاقتصادية من خلال مساهمتها في رأس مال الأسرة، ويمكن أن يفضي هذا الأمر إلى تمكين المرأة من زيادة استثماراتها طويلة الأجل في الأنشطة الاقتصادية ويزيد من رفع إنتاجية هذه الأنشطة ويعزز مكانتها اقتصاديا.

---

[1]- كاميليا فوزي الصلح، **جدوى وآليات عمل مرافق تمويل القروض الصغرى التي تستهدف النساء الفقيرات في كل من المناطق الحضرية والريفية في بلدان عربية مختارة: رؤى نظرية وإعتبارات عملية**، منشورات اللجنة الإقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، نيويورك، 2001، ص: 36-37.

[2]-Robert Cull et autres, **inclusion financiere et dre et développement**, de nouvelles évaluations d'impact,note d'information n°:92.CGAP, Avril 2014,p:2.

[3]- كاميليا فوزي الصلح، **مرجع سابق** ، ص ص: 36-37.

الشكل رقم 03: التمويل الأصغر وتمكين المرأة، الحلقة المثمرة

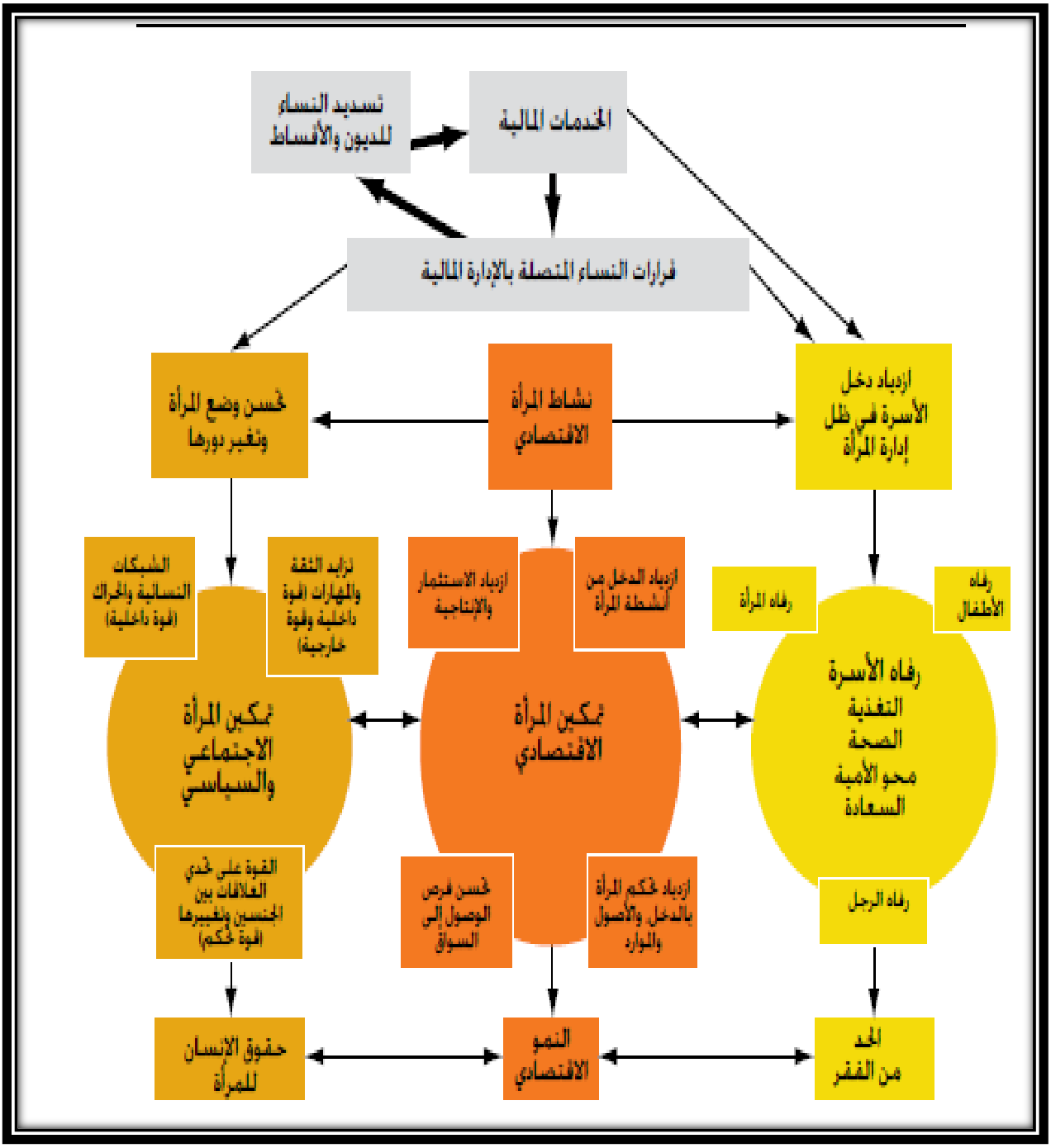

المصدر: الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، قضايا الجنسين والتمويل الأصغر الريفي توفير الخدمات للمرأة وتمكينها، دليل للممارسين، 2010، ص9.

المطلب الرابع: مساهمة التمويل الأصغر في قطاعي التعليم والصحة

يساهم التمويل الأصغر في كل من قطاعي التعليم والصحة، ونستدل على ذلك من خلال بعض النتائج للدراسات في هذا المجال.

1. مساهمة التمويل الأصغر في النهوض بالتعليم

الاستثمار في تعليم الأبناء و إلحاقهم بالمدارس أو إبقائهم فيها مدة أطول، هو أولى ما يسعى إليه الفقراء باستخدامهم لدخولهم المتحصل عليها من خلال مشروعاتهم الصغيرة في إطار برامج التمويل الأصغر، وتبين الدراسات أن انخفاض معدلات تسرب الطلاب يكون بصورة أكبر في أسر الفئات المستهدفة لمؤسسات التمويل الأصغر، ذلك أن الكثيرين من الفقراء يعتبر أن التعليم يمثل بالنسبة لهم أهم وأول الأشياء الواجب الاهتمام بها لما له من عوائد مجزية سواء بالنسبة لأسرهم أو بالنسبة للقرى التي يقطنون بها في المستقبل.

للوقوف على مدى مساهمة برامج التمويل الأصغر في النهوض بالتعليم، نستعرض نتائج الدراسات الحديثة التي تمت في هذا المجال كما يلي:

- في دراسة تتبّعية في إحدى المناطق التي تعمل بها اللجنة البنغالية لتحقيق ارتقاء المناطق الريفية، وُجد أنّ المهارات الأساسية في القراءة والكتابة والحساب، عند الأطفال ما بين سن 11 و14 سنة في الأسر الأعضاء ارتفعت من 12بالمائة سنة 1992 إلى 24 بالمائة سنة1995، أما بالنسبة للأسر غير الأعضاء سنة 1995، فأطفالهم الذين استطاعوا اجتياز اختبارات القدرات التعليمية لم يزد على 14 بالمائة.[1]
- أظهرت نتائج الدراسة الميدانية لأعضاء بنك غرامين ببنغلاديش، التي أجريت من قبل هيلين تود في سنة 1996 في إحدى القرى التي يعمل بها بنك جرامين ببنغلاديش النتائج التالية:[2]
- وجود إرتفاع كبير في نسب التعليم بين أبناء الأسر الأعضاء في البنك مقارنة بأبناء الأسر غير الأعضاء، حيث يذهب ما نسبته 81 % من الأطفال في الأسر الأعضاء إلى المدارس مقارنة بنسبة 54 % من الأطفال في الأسر غير الأعضاء.

---

[1]-A.M.R Chowdhur y and A Bhuiya، **DO POVERTY ALLEVIATION PROGRAMMES REDUCE INEQUITY IN HEALTHE LESSONS FROM BANGLADESH IN POVERTY AND HEALTH**، ed. D LEON and G WALT(oxford: oxford university press 2001)- .

[2]- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء, **قروض التعليم من أندا تمويل(تونس) تدعيم العائلات محدودة ومتوسطة الدخل**، 2016، تاريخ النشر:2016/09/21على الرابط: http://www.microfinancegateway.org/ar

- تتحصل تقريبا جميع فتيات الأسر الأعضاء في بنك غرامين على التعليم مقارنة بما نسبته 60 % من الفتيات في الأسر غير الأعضاء.
- عمل بنك غرامين على تأسيس برنامج المنح الدراسية، والتركيز على تشجيع تعليم الإناث، ولقد قام بتقديم 165264 منحة دراسية، حيث قدرت قيمة هذه المنح الممنوحة للفترة (1999-2011) بـ3.33مليون دولار أمريكي لكلا الجنسين.
- قام البنك ابتداء من سنة 1997 بتقديم قروض التعليم العالي ليبلغ إجمالي هذه القروض المقدمة من قبل البنك 43.12 مليون دولار منحت ل51959 من أبناء الأعضاء في البنك إلى غاية 2013.[1]
- أفادت دراسة أعدتها "منظمة إنقاذ الطفل" حول برامج التمويل البالغ الصغر في منطقة الهندوراس، أن مشاركة الأفراد في برامج الادَخار والإقراض سمح لهم بإرسال العديد من أبنائهم إلى المدارس وتقليل معدلات التسرب المدرسي.[2]
- خلصت دراسة أجراها مشروع" تقييم أثر خدمات المشروعات الصغرى" التابع للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية على أحد برامج التمويل الأصغر في أوغندا أن أسر العملاء يزيد استثمارها في التعليم على غيرها من أسر غير العملاء، وبالنسبة لما يزيد على النصف من أسر العملاء، فقد كان للعائد من المشروعات الصغرى أهميته في الإنفاق على تعليم أبناء العملاء، كما أن العملاء كانوا أقدر كثيرا من غيرهم على دفع مصروف الدراسة، وكان لهذا أثره على إبقاء الأيتام وأطفال الأسر المصابة بفيروس ومرض الايدز في المدرسة.[3]
- كما أظهرت الدراسة الذائعة الصيت التي قام بها الخبير الاقتصادي لدى البنك الدولي شاهيدور خاندكر (Shahidur R.khandker) والتي تم إعدادها في إطار بحوث البنك الدولي على مستوى أربعة برامج رائدة في مجال التمويل الأصغر، أن لهذه البرامج أثرا إيجابيا واضحا على تعليم أبناء الأفراد المشاركين في هذه البرامج، وخصوصا بالنسبة

[1] -Grameen Bank Monthly Update in US$: April 2013,Statement No: 1Issue No : 400, Issue Date : May 07, 2013, http://www.grameen-bank.net.

[2]- اليزابيث ليتلفيد، وآخرون، **مرجع سابق**، ص: 5.

[3]- **نفس المرجع**، ص:5.

للأطفال الذكور، في حين أن معدلات تعليم الفتيات في الأسر الأعضاء في بنك غرامين كانت أعلى بكثير من الناحية الإحصائية.[1]

- أطلقت مؤسسة أندا تمويل حملتها النسوية التي تخص قروض التعليم الموجهة لدعم العائلات الضعيفة والمتوسطة الدخل بشروط ميسرة لمواجهة المصاريف المرتفعة التي تحتاجها الدراسة، وتصل قيمة قرض التعليم الذي تساعد به المؤسسة الطلبة والتلاميذ من العائلات الفقيرة والمحدودة الدخل إلى ألف دينار، ويكون حسب قدرة طالب القرض على تسديد قرضه، وقلص نسبة 16% من نسب الانقطاع عن الدراسة.[2]

ونشير هنا إلى أن النتائج الايجابية المحققة على مستوى بنك غرامين قد تكون نتيجة لتأسيسه في إطار مبادرة توفير التعليم للجميع، و بالتعاون مع منظمة اليونسكو "مؤسسة غرامين للتعليم"، والتي تستهدف التعليم المستمر للنساء الفقيرات الأميات من أعضاء البنك من خلال برامج محو الأمية والقراءة والكتابة والحساب، ولا أدلّ من اهتمام بنك غرامين بالتعليم من أنّ رؤية البنك تنصّ صراحة على أن البنك يسعى ضمن أهدافه إلى نشر التعليم من أجل تنمية المجتمع بصفة عامة.

2. مساهمة التمويل الأصغر في تحسين مستوى الرعاية الصحية

تشير الدراسات إلى وجود أثر ايجابي فيما يخصم الرعاية الصحية، فيبدو أن الأسر أو عملاء التمويل الأصغر أفضل حالا صحيا من الأسر المماثلة من غير العملاء التي لم تستفد من خدمات التمويل الأصغر، فيما يتعلق بالتغذية والممارسات الصحية، وبشكل عام ينتج عن ازدياد مستوى الدخل واستقراره تحسن الأوضاع المعيشية بما فيها التغذية والصحة، وللوقوف على مدى مساهمة برامج التمويل الأصغر في تحسين مستويات الرعاية الصحية، نستعرض نتائج بعض الدراسات التي تمت في هذا المجال كما يلي:[3]

- أظهرت الدراسة التي تمت على مستوى "برنامج التحرر من الجوع" في غانا أن الفئات المستهدفة والمشاركة في البرنامج قد قامت بممارسات أفضل فيما يتعلق بالرضاعة الطبيعية، وأن أبنائهم من ذوي العام الواحد هم في وضعية صحية أفضل بكثير من أبناء

[1]- Shahidur Khandker, Fighting poverty with microcredit: Experience in Bangladesh, Oxford university Press, New York , 1998,p.49.

[2]- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، **مرجع سابق**.

[3]- إليزابيث ليتلفيلد وآخرون، **مرجع سابق**، ص: 6.

الأفراد غير المشاركين في البرنامج، وذلك من حيث مؤشرات الطول والوزن، كما أظهر العملاء تغييرا ايجابيا ملحوظا في عدد من الممارسات الصحية، منها الرضاعة الطبيعية فور الولادة وبهذا يحصل الوليد على اللّبأ، وتقديم السوائل والأطعمة الأولية إلى الرضع، وإعطاء الأطفال المصابين بالإسهال أدوية لعلاج الجفاف.

- ذكرت دراسة أعدها مشروع تقييم أثر خدمات المشروعات الصغرى التابع للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية أن زبائن برنامج التمويل الأصغر في أوغندا (FOCCAS) الذين تلقوا تعليمات وتدريبات حول الرعاية الصحية والرضاعة الطبيعية والصحة الوقائية وممارسات تنظيم الأسرة، قد قاموا بتنفيذ ممارسات أفضل بكثير فيما يتعلق بالرعاية الصحية مقارنة بغير العملاء، كما بينت الدراسة أن نسبة 95 % من زبائن البرنامج قد قاموا بممارسات صحية وغذائية محسنة فيما يتعلق بأبنائهم مقارنة بما نسبته 72 % من غير الأعضاء.
- أظهرت دراسة تقييم الأثر لبرنامج التخرج من الفقر في هايتي، أن هناك ارتفاعًا ملحوظا في معدل استخدام المشاركين في البرنامج للمستشفيات والعيادات الصحية من معدل 14% إلى معدل 46 %، كما سجلت الدراسة أيضا أن هناك انخفاضا في نسبة الأشخاص الذين يتأخرون في الحصول على الرعاية الصحية ضد الأمراض أو يهملونها ببساطة من نسبة 24 % عند بدء البرنامج إلى نسبة 6 بالمائة بعد سنتين من بدء البرنامج.[1]
- من الناحية الصحية أيضا تشير الدراسات أن في بنغلاديش انخفض عدد الوفيات فيما يخص الولادات، مثلا كان عدد وفيات الأطفال عند الولادة هو 97 حالة وفاة لكل 1000 ولادة حية في سنة 1990، وبحلول سنة 2010 أصبح معدل الوفيات الرضع 38 حالة لكل 1000 ولادة، انخفض إلى نسبة 21 بالمائة من المعدل يف العند، ومن أهم أسباب هذا التحسن هو أن تمكين المرأة من خلال استفادتها من القروض أحدث تغييرا في وضعها وأحدث فارقا في حياتها ومعيشتها، كما أدت فرص العمل الناتجة عن القروض إلى تضييق الفوارق بين الجنسين.[2]

[1]- سيد محمد هاشمي، أودي دي مونتسكيو، **مرجع سابق**، ص: 8.
[2]- تقرير التنمية البشرية، **نهضة الجنوب تقدم بشري عالم متنوع**، 2013، ص: 83

- في البرازيل دراسة من خلال برنامج منحة الأسرة-بولسا فاميليا- التي تقدم للأسر حضور زيارات الرعاية الصحية الوقائية والتي تشمل الرعاية الصحية الوقائية والتي تشمل رعاية ما قبل الولادة للنساء الحوامل وعناصر الرعاية الغذائية ومراقبة نمو أطفالهم، وفي كينيا أجريت دراسة بينت أنّ إتاحة مكان آمن لإيداع الأموال فيه ساعد في زيادة الإنفاق على الصحة بنسبة 66%.[1]

- **دوافع التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة في الدول العربية:**

التمويل الأصغر بشقيه التقليدي والمتوافق مع الشريعة يساهم في تحقيق عدد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية كتقليل نسب الفقر وزيادة الشمول المالي وتمويل المشروعات متناهية الصغر والصغيرة.

على الرغم من أن الدول العربية تعتبر رائدة الصناعة المالية الإسلامية على مستوى العالم، إلا أن قطاع التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة ما يزال بحاجة لبذل المزيد من الجهد ليواكب زخم الإصلاحات الاقتصادية والمالية في الدول العربية، تبذل الجهات الإشرافية على قطاع التمويل الأصغر في الدول العربية جهوداً حثيثة لتشجيع عمل مؤسسات التمويل الأصغر وتعزيز وصولها لأكبر نسبة من فئات المجتمع.

في إطار الجهود التي يبذلها صندوق النقد العربي على صعيد نشاط الدراسات والبحوث بهدف دعم جهود السلطات في الدول العربية في قضايا السياسات الاقتصادية والمالية ذات الأولوية، أصدر الصندوق في إطار أنشطة" مبادرة الشمول المالي للمنطقة العربية "دراسة حول" دوافع التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة في الدول العربية" تهدف الدراسة إلى التعرف على العناصر التي تشترك فيها أسس التمويل المتوافق مع الشريعة مع التمويل الأصغر، وكيف يمكن الاستفادة من تلك الأسس في خدمة وتفعيل قطاع التمويل الأصغر في الدول العربية.

بحسب الدراسة، فإن هناك حاجة لانفتاح التمويل المتوافق مع الشريعة بشكل أوسع على قطاع التمويل الأصغر، حيث تشير بعض التجارب الرائدة إلى أن تفعيل دور قطاع التمويل الأصغر يمكن أن يكون ركنا مهماً ضمن استراتيجيات تقليل الفقر والبطالة وتحسين نسب الشمول

[1] - **Pascaline Dupas ,Jonathan Robinson,** Constraints to Saving for Health Expenditures in Kenya, https://www.povertyactionlab.org/evaluation/constraints-saving-health-expenditures-kenya

المالي، وهي كلها غايات تعتبر من صميم أهداف وغايات ومبادئ التمويل المتوافق مع الشريعة القائمة على العدالة في الوصول للموارد والتوازن بين مكونات المجتمع وتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، ومع الزخم الذي اكتسبته الصناعة المالية المتوافقة مع الشريعة خلال العقدين الأخيرين وبشكل خاص خلال وبعد الأزمة المالية العالمية، وانتشارها في الكثير من دول العالم، وتوسع تطبيقاتها(بنوك، تأمين، أسواق مال)، واكتسابها للمرونة والمتانة، فهي تعتبر مهيأة لتلبية حاجيات التمويل الأصغر، وتحقيق أهداف الشمول المالي وتقليل دائرة الفقر من خلال الوصول لمحدودي الدخل وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر.

استعرضت الدراسة بعض التجارب الرائدة في مجال التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة، ووضحت عوامل نجاحها وأهم ما حققته من إنجازات، حيث يساعد التعرف على التجارب العالمية الرائدة في تقديم رؤى لصانعي السياسات ومتخذي القرار في الدول العربية، ومع أن التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة ينتشر في دول كثيرة، إلا أن الملاحظ هو أن دول جنوب شرق آسيا قد قطعت أشواطاً كبيرة في تفعيل هذا القطاع وجعله جزءاً من سياساتها التنموية، ومورداً هاماً من موارد تمويل المشاريع الصغيرة للطبقات الفقيرة و محدودي الدخل.

أظهرت النتائج أن التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة أصبح يحظى في السنوات الأخيرة بالاهتمام المتزايد لدى السلطات الإشرافية في الدول العربية وذلك في سياق سياسات تعزيز الشمول المالي، لما تمثله هذه الخدمات من نافذة مهمة يمكن من خلالها توسيع فرص الوصول للتمويل، هذا ولتعزيز دور مؤسسات التمويل الأصغر بصورة عامة، ومؤسسات التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة بصورة خاصة، في تحقيق أهداف الشمول المالي، لا بد من الاهتمام بتطوير الأطر التشريعية والرقابية عليها بما يعزز الاستقرار المالي، من خلال استقطاب فئات كبيرة من المجتمع للتعامل مع القطاع المالي الرسمي.

في الختام، أوصت الدراسة بمواصلة إجراء المزيد من الدراسات الاستقصائية، المبنية على أحدث الإحصاءات المتوفرة في الدول العربية لإدراك الفرص التي تتيحها عمليات التمويل الأصغر المتوافقة مع الشريعة، في تعزيز وصول الأسر ورواد الأعمال والمشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة للنظام المالي الرسمي، كما أوصت بأهمية تسريع وتيرة تطوير البنية التحتية والتشريعية والرقابية لمؤسسات التمويل الأصغر المتوافق مع الشريعة بكافة

أشكالها، لتمكينها من القيام بدورها على أكمل وجه بما يعزز من الشمول المالي والاستقرار المالي.[1]

[1] - صندوق النقد العربي،2021، متاح على الموقع-https://www.amf.org.ae/ar/study/motives-sharia- compliant microfinance-arab countries

خلاصة الفصل الثاني:

يعتبر التمويل الأصغر آلية تساعد الفقراء وذوي الدخل المحدود من الاستفادة من الخدمات المالية التي لا يستطيعون الحصول عليها من المؤسسات المالية والبنوك التقليدية، وفي هذا الفصل تم التطرق إلى التمويل الأصغر من حيث تعريفه وخصائصه وأهميته وأهدافه، ومبادئه الأساسية، ونماذجه المؤسسية التي يمكن تطبيقها، كما تم التطرق لبعض التجارب الرائدة في مجال التمويل الأصغر على المستوى العالمي، والتي أبرزها تجربة محمد يونس في بنغلاديش والتي تتمحور حول بنك غرامين الذي أسسه ونجح في تحقيق أهدافه الرامية إلى مساعدة الفقراء وانتشالهم من الفقر والبطالة.

والخدمات التي يقدمها التمويل الأصغر ومنتجاته هي أداة فعالة لمحاربة الفقر والبطالة ولكن هذه الفعالية تختلف باختلاف المناطق، وباختلاف مؤسسات التمويل الأصغر، كما تمت الإشارة إلى أهم الدراسات التي تثبت فاعلية التمويل الأصغر في محاربة الجوع وتحقيق الاستقرار المالي، وتمكينه للمرأة في مجال الاقتصاد، وأيضا مساهمته في توفير التعليم للأطفال، وتحسين الرعاية الصحية للنساء والأطفال، كما أثبتت الكثير من التجارب أن الأفراد الفقراء يمكن التعامل معهم ماليا وأنهم قادرون على إقامة مشاريع مصغرة يعيلون بها عائلاتهم، وأنهم جديرون بالثقة، كما باستطاعتهم التحول أفراد منتجين يساهمون في التنمية.

الفصل الثالث:

واقع التمويل الأصغر في الجزائر

تمهيد

أبدت الجزائر اهتمامها بالتمويل الأصغر على مستوى اقتصادها كغيرها من الكثير من الدول، وفي هذا الفصل سيتم التطرق إلى بدايات التمويل الأصغر من الناحية التاريخية، إذ تعود بداية الاهتمام والتطبيق الفعلي للتمويل الأصغر إلى إحدى الجمعيات الوطنية الجزائرية المعروفة باسم جمعية تويزة، والتي بدأت تطبق مبادئ التمويل الأصغر بداية سنة 1996، كما سيتطرق إلى صناعة التمويل الأصغر في الجزائر والتجربة الجزائرية في هذا المجال، وذلك من خلال عرض وتقيم تجربة كل من الوكالة الوطنية للقرض المصغر في الجزائر، ومشروع دعم التنمية الاجتماعية-الاقتصادية المحلية بشمال شرق الجزائر، وبنك بركة الجزائري في إطار التمويل الأصغر الإسلامي، وأيضا مؤسسات وبرامج التمويل الأصغر الأخرى، وأيضا سيتم التطرق إلى آليات تطوير صناعة التمويل الأصغر في الاقتصاد الجزائري.

وتكون خطة الفصل كما يلي:

المبحث الأول: بداية ظهور أفكار وتطبيق التمويل الأصغر في الجزائر.

المبحث الثاني: عرض لبعض تجارب التمويل الأصغر في الجزائر.

المبحث الثالث: سياسات وآليات تطوير صناعة التمويل الأصغر في الجزائر.

المبحث الأول: بداية ظهور أفكار وتطبيق التمويل الأصغر في الجزائر

يستعرض هذا المبحث بداية ظهور فكرة التمويل الأصغر في الجزائر، ومفهوم التمويل الأصغر في الجزائر

المطلب الأول: مفهوم التمويل الأصغر في الجزائر

1. بداية الاهتمام بالتمويل الأصغر في الجزائر

من وجهة نظر تاريخية فإنّ الجزائر كانت تسودها أفكار متعلقة بالتمويل الأصغر منذ زمن، إذ تشير بعض الدراسات الأكاديمية أنّ بداية الاهتمام والتطبيق الفعلي للأفكار المتعلقة بالتمويل الأصغر في الجزائر تعود إلى أحد الجمعيات الوطنية التطوعية الجزائرية، وهي معروفة باسم-جمعية تويزة-بدأت تطبيق مبادئ التمويل الأصغر بداية من سنة 1996، وهي جمعية جزائرية كانت تمارس القروض الصغيرة لصالحها قبل أن تدمجها الدولة الجزائرية من خلال إجراءات الهيكلة سنة 1999 كوسيلة للتنمية المستدامة ولمحاربة الفقر.

كما يمكن القول بأنّ البدايات التاريخية للممارسات المرتبطة بمجالات التمويل الأصغر لا يمكن تأكيدها في وقت محددّ، فهي أفكار قديمة وقد تكون ظهرت قبل الفترة التي تم الإشارة إليها سابقا.

كانت جمعية تويزة مطبقة لأفكار ومبادئ التمويل الأصغر، أما الجهات الحكومية الرسمية فبدأت الاهتمام بالتمويل الأصغر منذ سنة 1996 من خلال تأسيسها لوكالة التنمية الاجتماعية، وهي هيئة حكومية ذات طابع خاص يتابع نشاطها وزير التشغيل والتضامن الوطني، يتمثل نشاطها في القرض المصغر، والذي اعتبرته آلية لمحاربة الفقر وتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، وأسندت إليها مهام أساسية تمثلت في:[1]

- ✓ ترقية واختيار وتمويل العمليات الموجهة للفئات النشطون الذين هم بحاجة للتمويل.
- ✓ تمويل مشاريع ذات منفعة اقتصادية واجتماعية تشغّل أكبر عدد ممكن من اليد العاملة وبذلك التخفيف من حدّة البطالة.

وكان الانطلاق الرسمي للقرض المصغر في الجزائر في شهر جويلية من سنة 1999، بحيث تم تحديد مبلغ القرض بين 50.000دج و350.000دج، وهو قابل للتسديد خلال فترة

[1]- المرسوم التنفيذي 96-232 المؤرخ في 13 صفر 1437 هـ الموافق لـ29 جوان 1996م المتعلق بإنشاء وكالة التنمية الاجتماعية والمحدّدة لقانونها الأساسي (الجريدة الرسمية، العدد40-1996م)

تتراوح بين 12 إلى 60 شهرا، وتعتبره السلطات العامة برنامجا يهدف إلى ترقية وتنمية الشغل وهو موجه بالخصوص للفئة العاطلة عن العمل وغير المؤهلة للاستفادة من جهاز المؤسسة المصغرة، وهذا قصد تغطية احتياجات كل الفئات التي تتوفر على قدرات تسمح لها بإنشاء نشاط لحسابها الخاص.

وخلال السنوات الثلاث لانطلاق القرض المصغر ومحاولة تجسيد فكرته في الجزائر شهدت مشاكل عديدة آلت دون نجاحه، ومن أهمها:

- ✓ الاعتماد على مصرف واحد وهو البنك الوطني الجزائري الأمر الذي قلّل من حظوظ الكثيرين في الحصول على القرض المصغر، وزيادة مخاطر عدم التسديد لتحملها من قبل مصرف واحد، بالإضافة إلى زيادة صعوبة دراسة الملفات المتراكمة مما يزيد من تكلفة الوقت والعمل الإضافي.
- ✓ ضعف المراقبة والمتابعة، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع معدلات عدم التسديد وعدم احترام الشروط الخاصة بالمشاريع محل الانجاز، والتزوير في ملفات الاستفادة من القرض خاصة فيما يخص محل الإقامة وهذا ما أدى إلى صعوبة متابعة المقترضين وملاحقتهم قضائيا.
- ✓ غياب الطابع التجاري، بحيث لم يكن هناك طابع تجاري للنشاط، وغياب البحث عن المردودية، والاعتماد على موارد الحزينة.

وتجنبا للمشاكل جاءت المبادرة بالتفكير في إعادة صياغة طرق تسيير القرض المصغر بما يضمن استمراره، وهذا من خلال إصدار مجموعة من المراسيم والقوانين مع بداية سنة 2004، وإنشاء الوكالة الوطنية للقرض المصغر.

2. تعريف التمويل الأصغر في الجزائر

يستخدم مصطلح القروض المصغرة كمرادف للتمويل الأصغر في الكثير من الأحيان على مستوى الاقتصاد الجزائري، إلا أن القروض المصغرة لا تعني التمويل الأصغر فهناك فرق بينهما، يكمن الفرق في كون القروض المصغرة هي عبارة عن قروض مالية فقط في حين التمويل الأصغر يشمل تقديم الخدمات المالية المتعددة والمتنوعة للفئات المستهدفة للتمويل، إذا فالتمويل الأصغر في الجزائر يمثل القروض المصغرة وهو تمويل يعتمد على تقديم خدمة مالية

واحدة وهي تقديم القروض المصغرة، وتقدم هذه القروض من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، في الجزائر يشير مصطلح التمويل الأصغر والائتمان الأصغر أيضا إلى ما يتعلق بتلك الإجراءات الحكومية التي تهدف إلى المساعدة على إنشاء المؤسسات الصغيرة والبالغة الصغر ومكافحة البطالة عن طريق تقديم قروض مصغرة.[1]

طبقا للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل والتضامن الوطني رقم 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011، المتعلق بجهاز القرض المصغر في المادة الثانية والثالثة يعرف القرض المصغر بأنه:" هو قرض يمنح لفئات المواطنين بدون دخل أو ذوي الدخل الضعيف، يوجه إلى إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة المنزلية، باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللّازمة في الشروع في النشاط ويغطي أيضا النفقات الضرورية لانطلاق النشاط".[2]

من خلال ما هو متعارف عليه في مجال التمويل الأصغر، خاصة فيما يتعلق بالمبادئ والممارسات المتعارف عليها دوليا في مجال التمويل الأصغر وبمقارنتها مع ما هو معمول به ومتعارف عليه في الجزائر فيما يخص القروض المصغرة وباعتبار أن الوكالة الوطنية للقرض المصغر هي المؤسسة الأولى المهيمنة في منح القروض المصغرة في الجزائر، فإنه يتضح جليا أن مبادئ عمل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بعيدة من حيث الكثير من الجوانب المتعلقة بها عما هو متعارف عليه في مجال التمويل الأصغر، والذي يسير على مبادئ تم وضعها من طرف المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، تسعى إلى إقامة أنظمة مالية مستدامة وشاملة للجميع، وتتيح لأكبر عدد ممكن من الأفراد الحصول على الخدمات المالية الأساسية والمتنوعة.[3]

المطلب الثاني: الجوانب القانونية المتعلقة بتنظيم التمويل الأصغر أو القروض المصغرة في الجزائر

يتم تنظيم التمويل الأصغر على مستوى الاقتصاد الجزائري من خلال قانون النقد والقرض، ومختلف القوانين المتعلقة بالنظم المالية التعاونية ضمن تعاونيات الادخار والقرض.

[1]- حبيب عطية وآخرون، **لتقرير النهائي حول التمويل الأصغر في الجزائر: الفرص والتحديات**، بعثة مشتركة بين مجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء والوكالة الفرنسية للتنمية وتحت إشراف نائب وزير المالية لشؤون الإصلاح المالي، 2006، ص:7.
[2]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، (2011/03/22) المادة الثانية والثالثة، المرسوم الرئاسي رقم11-133، الجزائر.
[3]- عبد الحليم عمران، **مرجع سابق**، ص: 213.

1. قانون النقد والقرض

يشكل قانون النقد والقرض رقم 90-10 الصادر بتاريخ 1990/04/14، والمتضمن قانون النقد والقرض والتعديلات الجزئية التي تمت عليه من خلال الأمر رقم 03-11 الصادر بتاريخ 2003/03/26، الإطار التنظيمي العام للعمل المصرفي في الجزائر، بحيث تسمح هذه القوانين بتأسيس شركات للوساطة المالية لممارسة الأعمال المصرفية من خلال الأشكال القانونية التالية:

- ✓ تمارس البنوك الأعمال المصرفية تبعا لما تشير إليه المواد من 110 إلى 114 من قانون النقد والقرض.
- ✓ المؤسسات المصرفية غير البنوك تمارس الأعمال المصرفية تبعا لما تشير إليه المواد القانونية 110، 112، 113، 115 من قانون النقد والقرض.
- ✓ يمكن للمؤسسات غير الهادفة إلى الربح أن تمنح القروض لبعض المنتمين إليها من ضمن مواردها الخاصة وبشروط مفصلة ضمن مهامها لاعتبارات اجتماعية، وذلك وفقا لما نصت عليه المادة 122من قانون النقد والقرض.[1]

2. قانون تعاونيات الإقراض والادخار

تعاونيات الإقراض والادخار هي عبارة عن مؤسسات وساطة مالية مملوكة لأعضائها وتتخذ تلك التعاونيات أسماء كثيرة حول العالم، فهناك اتحادات الائتمان التعاوني، وتعاونيات الإقراض والتوفير، وعادة ما يرتبط الأعضاء فيما بينهم برابط مشترك على أساس المنطقة الجغرافيا، أو صاحب العمل أو المجتمع المحلي، وتربطهم صلات أخرى، كما يتمتع الأعضاء بحقوق تصويت متساوية لغض النظر عن عدد ما يملكونه من أسهم، ويتركز نطاق عمل تلك التعاونيات بشكل رئيسي حول تقديم خدمات الإقراض والادخار، إلا أنّ العديد منها يقدم خدمات تحويل الأموال، وخدمات السداد، كذلك خدمات التأمين، وتشترك أحيانا تعاونيات الإقراض والادخار معا من أجل تكوين جمعيات من الفئة الثانية، وذلك لأغراض بناء القدرات وإدارة السيولة وإعادة التمويل، كما تضطلع بدور مفيد في عمليات الرصيد.

[1]-عبد الحليم عمران، **مرجع سابق**، ص: 214.

تقدم تعاونيات الإقراض والادخار الخدمات المالية إلى ملايين الأشخاص بمن فيهم الفقراء وذوي الدخل المنخفض، ولها مميزات تقدمها لتوسيع نطاق تغطية عمليات التمويل الأصغر وهي كما يلي:[1]

- ✓ الوصول إلى العملاء في مناطق الريفية التي لا تشكل مجال جذب البنوك.
- ✓ تقديم خدمات الادخار إلى الأعضاء، وهو عكس معظم المنظمات غير الحكومية التي تقدم خدمات التمويل الأصغر.
- ✓ تؤسس هذه التعاونيات في الغالب بفضل الجهود المحلية صافية وبلا مساندة خارجية كبيرة.
- ✓ تملك التعاونيات قاعدة قوية من الحسابات الادخارية الصغيرة تشكل مصدرا تمويليا ثابتا، وبتكاليف أقل نسبيا.
- ✓ تتكبّد تعاونيات الإقراض والادخار المدارة بشكل جيد مصاريف إدارية منخفضة، ومن ثم تستطيع صرف قروض بأسعار فائدة أقل من تلك التي تفرضها مؤسسات تقديم خدمات الائتمان الأصغر.

المطلب الثالث: الإطار التنظيمي والمؤسساتي للتمويل الأصغر في الجزائر

يستند الطلب على التمويل الأصغر في الجزائر على وجود جهات وبرامج تمويلية نشطة مانحة لخدمات التمويل الأصغر وتتمثل هذه الجهات والبرامج التمويلية فيما يلي:

1. البرامج الحكومية المساندة

هناك ثلاث برامج حكومية قامت الجزائر بتأسيسها في إطار السعي لمكافحة البطالة وتوفير مناصب الشغل، وتشجيع منظومة المشاريع الصغيرة والمصغرة لفائدة الشباب الراغب في العمل، تعمل هذه البرامج الحكومية على توفر المساعدة المالية المتمثلة في قروض مصغرة ومنحها لأصحاب المشاريع من فئة الشباب العاطلين عن العمل، وتسيير هذه البرامج من ثلاث أجهزة مختلفة وهي:

- ✓ الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب(ANSEJ)، تغيرت تسميها وتعرف الآن باسم الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE)

[1]- المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، **موجز الجهات المانحة، المساعدة في تحسين فعالية دور الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر**، رقم 25، 2005، ص:1.

- ✓ الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANJEM).
- ✓ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة(CNAC).

وتوفر هذه البرامج الثلاثة المساعدة المالية والفنية لأصحاب المشروعات المصغرة والصغيرة المدَرة للدخل، منها القروض المدعومة والمخفضة الفائدة، والإعفاءات الضريبية، إضافة إلى برامج تكوينية للمستفيدين من القروض حول أساليب التسيير المالي والإداري للمؤسسات المنشأة المصغرة والصغيرة.

تختلف البرامج الثلاثة من حيث حجم القروض المقدمة، ومن حيث طبيعة العملاء والأشخاص المستهدفين، وأيضا تختلف من حيث الأهداف الاجتماعية التي تسعى لتحقيقها، إلا أنها في العموم تشترك في كونها تستخدم نفس أسلوب التنظيم تقريبا في تنفيذ برامجها.

2. **البنوك العمومية**

بدأت بعض البنوك الجزائرية في السنوات الأخيرة الاهتمام بتمويل المشروعات المصغرة مرغمة على ذلك من طرف الدولة في الكثير من الأحيان، أو بدافع مجاراة التغيرات التي تشهدها البيئة المصرفية التي تعمل بها، وذلك في إطار الاتفاقيات المبرمة بينها وبين البرامج الحكومية الهادفة إلى تطوير وترقية منظومة المشروعات المصغرة في الجزائر مثل برامج الوكالة لدعم تشغيل الشباب، وبرامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وغيرها، إلا أن صيغ وأساليب وإجراءات التمويل المعمول بها ضمن هذه البرامج لا تتلاءم ولا تتفق في الكثير من جوانبها مع الممارسات المعمول بها دوليا ضمن ما يعرف ببرامج التمويل الأصغر، والتي أشرنا إليها في الفقرات السابقة.

هناك بعض التجارب الحديثة للبنوك الجزائرية التي حاولت فعلا تنفيذ برامج للتمويل الأصغر وفقا للمبادئ والإجراءات المعروفة والمعمول بها ضمن برامج التمويل الأصغر على المستوى الدولي، كتجربة بنك البركة الجزائري.

3. **هيئة البريد الجزائرية**

حسب ما جاء في التقرير النهائي حول التمويل الأصغر في الجزائر: الفرص والتحديات المعد من طرف المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء والوكالة الفرنسية للتنمية، تعد هيئة البريد الجزائرية المؤسسة الوحيدة التي تقوم على تقديم خدمات التمويل الأصغر في الجزائر،

وبأنها تمثل حالة فريدة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من حيث حجم المؤسسة ومن حيث عدد فروعها، ومن حيث أداء نظام المعلومات لديها.

عموما وفي ظل الآفاق المستقبلية لهيئة البريد الجزائرية، ينبغي التركيز على تعزيز مجموعة من الجوانب الفنية والمالية لا سيما منها ما يتعلق بتحسين الربحية المالية للمؤسسة للوصول إلى ما يكفي من السيولة النقدية دون الاعتماد على الدعم الحكومي، وتعلم تقديم خدمة تقديم القروض من خلال علاقات شراكة فنية مع المؤسسات المالية كي تتحول هيئة البريد الجزائرية إلى بنك بريدي شامل، مع بذل المزيد من الجهد لتحسين نظام المعلومات و الإدارة باستخدام التكنولوجيا الحديثة، والعمل على توسيع قاعدة زبائن المؤسسة، وهو ما يخطط له حاليا من قبل الجهات الوصية على هذه الهيئة المالية.

4. **المنظمات غير الحكومية**

تلعب المنظمات غير الحكومية دورا بارزا ومهما في مجال التمويل الأصغر، وكما ذكرنا سابقا فبالنسبة للجزائر كانت جمعية تويزة الجزائرية هي السباقة في مجال التمويل الأصغر، وقد بدأت بعض هذه المنظمات غير الحكومية في الآونة الأخيرة نحو التحول إلى مؤسسات مالية مستقلة ومرخص لها بذلك وفقا للقوانين المصرفية المعمول بها، وأيضا جمعية تويزة هي تسعى للتحول إلى مؤسسة وهذا بعد خبرتها المعترف بها في مجال التمويل الأصغر، من خلال إنشاءها لبرنامج يتضمن تقديم المساندة لأصحاب المشروعات المصغرة والصغيرة، خصوصا في الولايات التالية: تيزي وزو، الجزائر، البليدة و بومرداس، تيبازة و بجاية، وهذا بالرغم من العوائق التي تكتنفها، إلا أنها تسعى إلى تحسين أساليبها المتبعة إجراءات عملها في نشاط مساندة المقترضين.

5. **الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي**

ضمن إستراتيجية مشروع التنمية الريفية للمناطق الجبلية شمال ولاية المسيلة والممول من قبل الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، تم إبرام اتفاقية تعاون مع الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي تتعلق بتأسيس سبعة صناديق تعاونية جوارية على مستوى البلديات التي يمسها المشروع، وذلك من أجل تسهيل حصول سكان تلك البلديات على التمويل الكافي والملائم لبدء مشروعات استثمارية فلاحيه وغير فلاحيه تدر على صاحبها الدخل.

تقوم الصناديق التعاونية الجوارية على فلسفة مستمدة من خلال بعض التجارب الرائدة في مجال التمويل الأصغر والبرامج المعروفة في مجال التمويل الأصغر، خصوصا ما يتعلق منها بملكية المواطنين لأسهم تلك الصناديق، والمشاركة في إدارتها، والعمل على تعبئة الادخار المحلي ومنح القروض الصغرى ...إلخ.

المبحث الثاني: عرض لبعض تجارب التمويل الأصغر في الجزائر

في هذا المبحث عرض وتحليل وتقييم لتجربة التمويل الأصغر في الجزائر، والتمويل الأصغر كما هو معروف في الجزائر هو يمثل القروض المصغرة، وبذلك سيتم التركيز على الجهات الفاعلة ضمن صناعة التمويل الأصغر كتجربة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالجزائر وبنك بركة الجزائري من خلال جهاز التمويل الأصغر المؤسس في هذا المجال وغيرها من الجهات المانحة للقروض المصغرة.

المطلب الأول: تجربة الوكالة الوطنية لتسيير للقرض المصغر في مجال التمويل الأصغر

تعتبر الوكالة الوطنية للقرض المصغر من ضمن برامج الوطنية الساعية لمنح القروض المصغرة من أجل تنمية المجتمع.

1. التعريف بالوكالة الوطنية لتسيير للقرض المصغر

تأسست الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر سنة2004 بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1424 الموافق لـ22 جانفي 2004[1]، وضعت الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع أنشطة الوكالة وفقا لأحكامه، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية وهي تندرج ضمن الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفقر والتهميش، وقد جاءت لتطوير آلية القرض المصغر من أجل مكافحة البطالة وعدم الاستقرار في المناطق الحضرية والريفية، وسعيا إلى تعزيز التكامل الاجتماعي والاقتصادي للسكان دون دخل أو ذوي الدخل المنخفض وغير المستقر، وكانت ظروف نشأتها مواتية حيث قدّر معدل النمو السنوي ب5%، الديون الخارجية على المدى المتوسط والطويل في انخفاض كبير، وتزامنا مع إطلاق برامج وطنية في مجالات السكن والصحة والتعليم، والزراعة، والأشغال العمومية وغيرها.[2]

يشير المرسوم على إلزامية متابعة المشاريع الممولة من طرف الوكالة، وإنشاء قاعدة بيانات للمعطيات حول الأنشطة الممولة، كما تقدم الوكالة استشارات ومساعدات للمستفيدين من القروض وذلك عبر مرافقيها في مسار التركيب المالي ورصدا للقروض الممنوحة، وفي إطار

[1]- المرسوم التنفيذي رقم 04-14، المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير للقرض المصغر وقانونها الأساسي، الجريدة الرسمية، العدد 06،2004، ص: 8.

[2]- منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على الرابط:.http://www.angem.dz/ar/article/contexte-de-creation بتاريخ 2018/09/16

التركيب المالي للمشاريع تتكفل الوكالة بطلب التمويل من البنوك والمؤسسات المالية، وتنفذ خطة التمويل ومتابعة انجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون التي استوفت آجالها في السداد ولم تسدد.

2. صيغ التمويل المتاح من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تعتمد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في برنامج تمويلها على صيغتين من التمويل انطلاقا من سلفه صغيرة بدون فوائد تمنحها الوكالة والتي لا تتجاوز100.000دج إلى قروض معتبرة لا تتجاوز1000.000 دج والتي تستدعي تركيبا ماليا مع إحدى البنوك، تسمح كل صيغة بحكم خصوصياتها، بتمويل أنشطة محددة كما يستقطب أيضا فئة معينة من السكان فيؤدي ذلك إلى نوع من التخصص في المشاريع مما يزيد من رفع فعالية هاتين الصيغتين والمتمثلتين في:[1]

- تمويل شراء المواد الأولية: وهو عبارة عن قرض تمنحه بقيمة 100.000دج بدون فوائد يتم تسديده على مدى 24 إلى 36 شهرا، وقد يصل إلى 250.000دج، على مستوى ولايات الجنوب الجزائري، وهذا النوع من التمويل موجه أساسا لشراء المواد الأولية.
- التمويل الثلاثي: قرض بقيمة لا تتعدى 1000.000دج، موجه لإنشاء المؤسسات واقتناء العتاد الصغير وشراء المواد الأولية في إطار إنشاء المشروعات الصغيرة، وهو عبارة عن تمويل ثلاثي بمساهمة شخصية بمعدل 1%، وقرض بدون فوائد بمعدل 29%، وقرض بنكي70%ويتم تسديده على مدى 12 إلى60 شهر (من سنة إلى خمس سنوات)، ويمكن توضيح خصائص تلك الصيغ التمويلية كما يلي:

[1]- منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، **مرجع سابق.**

الجدول رقم01 الصيغ التمويلية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

قيمة المشروع	100000دج	لاتتجاوز250000دج	لا يتجاوز1000000دج
صنف المقاول	جميع الأصناف (شراء مواد أولية)	(شراء مواد أولية) ولايات الجنوب	كل الأصناف
المساهمة الشخصية	0%	0%	%1
القرض البنكي	-	-	%70
سلفة الوكالة	100%	100	%29
نسبة الفائدة	-	5% مناطق خاصة 5%مناطق أخرى	5% مناطق خاصة (الجنوب والهضاب العليا) 10% بقية المناطق

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرwww.angem.dz بتاريخ: 2019/05/09

3. إحصائيات حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

عرف نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ نشأتها تطورا ملحوظا، وهذا ما يمكن إبرازه من خلال العناصر التالية:

1.3. عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة حسب صيغة التمويل: عرف نشاط الوكالة منذ نشأتها تطورا ملحوظا، حيث بلغ العدد الإجمالي للقروض الممنوحة من طرف الوكالة منذ نشأتها وبداية نشاطها أكثر من 962 ألف قرض نهاية شهر أفريل 2022، ومعظم تلك القروض تتمثل في صيغة التمويل لأغراض شراء المواد الأولية، وذلك بنسبة تقارب 90.02%، والجدول التالي يوضح ذلك:

الجدول رقم02: توزيع العدد الإجمالي للقروض الممنوحة

نوع وطبيعة التمويل	عدد القروض الممنوحة	النسبة%
عدد القروض دون فوائد لشراء المواد الأولية.	866351	%90.02
عدد القروض دون فوائد لإنشاء مشروع.	96018	%9.98
المجموع	962369	%100

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، موقع الكتروني www.angem.dz بتاريخ: 2022/06/20

من الملاحظ حسب الجدول أن عدد القروض الممنوحة بصيغة التمويل الثنائي قروض دون فوائد لشراء المواد الأولية أكبر بكثير من القروض الممنوحة بصيغة التمويل الثلاثي

قروض لإنشاء مشروع، ويرجع سبب ذلك إلى كون التمويل الثنائي يمول النشاطات التي لا تحتاج لرأس مال كبير وبذلك تكون عملية التمويل متاحة لها، في حين المشاريع في الغالب تحتاج لرأس مال أكبر من رأس مال شراء المواد الأولية، وقد لا يكون في مقدور المقترض تسديد نسبة مساهمته الشخصية، وأيضا قد ترفض طلبات القروض لعدم جديتها، والشكل التالي يفسر الجدول بشكل أوضح.

الشكل رقم04: توزيع العدد الإجمالي للقروض الممنوحة بحسب صيغة التمويل

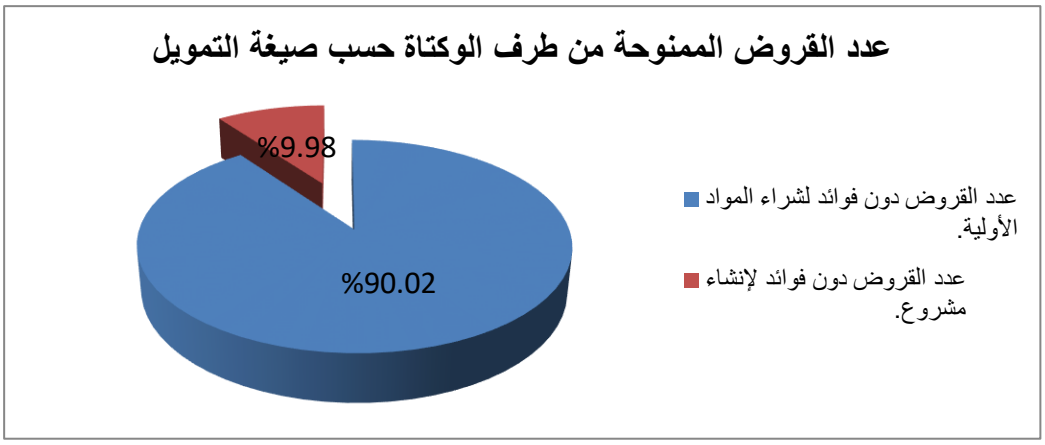

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على معطيات الجدول رقم02

2.3. **عدد القروض الممنوحة حسب جنس المستفيد**: بتوزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجنس نجد أن أغلب المستفيدين هم من فئة النساء بمقدار يفوق 63.35% من إجمالي القروض الممنوحة، وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم 03: توزيع طلب القروض حسب الجنس (إلى غاية 2022/04/30).

جنس المستفيد	نساء	رجال	المجموع
العدد	609654	352715	962369
النسبة (%)	63.35	36.65	%100

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz بتاريخ: 2022/06/20

نلاحظ أن النساء هن الأكبر حصة وطنيا من حيث الاستفادة من القروض الممنوحة بنسبة63.35% ويليهم الرجال بـ36.65% وهو ما يفسر أن النساء الأكثر اهتمام بقروض شراء

المواد الأولية من أجل شراء مواد النسيج والخياطة (صناعات تقليدية)، ويتضح هذا أكثر من خلال الشكل التالي المترجم للجدول.

شكل رقم 05: توزيع طلب القروض حسب الجنس (إلى غاية2022/04/30)

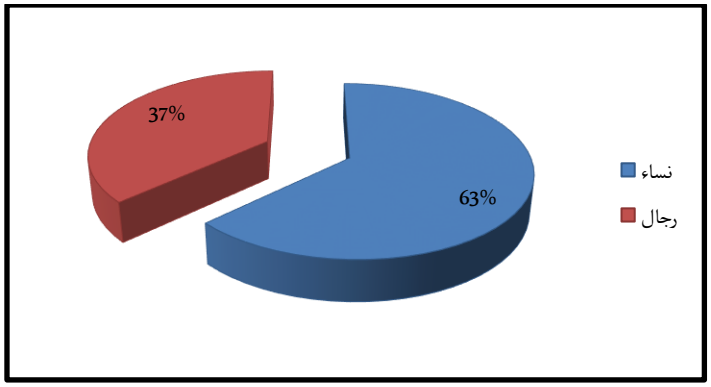

المصدر: بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 02 توزيع منح القروض حسب الجنس

3.3. **قطاعات النشاط المستفادة من القروض:** عملت وكالة القرض المصغر على تمويل مجموعة من النشاطات في مختلف القطاعات منذ نشأتها إلى غاية 30 أفريل 2022، ويمكن توضح ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم 04: توزيع العدد الإجمالي للقروض الممنوحة حسب النشاط (2022/04/30)

قطاع الأنشطة	عدد القروض الممنوحة	النسبة (%)
فلاحة	130213	%13.53
الصناعة الصغيرة	380322	%39.52
البناء والأشغال العمومية	85340	%8.87
الخدمات	190313	%19.78
الصناعة التقليدية	169597	%17,62
تجارة	5595	%0,58
الصيد البحري	989	%0,10
المجموع	962369	%100

المصدر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر www.angem.dz بتاريخ:2022/06/20

من خلال الجدول توزيع طلب القروض حسب قطاع النشاط يلاحظ أن قطاع الصناعة الصغيرة قد تحصل على أكبر حصة من القروض بـ39.52%(380322 قرض)، باعتبار أن الصناعات الصغيرة تحتاج فقط لرأس مال صغير لبدأ النشاط، ثم قطاع الخدمات بـ190313

قرض بنسبة19.78%، ثم يأتي قطاع الصناعات التقليدية بـ169597قرض بنسبة17.62% ثم قطاع فلاحة في المرتبة الرابعة ب13.53% ثم قطاع الأشغال العمومية ب8.87 % و أخيرا قطاع التجارة ب0.58%(5595 قرض)، يليه قطاع الصيد بنسبة 0.10% بعدد 989 قرض، وهذه النسب تختلف من ولاية لأخرى بحسب طبيعة كل ولاية وحسب النشاط الأكثر ممارسة فيها، الشكل البياني التالي يوضح ذلك.

الشكل 06: توزيع العدد الإجمالي للقروض الممنوحة حسب قطاع النشاط (منذ نشأة الوكالة إلى غاية 2022/04/30)

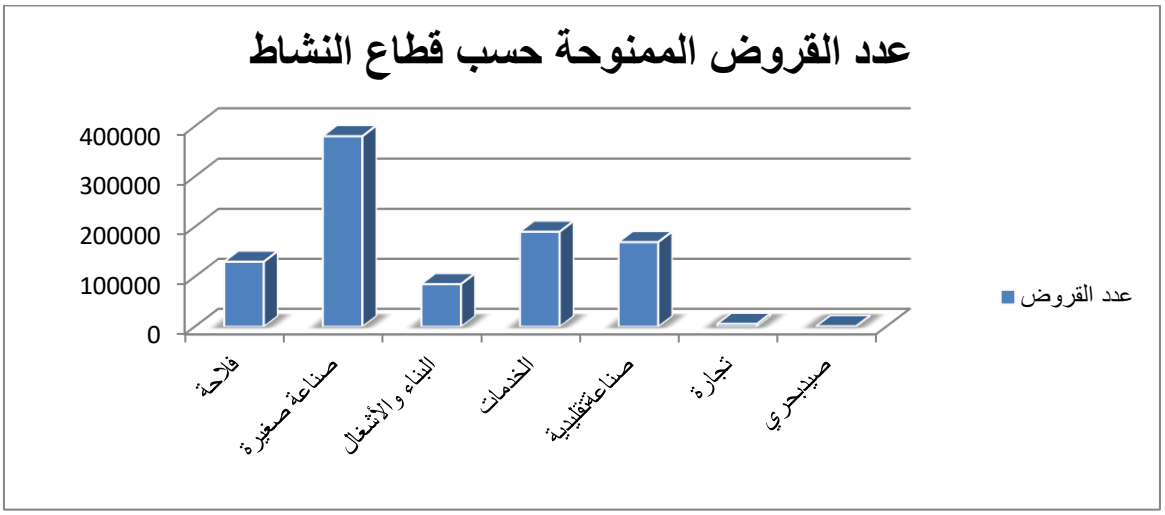

المصدر: بالاعتماد على معطيات الجدول -03- توزيع طلب القروض حسب قطاع النشاط

ورغم تصدر الصناعات الصغيرة واستحواذها على العدد الأكبر من القروض إلاّ أنّ هذا لا يمنع التنوع في ممارسة مختلف النشاطات.

المطلب الثاني: التمويل الأصغر تحت غطاء صندوق الزكاة في الجزائر(القرض الحسن)

أنشئ صندوق الزكاة الجزائري سنة 2003 استنادا إلى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 91-81 المؤرخ في7 رمضان عام1411ه الموافق ل23 مارس1991 والمتعلق ببناء المسجد وتنظيمه وتسييره وتحديد وظيفته وبخاصة المادتين 15 و22 منه، وهو مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

1. تعريف بصندوق الزكاة الجزائري

صندوق الزكاة الجزائري يعتبر بمثابة مؤسسة دينية اجتماعية تحت إشراف و وصاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تضمن له التغطية القانونية بموجب المرسوم التنفيذي

المنشئ له[1]، وتتولى هذه المؤسسة مهمة ترشيد الزكاة تحصيلا وإنفاقا، في إطار أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين المعمول بها[2]، ويسير من طرف القوى الفاعلة في المجتمع من أئمة ولجان أحياء وذوي البر والإحسان وهذا كله تحت رقابة وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، حيث كانت الانطلاقة لهذه التجربة باختيار ولايتي عنابة وسيدي بالعباس لتطبيقها، حيث تم فتح حسابين بريديين جاريين تابعين لمؤسسة المسجد على مستوى هاتين الولايتين، لاستقبال وتلقي أموال المزكين وتبرعات المحسنين والمتصدقين في شكل حوالات بريدية، بشرط أن لا تقبل الزكاة إلا نقدا ووفق هذه الطريقة، في سنة 2004 تم تعميمها على كافة ولايات الوطن[3]، لفتح حسابات بريدية على مستوى كل ولاية، تكون تابعة لصندوق الزكاة، ومن خلالها يتم تحصيل وصرف الأموال عن طريق الحوالات البريدية فقط، ويتم صرف الزكاة من خلال محضر مداولات نهائية تقوم بإعدادها لجان ولائية متخصصة وتشمل هذه المحاضر قائمة اسمية بالتنسيق مع الجهات المختصة بأسماء المستحقين، تضبط في الهيئات الاستشارية القاعدية والولائية، يتشكل الصندوق من ثلاث مستويات تنظيمية وهي:[4]

- **اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة:** وهي موجودة على مستوى كل دائرة وظيفتها تحديد المستحقين للزكاة على مستوى كل دائرة، وهي تنفذ مختلف عمليات الجمع والتوزيع والبحث عن المستحقين الحقيقيين للزكاة وإحصاؤهم وفق التوجيهات العامة، كما تتكفل بالنشاط التحسيسي والتوجيهي على مستوى الدوائر والبلديات، حيث تتكون لجنة مداولتها من: رئيس الهيئة وهو الإمام المعتمد في الدائرة، رؤساء لجان المساجد، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المزكين.
- **اللجنة الولائية لصندوق الزكاة:** عددها بعدد الولايات الجزائر، تتواجد على مستوى كل ولاية، تتكفل بمهمة الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى كل ولاية، وهذا بعد القرار الابتدائي على مستوى اللجنة القاعدية، مهامها الأساسية تتمثل في الإشراف على

[1] -مرسوم تنفيذي رقم 82/91 المؤرخ في 7رمضان1411هـ الموافق ل:23مارس1991 يتضمن إحداث مؤسسة المسجد.10 أفريل 1991، من الجريدة الرسمية العدد16/1991، ص: 539.

[2]- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، **التعريف بصندوق الزكاة**، الموقع الالكتروني للوزارة www.marw.dz يوم2018/06/16

[3]- كمال رزيق، براهمي خالد، **تجربة الجزائر في التمويل الزكوي-دراسة تحليلية لصندوق الزكاة لولاية تبسة(2004-2012)**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي(الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب-البليدة-الجزائر-، 2013، ص: 3.

[4]- وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، - **صندوق الزكاة**-،الموقع الإلكتروني للوزارة:-http://www.marwa.dz/index.php .2018-06-16

جمع وتوزيع الزكاة وفق التوجيهات العامة للجنة الوزارية، بالإضافة إلى النشاط التحسيسي المستمر، وتتشكل هذه اللجان أساسا من ممثل الأغنياء و المجتمع المدني بالإضافة إلى بعض الهيئات المتعاملة مع الصندوق كالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، ويترأسها مدير الشؤون الدينية والأوقاف بالولاية.

- **اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة:** ونجد من مكوناتها المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، والذي يتكون من: رئيس المجلس، رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة، أعضاء الهيئة الشرعية، ممثل المجلس الأعلى، ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بالصندوق، كبار المزكين، وفيه مجموعة من اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية وتوجهها، من مهامها الأساسية كونها الهيئة المنظمة لكل ما تعلق بصندوق الزكاة في الجزائر، وتشرف على تأطير عملية جمع وتوزيع الزكاة على المستوى الوطني، وبالتالي فعملها تنظيري بالدرجة الأولى.

2. **دور صندوق الزكاة في مجال منح القروض**

إضافة إلى الدور الرئيسي الذي يلعبه صندوق الزكاة في تحصيل الزكاة وصرفها على مصارفها الشرعية خاصة منهم الفقراء والمساكين، فإنه يقوم أيضا بدور كبير في تمويل المشاريع الصغيرة للشباب بصيغة القرض الحسن، وبها يفعّل دور الصندوق في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر، وقد أمضت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف اتفاقية تعاون مع بنك البركة الجزائري ليكون وكيلا تقنيا لها في مجال منح واستثمار أموال الزكاة ودعم لمشاريع تشغيل الشباب، ويقدم صندوق الزكاة الجزائري التمويل للأغراض التالية:[1]

- ✓ تمويل مشاريع دعم وتشغيل الشباب.
- ✓ تمويل مشاريع الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.
- ✓ تمويل المشاريع المصغرة.
- ✓ دعم المشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض التابع لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ✓ إنشاء شركات بين صندوق استثمار أموال الزكاة وبنك البركة الجزائري.

[1]- ناصر سليمان، **تجربة الجزائر في تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن" دراسة تقييمية"** بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثاني حول تطوير نظام مالي إسلامي شامل، الخرطوم، السودان،11/10/09، ص: 22.

بالرغم مما تنص عليه الاتفاقية إلا أن الواقع كان عكس ذلك نظرا للقدرات التمويلية المحدودة للصندوق، حيث لم يستطع التكفل بتمويل كل تلك الأنواع المذكورة، حيث اكتفى بتمويل عدد محدود من المشاريع في إطار صندوق الزكاة، وقام الصندوق بتخصيص ما نسبته37.5% من موارده لتقديم قروض حسنة للشباب ولتمويل مشاريعهم المصغرة، وتم حساب هذه النسبة على أساس أن هناك مصارف شرعية غير متوفرة في الجزائر وهي" المؤلفة قلوبهم"، و"الرقاب"، و"الغارمين"، تم جمع نسبتهم وصرفها كقرض حسن، على افتراض تساوي بين المصارف الثمانية للزكاة بنسبة 12.5% لكل منها.[1]

لقد تطور عدد المشاريع الممولة من طرف صندوق الزكاة في إطار تمويل القروض الحسنة تطورا ملحوظا خلال الفترة بين 2003-2014، حيث تشير الإحصائيات إلى أنّ عدد المشروعات الممولة من طرف الصندوق قد بلغ حوالي 7583 مشروع، ويمكن عرض هذا التطور من خلال الأرقام الواردة ضمن الجدول التالي:[2]

الجدول رقم05: تطور عدد المستفيدين من القروض الحسنة لصندوق الزكاة خلال الفترة 2003-2013

السنوات	عدد الطلبات	عدد المستفيدين	العدد التراكمي للمستفيدين
2003	7	07	07
2004	1193	186	193
2005	1786	516	709
2006	2167	731	1440
2007	1855	814	2254
2008	1951	654	2908
2009	2037	716	3624
2010	2602	858	4482
2011	3447	1125	5607
2012	5077	1338	6945
2013		638	7583
المجموع		7583	7583

المصدر: وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

[1]- الطيب بولحية، **دور الترويج في تفعيل مؤسسات الزكاة-صندوق الزكاة-الجزائر**، مذكرة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة سعد دحلب، البليدة، 2005، ص: 143.

[2]- عبد الحليم عمران، (2020)، **مرجع سابق**، ص: 210.

من الملاحظ أيضا أن نسبة التمويل التراكمي للمستفيدين لم تتجاوز31.3%من حجم الطلبات على القرض الحسن، وهذا يفسر زيادة الطلب على زيادة التمويل، فمصدر الزكاة معروف وكما ذكر سابقا أنها تصرف على ثمانية أوجه، حسب الأولوية وذلك مصداقا لقوله تعالى في قوله" إنَما الصَدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤَلفة قلوبهم وفي الرَقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السَبيل فريضة من الله والله عليم حكيم "صدق الله العظيم-الآية 60من سورة التوبة-، حسب هذه الآية الكريمة فتخصيص مصارف الزكاة واضح، وتتفاوت أموال الزكاة من وقت لآخر باعتبارها تبرعات طوعية في طبيعتها، ويعتمد تحصيل الزكاة على رغبة المسلم في التصدق، وهذا يبين سبب عدم القدرة على تغطية جميع الطلبات، وعدم كفاية الموارد المالية لصندوق الزكاة في مواجهته للطلبات المتزايدة من طرف الفئات المعدومة.

إلا أنه وبالرغم من ذلك تجربة صندوق الزكاة تمثل تجربة في التمويل الأصغر لها أهمية بالغة خاصة لو تم الاستفادة منها بأحسن الطرق، فالقرض الحسن يكون بمبالغ صغيرة لذلك يعتبر ضمن التمويل الأصغر، ويسدد القرض بأقساط شهرية خلال فترة لا تتجاوز الثلاث سنوات (36 شهرا)، والزكاة أداة تمويلية فاعلة في توفير فرص حقيقية للفقراء للخروج من دائرة الفقر، ويكون هذا بإتباع أفضل السبل التي تمكَن الصندوق من ضمان تغطية كل المخاطر التي يمكن مواجهتها، وخاصة إذا كان عدد المتصدقين أكبر بكبير من عدد الطالبين للقروض.

كما يمكن القول أن عدم كفاية أموال الزكاة من تمويل مشاريع الفقراء، يحتم على ضرورة التوجه إلى إتباع المنهج التجاري، بمعنى على مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي أن تتبع المنهج التجاري في حشد الموارد وتوجيهها إلى الفئة المعدومة الطالبة للعمل، ويتم هذا من خلال قبول الودائع الادخارية أو الحصول على الأموال من البنوك الإسلامية المحلية من أجل التمويل المستمر، وهناك عدة أمثلة لحالات ناجحة اتبعت هذا المنهج التجاري، من بينها صندوق الزكاة القطري الذي يقوم بتعبئة الأموال بصورة مستمرة من سوق رأس المال لتمويل برامجه الخيرية والاستثمارية، وأيضا برنامج تمويل المشاريع الصغيرة لمصرف القرض - وكالة الزكاة الوطنية- بأندونيسيا، وهي أيضا تجربة ناجحة، حيث كانت بداية هذا المصرف كمؤسسة للزكاة في أندونيسيا ثم تطور برنامجه في تمويل المشاريع الصغيرة ليصبح وحدة

عمله الاستراتيجي، وأصبح قادرا على إدارة أعماله بشكل مستقل[1]، الشكل الموالي يبين كيفية إدماج المنهج التطوعي مع المنهج التجاري في مؤسسات التمويل الأصغر.

الشكل رقم 07: دمج التمويل التجاري مع التمويل التطوعي في مؤسسات التمويل الأصغر

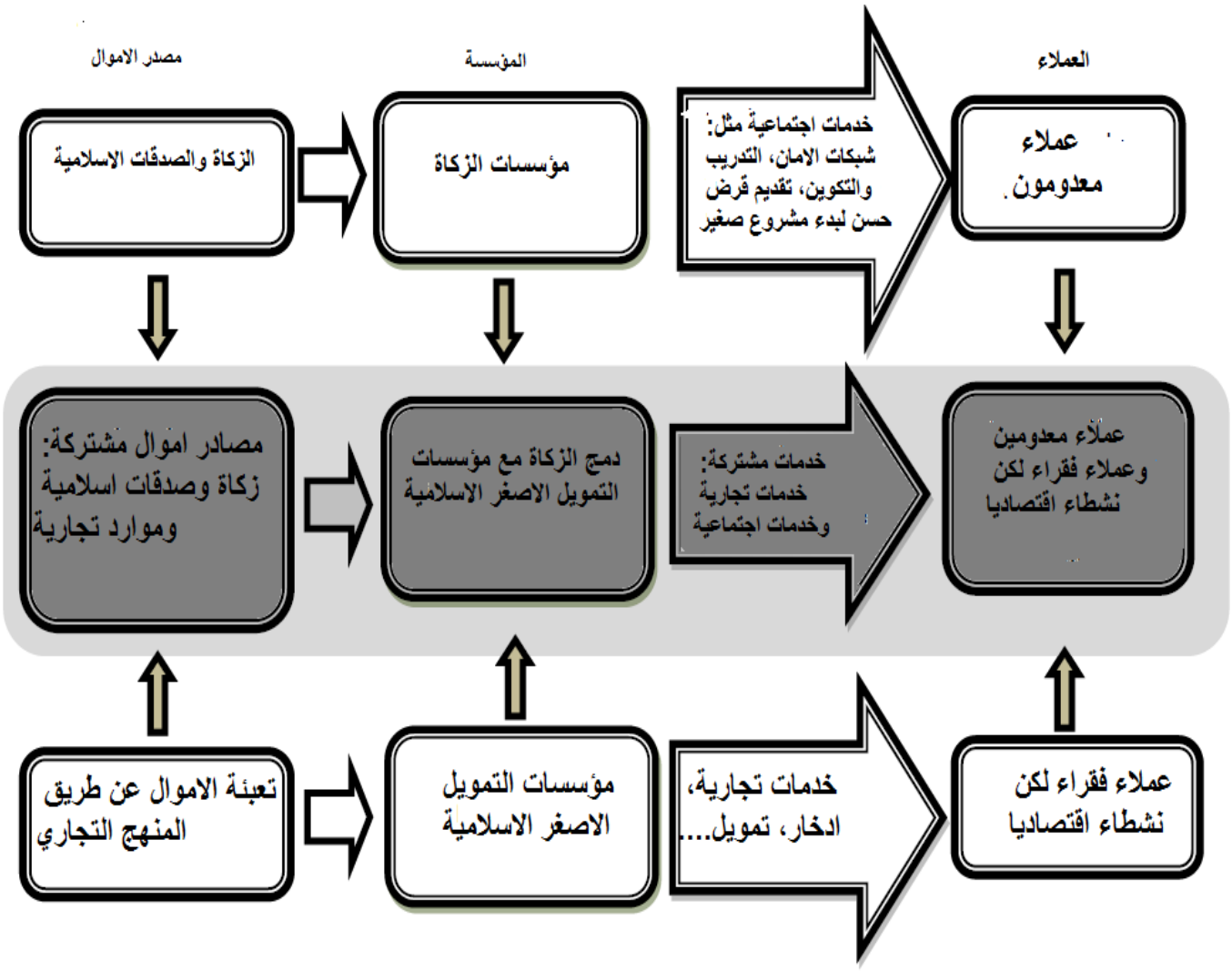

Source : Aimatul Yumna, Integrating *zakat* and Islamic charities with microfinance initiative in the purpose of poverty alleviation in Indonesia, 8th International Conference on Islamic Economics and Finance p 09

المطلب الثالث: تجربة بنك البركة الجزائري في مجال التمويل الأصغر

كان لبنك البركة الجزائري تجربة هامة في مجال التمويل الأصغر تمثلت في إقامة برنامج نموذجي للتمويل الأصغر الإسلامي.

[1]- سليم موالدي، **مرجع سابق**، ص 15.

1. التعريف ببنك بركة الجزائري

بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام و خاص)، تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج، و بدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر1991، أما في ما يخص المساهمين, فهما بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر) و مجموعة دلة البركة السعودية، في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003، فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تمويلات واستثمارات، وذلك بالموافقة مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية، ومازال بنك بركة الجزائري إلى غاية الآن البنك الإسلامي الرائد في الجزائر، والذي يقدم مجموعة متعددة من الخدمات المصرفية والمالية عبر شبكة من الفروع يبلغ عددها 25 فرعا على القطر الجزائري.[1]

2. البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر لبنك البركة الجزائري

في إطار أحد المشاريع التنموية الممولة من قبل برنامج التعاون الدولي الألماني DEVED—GTZ وبمشاركة وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى مدينة غرداية، ومن أجل تسهيل حصول الحرفيين على التمويل الكافي لممارسة نشاطاتهم الحرفية، تم في هذا السياق تأسيس مؤسسة للخدمات المالية المسماة اختصارا FIDES Algérie بالتعاون مع بنك البركة الجزائري، وهذا مع نهاية سنة2008، حيث تقوم المؤسسة بدراسة وتقييم مشاريع الحرفيين ومدى قابليتها للحصول على التمويل، حيث بناء على تلك الدراسة ترسل مؤسسة الخدمات المالية في إطار الاتفاقية المبرمة مع بنك البركة الجزائري بضمان المتابعة المستمرة للحرفيين الحاصلين على التمويل. [2]

التمويل المقدم من قبل البنك هو وفق صيغة التمويل بالمشاركة بمبلغ أقصى قدره 5000.00دج لمدة تتراوح بين 12و24 شهرا، وتشير الإحصائيات المتوفرة حاليا إلى أنّه خلال السنة الأولى من النشاط تم تمويل 45 مؤسسة، أين تم تسجيل حالتين فقط عن التأخر عن السداد في الآجال المتفق عليها.

[1]-عبد الحليم عمران، **مرجع سابق** ، ص: 216.
[2]- **نفس المرجع**، ص: 217.

1.2. **الإطار التنظيمي للبرنامج النموذجي للتمويل الأصغر**: تم تصميم إطار تنظيمي للبرنامج النموذجي للتمويل الأصغر لضمان نجاحه وعدم فشله، يتكون من ثلاث أطراف أساسية تتمثل في مؤسسة الخدمات المالية، بنك بركة الجزائري، لجنة الأعيان.

- **مؤسسة الخدمات المالية**: توجد مجموعة من المهام التي تتكفل بها هذه المؤسسة ضمن البرنامج، حيث تعمل على دراسة وتقييم المشاريع الصغيرة والمصغرة المقدمة من طرف طالبي التمويل من صغار الحرفيين وصغار المستثمرين ومدى قابليتها للحصول على التمويل، من خلال هذه الدراسة يتم اختيار المشاريع القابلة للتمويل، وترسل بعد ذلك إلى بنك البركة الجزائري من أجل تقديم التمويل المطلوب للمشاريع المقبولة، كما تقوم مؤسسة الخدمات المالية في إطار الاتفاقية مع بنك البركة الجزائري ضمن هذا البرنامج التمويلي بضمان المتابعة المستمرة لأصحاب المشروعات المقبولة والمحصلين على التمويل، وذلك بالتنسيق مع لجنة الأعيان بالمنطقة.[1]
- **بنك بركة الجزائري:** ضمن هذا البرنامج وفي إطار مشاركة بنك البركة الجزائري في تنفيذ برنامج التمويل الأصغر بمدينة غرداية، يقوم البنك باستحداث صيغة التمويل بالمشاركة الملائم لخصوصيات أصحاب المشاريع الصغيرة وأصحاب الحرف والمشروعات الصناعية التقليدية، ويقوم البنك بعمليات تقديم التمويل والإمضاء على الاتفاقيات المتعلقة بتلك المعاملات المالية مع أصحاب المشروعات الممولة، ويعمل البنك على ضمان متابعة عمليات التحصيل للأموال الممنوحة لأصحاب المشاريع الممولة، كما يقوم بنك البركة الجزائري ضمن هذا البرنامج التمويلي بعمليات التسيير الإداري والمحاسبي لهذه العمليات التمويلية، ولقد استفاد البنك من ضمانات مقدمة من بنك أجنبي للتقليل من المخاطر المرتبطة بهذا الدور التمويلي ضمن برنامج التمويل الأصغر في مدينة غرداية.
- **لجنة الأعيان:** ويتمثل دورها ضمن برنامج التمويل الأصغر في المشاركة المستمرة في عمليات تقديم التمويل لأصحاب المشروعات الصغيرة والحرف ومشروعات الصناعة التقليدية، كما تقوم هذه اللجنة بالمشاركة في تحصيل الأموال الممنوحة لأصحاب المشروعات في حالات عدم الوفاء بالتزاماتهم وتعهداتهم اتجاه بنك البركة الجزائري

[1]-عبد الحليم عمران، **مرجع سابق**، ص: 218

ضمن البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر، كما يمكن أن يتعدى دورها إلى العمل على تطوير هذا البرنامج أو الجهاز التمويلي ليصبح جهازا تمويليا ناجحا في المنطقة.[1]

2.2. **مبادئ البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر:** تتمثل المبادئ المعمول بها ضمن البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر على مستوى بنك البركة الجزائري في مجموعة من المبادئ الهامة، وهي كما يلي:[2]

- **تنظيم النساء الفقيرات في مجموعات:** فيما يخص تمويل النساء الحرفيات الماكثات في البيوت فقد تم اعتماد صيغة القروض بدون فوائد أي القرض الحسن، بمبالغ تتراوح مابين 10.000دج و500.000دج، ولمدة تتراوح ما بين 3 إلى 12 شهرا، مع شرط أن يكون هؤلاء النساء منظمين في شكل مجموعات متضامنين فيما بينهم-منهج الإقراض الجماعي-أسلوب ضمان المجموعة.
- **منح القروض التضامنية**: بمعنى يكون تضامن بين أعضاء المجموعات المشكلة من أجل الحصول على القرض، وتمنح القروض بشكل فردي لأعضاء المجموعة، على أن يسدد في وقت لاحق بضمان المجموعة.
- **ربط منح القروض بالادخار:** يتجسد هذا المبدأ من خلال حرص بنك البركة الجزائري على جعل النساء الماكثات في البيوت المستفيدات من القرض وفق صيغة القرض الحسن والمرابحة يقمن بدفع مبالغ بسيطة يتم وضعها في حسابات ادخارية خاصة، تتراوح قيمة المبالغ المدَخرة ما بين 500 دج و700دج لكل قسط من أقساط القروض يتم دفعها من طرف النساء المستفيدات، على أن تعاد هذه المبالغ المدَخرة إلى أصحابها في نهاية مدة القرض.
- **مبدأ التدرج في تقديم التمويل من خلال الصيغ المالية المقترحة**: عند منح التمويل للنساء الماكثات في البيت بعد استيفاء شروط القرض، يكون التمويل أو القرض الممنوح بصيغة القرض الحسن في البداية، وفي حالة استيفاء القرض الحسن من طرف النساء المستفيدات من القروض بالتزاماتهن المالية اتجاه البنك، تمنح لهن القروض بصيغة المرابحة إذا ما رغبن في الحصول على التمويل مرة أخرى.

[1]-عبد الحليم عمران، **مرجع سابق**، ص: 219
[2]- **نفس المرجع**، ص ص: 222-223.

- **مبدأ تفعيل الضمانات المعنوية**: في إطار تفعيل الضمانات المعنوية تم تشكيل المجموعات التضامنية في إطار التعامل مع النساء الفقيرات الماكثات في البيت من خلال تقديم القروض الحسنة التضامنية.

3.2. الصيغ التمويلية المقترحة ضمن البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر

في البداية كانت الصيغة المعتمدة في تنفيذ البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر هي صيغة التمويل بالمشاركة، صيغة التمويل بالقرض الحسن، وفي الوقت الراهن اعتمد البنك البركة الجزائري في إدارة البرنامج على ثلاث صيغ تمويلية باعتباره هو الطرف الأساسي والوحيد، ويمكن ذكر خصائصها فيما يلي:[1]

- **التمويل من خلال صيغة القرض الحسن:** وتتضمن صيغة القرض الحسن الخصائص التالية:
  - ✓ تم توجيه هذه الصيغة التمويلية للنساء الفقيرات الماكثات في البيوت فقط.
  - ✓ قيمة التمويل مبلغ مالي قيمته 10000.00دج ويصل إلى 30000.00دج.
  - ✓ يسدد هذا القرض في فترة تختلف باختلاف الحالات، تتراوح ما بين 04 أشهر إلى06 أشهر.
  - ✓ يمنح هذا النوع من التمويل مرة واحد غير قابل للتجديد.
- **التمويل من خلال صيغة المرابحة المصغرة:** وتتضمن هذه الصيغة التمويلية الخصائص التالية:
  - ✓ هي كالصيغة الأولى موجهة لتمويل فئة النساء الفقيرات الماكثات في البيت فقط.
  - ✓ القيمة المالية للتمويل تتراوح بين مبلغ 30000.00دج لتصل إلى مبلغ 70000.00دج.
  - ✓ يسدد القرض الممنوح خلال فترة تتراوح ما بين 10 أشهر إلى 14 شهرا، وتختلف باختلاف الحالات الممولة.
- **التمويل من خلال صيغة المشاركة:** وتتضمن هذه الصيغة التمويلية الخصائص التالية:
  - ✓ يغطي التمويل التكاليف الاستثمارية ورأس المال العامل.

[1] - عبد الحكيم عمران، **مرجع سابق**، ص: 150-151.

- ✓ التمويل بصيغة المشاركة موجه تقريبا لكل المجالات الاستثمارية، باستثناء النشاطات الفلاحية وتربية المواشي.
- ✓ قيمة التمويل في هذه الصيغة التمويلية تتراوح مابين150000.00إلى 200000.00دج.
- ✓ فترة تسديد القرض تختلف باختلاف الحالات، وتتراوح المدة مابين 3 أشهر إلى 36 شهرا.

3.3. شروط الحصول على تمويل من خلال البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر: هناك مجموعة من الشروط والضوابط حددتها إدارة بنك البركة الجزائري لمنح وتقديم التمويل للفئات المستهدفة، وتختلف هذه الشروط باختلاف الصيغ التمويلية المستخدمة، وهي كما يلي:[1]

- **شروط الاستفادة من التمويل بصيغة القرض الحسن:** حتى تتمكن فئة النساء المستهدفة من التمويل من الحصول على مبلغ التمويل وجب عليها احترام مجموعة من الشروط تتمثل في ما يلي:

- ✓ أن تكون النساء الفقيرات الماكثات في البيوت عضوات في مجموعات تضامنية.
- ✓ يجب أن يكون للنساء الراغبات في الحصول على التمويل شخص معنوي ضامن لهن أمام البنك.
- ✓ يجب أن يكون سن النساء الراغبات في الحصول على التمويل بصيغة القرض الحسن أكثر من 18 سنة.
- ✓ يجب أن لا يتجاوز الدخل الشهري للنساء الماكثات في البيت مبلغ18000.00دج.

- **شروط الاستفادة من التمويل من خلال صيغة المرابحة المصغرة:** هناك مجموعة من الشروط التي يجب أن تتوفر وجب احترامها من طرف الراغبين في الحصول على التمويل بهذه الصيغة، وتتمثل فينا يلي:

- ✓ أن يتمتع الشخص أو الفئة الراغبة في الحصول على التمويل أو بصورة أوضح النساء الماكثات في البيت بالسيرة الحسنة، ويقصد بها هنا الوفاء بالالتزام المالي اتجاه البنك في الآجال المتفق عليها.

[1] - المديرية العامة لبنك البركة الجزائري، **مرجع سابق**.

- ✓ أن يتوفر للنساء الماكثات في البيت الراغبات في الحصول على التمويل وفقا لهذه الصيغة شخص معنوي يضمنهن لدى البنك، وأيضا يطلب البنك كفالة شخصية وتضامنية في هذا المجال.

- **شروط الاستفادة من التمويل من خلال صيغة المشاركة:** هناك مجموعة من الشروط يجب توفرها واحترامها من طرف المستفيدين من التمويل بصيغة المشاركة، وتتمثل هذه الشروط فيما يلي:

- ✓ بالنسبة للمشاريع التي يمسها التمويل هي المشاريع القائمة فقط، بمعنى لا يستفيد أصحاب المشاريع التي لم تنشأ بعد ولا تمول المشاريع الجديدة.
- ✓ بالنسبة للأفراد الراغبين في الحصول على التمويل وفق صيغة التمويل بالمشاركة يجب أن تتوفر لديهم كل الوثائق التي تثبت سلامة وضعهم اتجاه مصالح الهيئات الجبائية وشبه الجبائية.
- ✓ يمنح التمويل بتوفر ضمان يتمثل في شخص معنوي ضامن للراغبين في الحصول على التمويل أمام البنك، وبالإضافة إلى إمكانية أن يطلب البنك تحرير عقد كفالة شخصية.

4.3. عرض لنتائج البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر لبنك البركة الجزائري:

1.4.3. تطور عدد المشاريع الممولة ضمن هذا البرنامج:

تطور عدد المشروعات الممولة من خلال البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر لبنك البركة الجزائري وفقا لصيغه المختلفة خلال الفترة الممتدة من 2009إلى 2014 تطورا ملحوظا، وبلغ عددها ما يفوق الألف مشروع، وهذا ما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم 06: تطور عدد المشاريع الممولة من طرف بنك البركة الجزائري خلال الفترة 2009-2014

صيغة التمويل	عدد المشاريع الممولة بصيغة القرض المصغر	عدد المشاريع الممولة بصيغة المرابحة المصغرة	عدد المشاريع الممولة بصيغة المشاركة	عدد المشاريع الممولة بصيغة الإجارة المصغرة
2009	146	0	49	0
2010	474	0	58	0
2011	298	0	24	0
2012	0	42	0	0
2013	112	127	15	0
2014	30	9	02	03
المجموع	1060	178	148	03

المصدر: عبد الحكيم عمران، اقتصاديات التمويل الأصغر-المفاهيم والمبادئ –التجارب الدولية والمحلية، الطبعة الأولى، الناشر ألفا للوثائق، قسنطينة، الجزائر، ص:228

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد المشاريع الممولة من طرف بنك البركة في إطار البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر، كان في تزايد خلال الفترة الممتدة من 2009 إلى 2011، وهذا نتيجة للدور الكبير الذي قامت به مؤسسة الخدمات المالية(FIDES Algérie) لكونها طرفا أساسيا مشاركا في إدارة هذا البرنامج، ثم حدث تراجع في منح التمويل سنة 2012 فيما يخص باقي الصيغ التمويلية، باستثناء التمويل بصيغة المرابحة المصغرة، كانت السنة الأولى التي يمنح فيها التمويل بصيغة المرابحة المصغرة، وكان سبب التراجع في عدد القروض الممنوحة خلال فترة 2012-2014 يكمن في توقف مؤسسة الخدمات المالية عن نشاطها بداية من شهر أفريل 2012، وتكفل بنك البركة الجزائري بإدارة برنامج التمويل الأصغر بصفة مستقلة عن الأطراف المشاركة في إدارة البرنامج.

الشكل الموالي يوضح أكثر عدد القروض الممنوحة لإنشاء المشاريع بمختلف الصيغ التمويلية المتاحة من طرف بنك البركة الجزائري خلال هذه الفترة 2009-2014.

الشكل رقم08: عدد المشاريع الممولة حسب الصيغ التمويلية المتاحة خلال 2009-2014

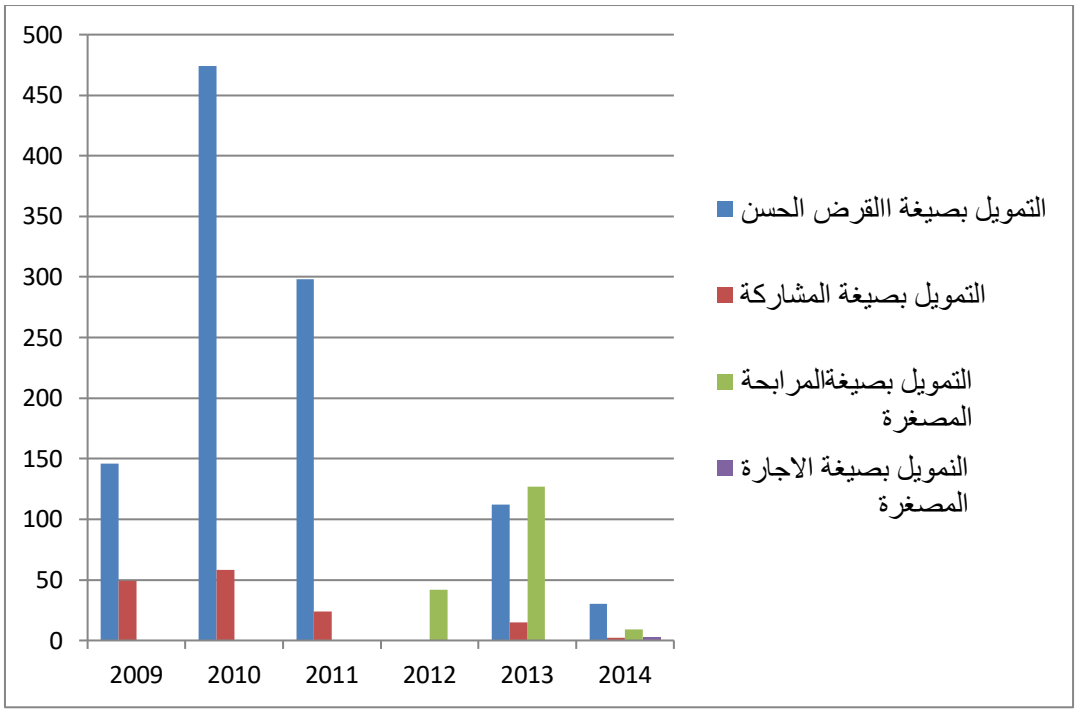

المصدر: عبد الحكيم عمران، اقتصاديات التمويل الأصغر-المفاهيم والمبادئ –التجارب الدولية والمحلية، الطبعة الأولى، الناشر ألفا للوثائق، قسنطينة، الجزائر، ص: 230.

1.4.4. توزيع عدد المشاريع الممولة حسب جنس المستفيد

حسب ما تم ذكره سابقا فإن بنك البركة الجزائري من خلال البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر يهتم بالتركيز على تمويل المشاريع الخاصة بفئة النساء الماكثات في البيوت، وهذا باستخدام الصيغ التمويلية المعتمدة ضمن هذا البرنامج، والجدول التالي يبين ذلك:

جدول رقم07: توزيع المشاريع الممولة حسب الجنس الصيغ التمويلية إلى غاية 31-12-2014

الصيغ التمويلية	العدد الإجمالي	توزيع المشروعات الممولة حسب الجنس			
		الإناث	النسبة %	الذكور	النسبة %
القرض الحسن	1060	1060	100	0	0
المرابحة المصغر	178	178	100	0	0
الإجارة المصغرة	03	01	33.33	02	66.66
المشاركة	148	02	1.35	146	98.64
المجموع	**1389**	**1241**	**89**	**148**	**11**

المصدر: المديرية العامة لبنك البركة الجزائري، مكتب التمويل الأصغر، أفريل 2014.

من خلال معطيات الجدول رقم07 يتضح أن الفئة المستفيدة من أغلب التمويلات هي فئة النساء، حيث استفادت من تمويل مشاريعها بنسبة 89%، فبنك البركة الجزائري كان مركزا بصورة واضحة على تمويل النساء الماكثات في البيت من خلال صيغتي القرض الحسن والمرابحة المصغرة، ويتضح ذلك أكثر من خلال الشكل البياني التالي:

الشكل رقم09: التوزيع النسبي للعدد الإجمالي للمشروعات الممولة حسب الجنس خلال الفترة 2009-2014

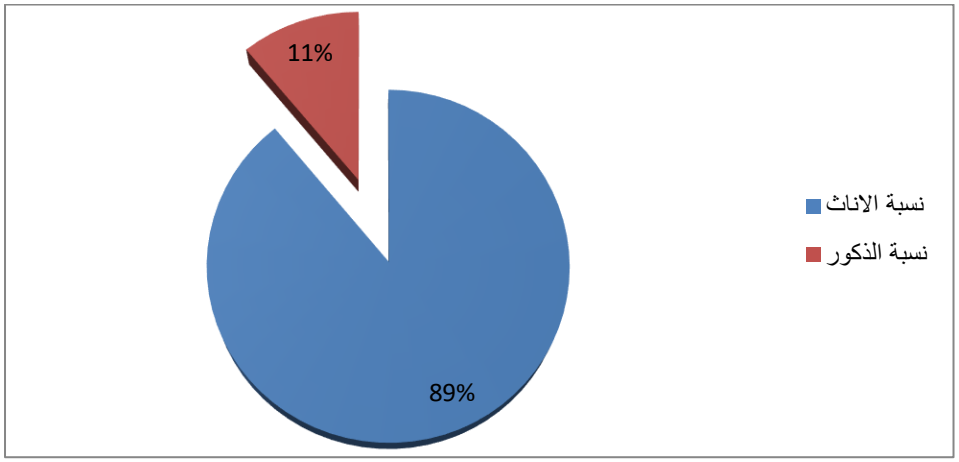

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم07

2.4.3. **تطور معدلات التحصيل على مستوى البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر**:

حسب المعطيات المصرح بها على مستوى مكتب التمويل الأصغر بالمديرية العامة لبنك البركة الجزائري، فإنَ معدلات التحصيل المسجلة ضمن البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر تتراوح مابين 70% إلى 95% خلال الفترة 2009-2014، وتتمثل الأسباب الأساسية في التدني لمعدلات التحصيل خلال بعض الفترات إلى ما يتعلق بطبيعة الأوضاع غير المستقرة التي عرفتها مدينة غرداية قي السنوات الأخيرة.

كانت نسبة معدلات التحصيل قد وصلت إلى معدلات عالية جدا في بداية هذا البرنامج، حيث لم يتم تسجيل إلا حالات قليلة جدا في التأخر عن التسديد في الآجال المتفق عليها.[1]

[1]- عبد الحكيم عمران، **مرجع سابق**، ص: 232 -233.

المبحث الثالث: سياسات وآليات تطوير صناعة التمويل الأصغر في الجزائر

تجربة التمويل الأصغر هي حديثة في الجزائر ويمكن تطويرها للأفضل حتى تعطي نتائج جيدة في مجال تمويل التنمية وتنمية الفقراء، وضمن هذا المبحث سيتم عرض بعض السياسات والآليات التي يمكن تطبيقها على مستوى الاقتصاد الجزائري من أجل تطوير صناعة التمويل الأصغر، وفقا لأفضل السياسات والممارسات المعمول بها على المستوى الدولي.

المطلب الأول: أهمية وضع إطار تشريعي يسمح بتأسيس مؤسسات التمويل الأصغر في الاقتصاد الجزائري

تعمل مؤسسات التمويل المصغر على منح القروض المصغرة بالإضافة إلى الخدمات الأخرى المرافقة للقرض أو دون القرض، فمؤسسات التمويل الأصغر تلعب دورا مهما في الإسهام في إحداث تنمية الاقتصادية، عن طريق محاربة الفقر والبطالة بتوفير التمويل الذي يسمح بإنشاء مؤسسات صغيرة وهي بدورها توفر مناصب شغل دائمة، من أجل هذا فمن الضروري العمل على فتح سوق التمويل الأصغر في الجزائر للمستثمرين المحليين والأجانب.

1. سن قوانين تفتح مجال التمويل الأصغر أمام المستثمرين من أجل تحفيز عملية تطوير صناعة التمويل الأصغر

بهدف تطوير مؤسسات التمويل الأصغر وإمدادها بمصادر التمويل الذي يسمح لها بمساعدة الفقراء، والفئات المعدومة وذوي الدخل المنخفض، من إنشاء مشاريعهم الخاصة بأحسن شكل، وبأقل تكلفة، وبسلاسة وسرعة الحصول على التمويل، من الضروري أن لا تبقى صناعة التمويل الأصغر احتكارا على المؤسسات المذكورة سابقا والهياكل الحكومية، وعلى الدولة إن تعمل على فتح سوق لمؤسسات التمويل الأصغر، وذلك بسن تشريعات قوانين تسمح للمستثمرين المحليين والأجانب من مؤسسات مالية وبنوك، ومنظمات غير حكومية وجمعيات خيرية وأفراد طبيعيين، بطلب تراخيص لفتح مؤسسات تمويل مصغر بالجزائر.[1]

2. تحديد الأشكال القانونية لمؤسسات التمويل الأصغر

بإتباع الخطوة الأولى وهي سن تشريعات وقوانين تسمح للمستثمرين المحليين والأجانب بفتح سوق لمؤسسات التمويل الأصغر، تأتي الخطوة الثانية وهي نتاج الأولى ، بسن القوانين

[1]- محنان صبرينة، **مرجع سابق**، ص:220.

يتحدَد الشكل القانوني لمؤسسات التمويل الأصغر، وتحدَد الخدمات التي يقدمها كل شكل وطريقة تسييره وحجم رأس المال الأدنى الذي يجب توفره لتأسيس مؤسسة التمويل الأصغر، ونسبة الإعانات والمشاركة التي تقدمها الحكومة الجزائرية لمؤسسة التمويل الأصغر إن أمكن ذلك، كما تحدد الجهات الداعمة لمؤسسات التمويل الأصغر.[1]

3. **تحديد نسبة معدلات الدعم التي قد تقدمه الحكومة الجزائرية لمؤسسات التمويل الأصغر**

من أجل تشجيع البنوك والمستثمرين لإنشاء مؤسسات التمويل المصغر بالجزائر، من الضروري على الحكومة الجزائرية تقديم الحوافز الأساسية من دعم مالي وإعفاءات ضريبية، وتتبع الحكومات لتشجيع الاستثمارات في مجال التمويل المصغر وتوفير الأموال لمؤسسات التمويل المصغر التي تنشط في مجالها الاقتصادي، مجموعة من الإجراءات والتدابير من أهمها تقديم الدعم المالي وفرض على البنوك تخصيص نسبة من محفظة الإقراض توجه لتمويل القروض المصغرة، ومن أجل جلب أموال الممولين الأجانب والدعم المالي من الهيئات العالمية يجب تسهيل الإجراءات اللازمة لتدفق رؤوس الأموال مع منح الإعفاء الضريبي عليها، ونشير إلى أن كل هذه الإجراءات تهدف لتحفيز وتنشيط قطاع التمويل المصغر مما يسمه بتوفير التمويل للمشاريع العائلية والفردية لتشجيع الإنتاج الوطني وتنمية الاقتصاد.

4. **تحديد الخدمات التي تقدمها مؤسسات التمويل المصغر**

لضمان فعالية الخدمات التي ستقدمها مؤسسات التمويل المصغر للمستفيدين، رأينا من تحديدها وتقنينها لتفادي التلاعبات وحصول مديونية مرتفعة للمستفيدين وتطبيق مبادئ الحوكمة، وأول الخطوات الواجب القيام بها هي إنشاء مؤسسة تتكفل بتنظيم ومراقبة سوق التمويل المصغر بالجزائر، ونشير إلى أن خدمات مؤسسات التمويل المصغر لا تنحصر في قروض مصغرة موجهة للمشروعات العائلية والفردية فقط، بل يمكن أن تقدم قروض مصغرة موجهة للاستهلاك يمكن أن يستفيد منها كل شخص له وظيفة دائمة ومستقرة مثل الموظفين، مع تحديد نوع صيغ القروض المصغرة المتماشية مع مبادئ الشريعة الإسلامية من مرابحة، استصناع، مزارعة، مشاركة...، وأشارت الدراسات أن الأفراد الفقراء يحتاجون لخدمة ادخار مبالغ صغيرة، والتي تساعدهم لمواجهة النفقات المفاجئة مثل مرض وفاة وغيرها، وبهدف

[1]-**نفس المرجع**، ص: 220.

مراقبة وتفادي التلاعب في الحسابات الادخارية للمستفيدين على الحكومة الجزائرية سن قوانين تحدد الجهات التي يسمح لها تقديم خدمة الادخار وطريقة جلب المدخرين، والسماح لشركات التأمين بتقديم التأمين المصغر بالتعاون مع مؤسسات التمويل المصغر، بالإضافة يتوجب على الهيئة المسئولة على التمويل المصغر أن تقوم بدراسات لتحديد الخدمات التي تحتاجها المشاريع العائلية والفردية والمستهدفين من خدمات مؤسسات التمويل المصغر، وهذه الدراسات ستسمح بتطوير المنتجات المقدمة من طرف مؤسسات التمويل المصغر مع ما يتماش واحتياجات المستهدفين والمستفيدين.

المطلب الثاني: سياسات وآليات مقترحة لتطوير صناعة التمويل الأصغر في الاقتصاد الجزائري

توجد العديد من السياسات والآليات الممكنة والمقترحة والتي تمكن من تطوير صناعة التمويل الأصغر، وضمن أفضل الممارسات المتعارف عليها دوليا في مجالات التمويل الأصغر.

1. تأسيس مؤسسات مالية رسمية متخصصة في التمويل الأصغر

يكون عمل هذه المؤسسات مقتصرا على تقديم مجموعة من الخدمات المالية بما فيها منح القروض، تقدم لطالبي الخدمة المالية- هنا قد يتقدم الفرد لأخذ تدريب فقط دون الحصول على التمويل أو الراغبين في الحصول على القروض المصغرة من فقراء ومعدومين وأصحاب الدخل الضعيف من أجل تغطية احتياجاتهم الأولية أومن أجل رغبتهم في إنشاء مشاريعهم الفردية أو العائلية المصغرة والصغيرة، كما يتسنى لهذه المؤسسات المتخصصة في التمويل الأصغر أن ترافق المتحصلين على القروض وترشدهم في كيفية إنشائهم لمشاريعهم بإعطائهم حصص تدريبية رفقة المرافقين المتواجدين لهذا العمل ووفقا للقوانين المعمول بها، فتتم متابعة حركة المال المقترض واستثماره بشكل يعطي نتيجة، وتكون مجالات منح القروض غير محددة منها فلاحيه، صناعية و تجارية، والصناعات التقليدية والتي تتميز بها النساء الماكثات في البيت.

ولا يتم هذا إلا في إطار قانوني تحكمه مجموعة من القوانين الخاصة، وتكون تحت إشراف السلطة النقدية ممثلة في بنك الجزائر، أو تشرف عليها هيئة إشرافية تعمل في مجال الإشراف والتنظيم والرقابة على نشاطات تلك المؤسسات العاملة في مجال التمويل الأصغر.

2. إقامة شراكة بين هيئة البريد الجزائرية وأحد المؤسسات المالية التي تعمل أو نهنم بمجال التمويل الأصغر: وذلك بدل إقامة المؤسسة المالية لفروع جديدة خاصة بها، وقد تسمح هذه الشراكة لمؤسسة التمويل المتخصصة في التمويل الأصغر بتفويض صلاحياتها إلى هيئة البريد في القيام بأعمالها الإقراضية مباشرة من فروعها بدلا عن المؤسسة المتخصصة في التمويل الأصغر.

3. إقامة بنك تجزئة للعملاء الذين يتقاضون دخل منخفض

اقتراح تأسيس بنوك مخصصة للعمل في مجال تقديم القروض والخدمات المالية المختلفة للفئة الضعيفة والمحدودة الدخل، وتساعدهم في الحصول على مختلف الخدمات المالية ويوفر جميع أنواع الأدوات المالية للتمويل الأصغر.

4. إقامة الشبكات المالية التعاونية التي تتماشى مع خصوصيات الواقع الاجتماعي والاقتصادي للجزائر

تأسيس شبكات مالية تعاونية في إطار ما نصّ عليه القانون الجزائري لتنظيم وممارسة التعاونيات المالية لنشاطات الإقراض والادخار، وتقوم بالعمل على تلبية احتياجات السكان في المناطق الريفية، ويمكن في هذا الإطار الاستفادة من تجربة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي في مجال التمويل الأصغر، بالشراكة مع مشروع دعم التنمية الاجتماعية الاقتصادية المحلية بشمال شرق الجزائر، أو الاستفادة من الخبرات المكتسبة في مجال إقامة وتطوير التعاونيات المالية على مستوى الصندوق الدولي للتنمية الزراعية من خلال مشروعات التنمية الريفية المستدامة.

5. إقامة فروع مستقلة ومتخصصة في التمويل الأصغر على مستوى البنوك التجارية

تشجيع البنوك البنكية وتحفيزها على العمل في مجال صناعة التمويل الأصغر من وجهة النظر التجارية، وفتحها لفروع متخصصة في هذا المجال، تكون مستقلة أو على مستوى البنوك

التجارية العمومية أو الخاصة العاملة في قطاع المصرف الجزائري، وهنا يمكن الاستفادة من تجارب الرائدة في هذا المجال المنتشرة حول العالم.

6. إقامة الصناديق التعاون الجواري على المستويات المحلية في الجزائر

ويمكن الاعتماد في تأسيسها على الدعم المالي والتقني الذي يمكن أن يقدمه الصندوق الدولي للتنمية الزراعية والذي له الخبرة الواسعة في مجال التمويل الأصغر الريفي، بالإضافة إلى تأسيس صناديق التعاون الجواري تستطيع العمل على إعادة نشاط بعض البرامج النموذجية المتوقفة على مستوى مجموعة من المشاريع التنموية الممولة بالتعاون مع صندوق الدولي للتنمية الزراعية في عدة ولايات، مثل المشروع النموذجي في ولايتي سكيكدة، وقسنطينة، أو المشروع النموذجي لتنمية المناطق الجبلية شمال ولاية المسيلة، والمشروع النموذجي بولاية تلمسان، والتي تضمنت في مجملها العديد من النشاطات المتعلقة بإقامة مجموعة من الصناديق التعاونية الجواري المحلية المتخصصة في مجال التمويل الأصغر بالشراكة مع إدارة الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي عبر فروعه وشبكاته المحلية الموجودة في عدد كبير من ولايات الوطن.

خلاصة الفصل الثالث

من خلال هذا الفصل حاولنا التعرف على بداية ظهور التمويل الأصغر في الجزائر و الجوانب القانونية المتعلقة بتنظيم التمويل الأصغر أو القروض المصغرة، و الإطار التنظيمي والمؤسساتي للتمويل الأصغر في الجزائر، وتتمثل الجهات المانحة لخدمات التمويل الأصغر في الجزائر في البرامج الحكومية والبنوك التجارية، وتم عرض وتحليل وتقييم لتجربة التمويل الأصغر من خلال التركيز على الجهات الفاعلة ضمن صناعة التمويل الأصغر كالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والتي تعتبر المهيمنة على القروض المصغرة، و بنك بركة الجزائري من خلال جهاز التمويل الأصغر المؤسس في هذا المجال وغيرها من الجهات المانحة للقروض المصغرة، وتبين من خلال هذا العرض أنَه يجب تفعيل وتنشيط دور مؤسسات التمويل الأصغر في الاقتصاد ويمكن تطويرها للأفضل حتى تعطي نتائج جيدة في مجال تمويل التنمية وتنمية الفقراء، وذلك بتطبيق بعض السياسات وفقا لأفضل السياسات والممارسات المعمول بها على المستوى الدولي.

الفصل الرابع:

مساهمة التمويل الأصغر في التنمية المحلية بولاية تبسة

تمهيد

يشكل التمويل الأصغر إحدى التوجهات الجديدة في مسار الاقتصاد الوطني لدعم وتنمية التشغيل، فهو يساهم في إنشاء المشاريع المصغرة وإنتاج السلع والخدمات الموجهة للاستهلاك وتنمية روح الإبداع لدى الفئة النشطة من الشباب المستثمر وبذلك يمكن توفير مناصب شغل جديدة، ويمثل التمويل الأصغر في الجزائر القرض المصغر، حيث عملت على وضع ميكانيزمات لازمة لجعل القرض المصغر أداة فعالة لدعم الشغل ومحاربة الفقر، وأسست هياكل مستقلة تعمل وفق برامج مسطرة تهدف لدعم ومرافقة المشاريع المصغرة، وأهمها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والتي أصبحت الهيكل المهيمن على صناعة التمويل الأصغر بمقارنة قروضها مع غيرها من الهياكل التمويلية الأخرى.

سيتم في هذا الفصل إجراء دراسة تحليلية لبرامج التمويل الأصغر في ولاية تبسة لمعرفة فعاليتها ومساهمتها في تحقيق التنمية المحلية في الولاية، ومعرفة التحديات والمشاكل التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر ووضع توصيات تساعد في زيادة فعالية نشاط مؤسسات التمويل الأصغر، وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مؤسسات التمويل الأصغر المتواجدة في ولاية تبسة

المبحث الثاني: مساهمة التمويل الأصغر في التنمية المحلية بولاية تبسة

المبحث الثالث: آليات تفعيل وتطوير مؤسسات التمويل الأصغر لتحقيق التنمية المحلية

المبحث الأول: مؤسسات التمويل الأصغر المتواجدة في ولاية تبسة

تبسة ولاية جزائرية تبعد حوالي 630 كيلومترا من شرق العاصمة، تمتد مدينة تبسة على مساحة 184 كيلومترا مربع، وترجع التسمية إلى الأصل البربري الأول التي أطلق عليها سكانها الأصليون وتعني كلمة تبسه حسب ما تم ترجمته- حسب الترجمة اللوبية القديمة- اللبؤة وهي أنثى الأسد، ولما دخلها الإغريق شبهوها بمدينة تيبس الفرعونية لتفر الخيرات فيها بكثرة، والمعروفة اليوم بطابة، وبعد دخول الرومان سموها تيفست، ومع الفتح الإسلامي تم تعريبها فأصبحت تبسة، وهي مدينة غنية بالموارد الطبيعية، كما هي غنية بالأراضي الفلاحية، مناخها تتميز بالبرودة الشديدة شتاءا والحرارة الشديدة صيفا، تمتلك أراضي شاسعة وتشتهر بزراعة الحبوب والرعي، كما تتوفر فيها الصناعات التقليدية ومادتها الأولية في الصناعة التقليدية المرتبطة أساسا بالماشية ومنتجاتها الصوفية، بالنسبة لحدودها شمالا تحدها مدينة سوق أهراس، وشرقا الجمهورية التونسية، ومن الجنوب الغربي خنشلة ومن الشمال الغربي ولاية أم البواقي.[1]

تتوفر بعض الهياكل والمؤسسات التمويلية الداعمة لصناعة التمويل الأصغر في ولاية تبسة أهمها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر باعتبارها هي المهيمنة على القروض المصغرة، والوكالة الوطنية لتشغيل الشباب.

المطلب الأول: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM بولاية تبسة

يعتبر القرض المصغر أداة لمحاربة الهشاشة، حيث سمح لفئة الأشخاص المحرومين من تحسين معيشتهم، وهذا من خلال استحداث أنشطتهم الخاصة التي تمكنهم من الحصول على الدخل.

ظهر القرض المصغر في الجزائر سنة 1999، عبر تمويل مشاريع مصغرة أسند تسييرها للجماعات المحلية، إلا أنه لم يعرف في وقتها النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه بسبب ضعف عملية المرافقة أثناء مراحل إنشاء المشاريع ومتابعة انجازها، قد تبين ذلك خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر سنة 2002 حول موضوع تجربة الجزائر في مجال القرض المصغر، وبناءا على توصيات مقدمة خلال هذا التجمع الذي ضم عددا

[1]- تبسة على موقع ويكيبيديا، على الموقع https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AA%D8%A8%

معتبرا من الخبراء في مجال التمويل الأصغر،حيث كان بمثابة حجر الأساس للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، حيث جاء من بين توصيات الملتقى ضرورة خلق هيئة تسند لها مهمة مرافقة أصحاب المشاريع وتقديم الدعم والمساعدة التقنية لرفع النقائص التي كان يشهدها التسيير السابق للقرض المصغر.

تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر سنة 2004 عبر المرسوم الرئاسي رقم 04/13 المتعلق بجهاز القرض المصغر المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 11/113، حيث نصت أحكامه على إنشاء وكالة تسند لها مهام تسيير القرض المصغر، وبالفعل جاء ذلك عبر نصوص المرسوم التنفيذي رقم 04/14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.[1]

1. نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة

تم إنشاء تنسيقية ولاية تبسة بتاريخ4 جوان2004، وكانت الانطلاقة الفعلية بتاريخ 18أفريل2005، يتكون الهيكل التنظيمي لتنسيقية تبسة من مقر ولائي و 12 خلية مرافقة، ونصب على مستوى المقر الولائي: المنسق الولائي، مرافقان ومكلف بالدراسات كممثل لصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، أما على مستوى كافة الدوائر تم تنصيب 12 مرافق في إطار عقود ما قبل التشغيل وتنصيب منشطين في بعض مراكز التكوين المهني،[2] مقرها حي عدل500 العمارةPالطابق الأول حي الجرف –تبسة.

2. الهيكل التنظيمي الولائي للوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر بولاية تبسة

في كل خلية من خلايا الدوائر يوجد مرافق يقوم بمرافقة أصحاب المشاريع في جميع مراحل عملية إنشاء المشروع، وهو يعتبر القلب النابض للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والمتواجد عبر دوائر الوطن، والهدف من وجود المرافق هو تقديم الدعم والمساعدة لصاحب المشروع في كل خطواته حتى ينجح المشروع، فهو يقوم باستقبال المواطنين والحوار حول فكرة المشروع ويعرف بمهام الوكالة وأهدافها ومنهجيتها، ويشرح مراحل إنشاء المؤسسة المصغرة ويبين الامتيازات والمساعدات الممنوحة من طرف الوكالة من أجل إنشاء النشاطات الاقتصادية، كما يقوم بالتحري الجواري اللازم واستلام الملفات والدراسة التقنية للمشروع ثم

[1]- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، على الموقع الالكتروني: WWW.angem.dz تاريخ الاطلاع 2021/04/20
[2]- معلومات مقدمة من طرف مدير الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية تبسة.

يعرض الملف على لجنة التأهيل والتمويل التي تكون بقرار من والي الولاية بناءا على طلب الوكالة ويترأسها المدير الولائي وأعضاء ممثلين في المرافقون وممثل عن كل بنك مشارك، ممثل عن صندوق ضمان القرض المصغر، ممثل عن مديرية السجون...إلخ، وإذا تم قبول الملف والموافقة والتمويل على منح القرض تسلم لطالب القرض شهادة التأهيل التي تثبت قبول ملفه تكون ممضية من طرف المدير الولائي، ثم يحول ملفه إلى البنك الذي بدوره يقوم بتمويله، وبالإضافة إلى القرض يستفيد طالب القرض من خدمات غير مالية مقدمة من طرف الوكالة كالتكوين مثلا.

شكل رقم10: الهيكل التنظيمي الولائي للوكالة الوطنية لتسيير الفرض المصغر بولاية تبسة

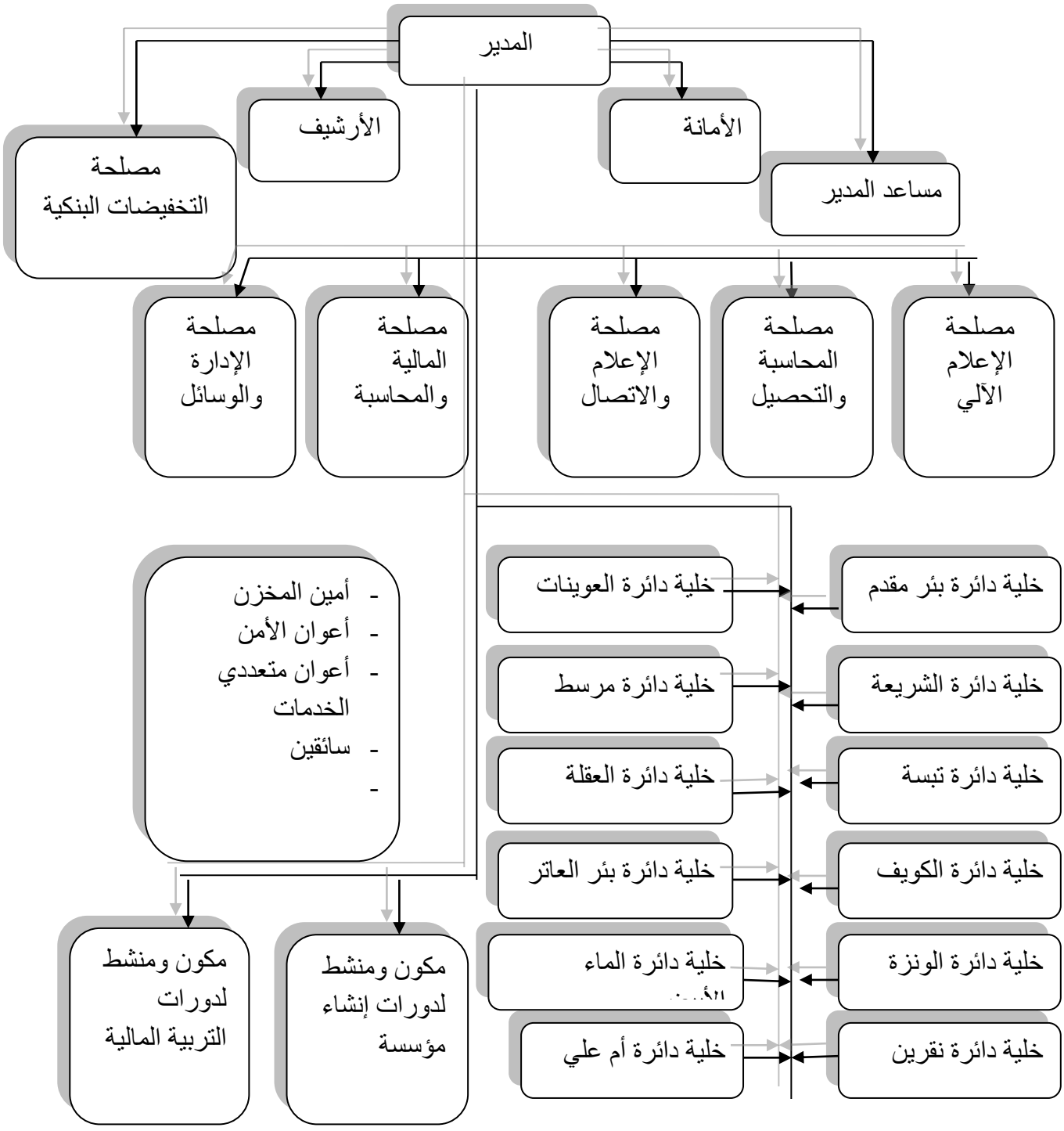

المصدر :من إعداد الطالبة اعتمادا على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسير القرض المصغر ولاية تبسة.

3. إجراءات منح القروض المصغرة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية تبسة

تمنح الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر القرض بعد توفر مجموعة من الشروط التي يجب مراعاتها عند منح القرض وهي كما يلي:

- يشترط في الشخص الطالب للقرض المصغر أن يكون شخصا قادر على إنشاء مشروع أو يريد تطوير مشروع قائم يفوق سنه 18 سنة.
- أن يكون طالب القرض لا يمتلك عمل يعيله ويدر له الدخل بشكل مستمر، أو يكون من أصحاب الدخل الضعيف غير مستقر وغير منتظم.
- أن لا يكون الشخص الطالب للقرض قد استفاد من أحد الهيئات أو برامج الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- أن يتوفر طالب القرض على إقامة مستقرة.
- أن يكون باستطاعة طالب القرض المساهمة في مشروعه بنسبة شخصية مقدرة بـ1%.
- أن تسدَد الاشتراكات لدى صندوق الضمان التعاضدي للقرض المصغرFGMMC والالتزام بتسديد مبلغ القرض حسب الجدول الزمني المتفق عليه للتسديد.

تمرَ عملية منح القروض بستة مراحل أساسية يمر بها كل طالب للقرض وهي كما يلي:[1]

- تقدم الشخص الراغب في الحصول على القرض للوكالة أو ممثلها على مستوى الدائرة للاستفسار على الصيغ الممنوحة والوثائق اللازمة.
- يودع الملف من طرف الشخص الطالب للقرض المصغر على مستوى الوكالة، مع إعداد الدراسة التقنية والاقتصادية مع المرافق.
- يتم عرض الملف على لجنة التأهيل الولائية تتكون من مدير الوكالة والمرافقين بالنسبة لصيغة المواد الأولية وتضاف لها ممثلين عن البنوك بالنسبة للملفات الطالبين للقروض لإنشاء مشروع، تقام مرتين خلال الشهر.
- بعد دراسة الملف من طرف اللجنة يتم إخطار طالب القرض المصغر بالقرار سواء كان قرار بالرفض أو القبول.

[1]- معلومات مقدمة من مدير الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بتبسة.

- إذا تم قبول الملف يتم مباشرة صب القروض دون فائدة من طرف الوكالة إلى الحساب البنكي الخاص بطالب القرض المصغر، وأما الملفات الخاصة بصيغة إنشاء مشروع فيتم تحويل الملف للبنك ليقوم بالدراسة التي لا تتجاوز شهرين وبعد الموافقة البنكية يتم تحرير صك 10% ثم صك90% بعدها يباشر المستفيد نشاطه.
- بعد صب المبالغ المالية للمستفيدين يتم الاتفاق مع المرافق على جدول لتسديد القرض المصغر، مع التوضيح للمستفيد أن هذا التمويل هو عبارة عن قرض ويجب تسديده خلال مدة معينة، ويتوجب استعماله في النشاط الذي يتيح له الاستفادة منه وتسديد الأقساط في آجالها، وتضمن الوكالة متابعة مجانية للمستفيد للإجابة على كل تساؤلاته ومراقبة مدى تقدم نشاطه أو مشروعه.

4. الخدمات غير المالية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تقدم الوكالة إضافة للقروض المقدمة من طرفها أيضا خدمات غير مالية للمستفيد من القرض المصغر تتمثل فيما يلي:[1]

- **الاستقبال:** تسهر الوكالة الوطنية وجميع خلاياها المتواجدة على مستوى الدوائر على حسن استقبال المواطنين الذين يحملون أفكارا لمشاريع اقتصادية والراغبون في إنشاء مؤسساتهم الخاصة بهم.
- **الدورات التكوينية:** تقوم الوكالة بتنظيم دورات تدريبية في التسيير والتسويق من طرف مؤطرين مسؤولين وأساتذة في مختلف المجالات مثل التسيير، القانون، وغيرها، بحيث تضمن تعزيز قدرات التسيير المؤسساتي لأصحاب المشاريع وتمكينهم من تحسين إدارة أعمالهم.
- **المرافقة:** بالإضافة إلى أنها تطبق مبدأ المرافقة عن طريق المرافقين الذين يضمنون مرافقة المستفيد طيلة مدة إنشاء المشروع حتى تسديد القرض المصغر عن طريق نصائح ومساعدات فنية.
- **المتابعة:** تضمن الوكالة متابعة مجانية للمستفيدين من القروض للوقوف على مدى تقدم نشاط المقترض، والإجابة على جميع انشغالاته.

[1]- معلومات مقدمة من طرف مدير الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بتبسة.

5. الأنشطة الممولة من طرف الوكالة

تمول الوكالة الكثير من الأنشطة المختلفة في جميع المجالات، تمول النشاطات الإنتاجية الزراعية، والحرف والمهن التقليدية، والخدمات، والصناعات الخفيفة والأشغال العمومية والتجارة، الصيد البحري وغيرها، وهذا ما يكسبه طابعا مميزا خاص بمؤسسات التمويل الأصغر، فهي تمول كل النشاطات المنتجة التي لا تحتاج إلى رأس المال العامل كبير، كما أن هناك مشاريع تحصل على المواد الأولية فقط، وأيضا هناك من يتقدمون للوكالة من أجل التدريب فقط على تسيير مشاريعهم دون الاستفادة من القيمة التمويلية، ومن أمثلة المشاريع الممولة توجد تربية الغنم، صناعة الأحذية، صناعة الحلويات التقليدية، صناعة الصابون التقليدي، صناعة المشروبات ، الصناعات التقليدية وصناعة الفخار وصناعة الجلود والدمى.

6. المهام الأساسية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تتمثل المهام الأساسية لوكالة تسيير القرض المصغر في النقاط التالية :[1]

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للقوانين والتشريعات المعمول بها.
- القيام بمرافقة ودعم ونصح للمستفيدين من القرض المصغر لتنفيذ أنشطتهم بشكل جيد.
- منح سلف دون فوائد.
- إبلاغ أصحاب الملفات المؤهلة للحصول على القرض بقبول ملفاتهم ومنحهم للقرض للاستثمار في مشاريعهم وإبلاغهم بمختلف المساعدات التي تمنح لهم.
- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود المتعلقة بالوكالة، مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

وبهذه الصيغة تكلف الوكالة على وجه الخصوص بما يلي:

- تشكيل قاعدة المعطيات حول الأنشطة والأشخاص المستفيدون من الجهاز.
- نصح ودعم المستفيدين من الجهاز القرض المصغر في عملية التركيب المالي ورصد القروض.

[1]- المادة 5، المرسوم التنفيذي رقم14/04، **المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها**، المؤرخ في 22 جانفي 2004، ص: 3.

- تكوين علاقات دائمة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفيذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها.
- إبرام اتفاقيات مع كل هيئة ومؤسسة أو منظمة هدفها القيام بأنشطة إعلامية وتحسيسية، وكذا مرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار تنفيذ أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة.
- تكوين أصحاب المشاريع والمستفيدين من القروض المصغرة فيما يخص تقنيات تمويل وتسيير النشاط المدر للدخل، والتكوين المستمر للموظفين المسؤولين على تسيير الجهاز.

7. أهداف الوكالة الوطنية للقرض المصغر

تتمثل أهداف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر فيما يلي:[1]

- المساهمة في مكافحة البطالة والفقر في المناطق الحضرية والريفية من خلال تشجيع العمل الحر والعمل في البيت والحرف والمهن، ولاسيما الفئات النسوية.
- رفع الوعي بين سكان الريف في مناطقهم الأصلية من خلال إبراز المنتجات الاقتصادية والثقافية من السلع والخدمات، المولدة للدخل والعمالة.
- تنمية روح المقاولاتية، لتحل محل الإشكالية، وبالتالي تساعد على الإحصاء الاجتماعي والتنمية الفردية للأشخاص.
- دعم توجيه ومرافقة المستعدين في تنفيذ أنشطتهم، لاسيما فيما يتعلق بتمويل مشاريعهم ومرحلة الاستغلال.
- متابعة الأنشطة المنجزة من طرف المستفيدين، مع الحرص على احترام الاتفاقيات والعقود التي تربطهم مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرANGEM.
- دعم تسويق منتجات القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض عرض و بيع.

8. الإعانات والامتيازات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تتميز الوكالة بتقديمها لإعانات وامتيازات كالمرافقة والتمويل، والامتيازات الجبائية، وهي كما يلي:[1]

[1]- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، **مرجع سابق**.

8.1. المرافقة والتمويل

- الحصول على الدعم والنصح والمساعدة التقنية من طرف خبراء في المجال للمستفيدين من القرض المصغر، فضلا عن مرافقة مجانية لهم من المقاولين أثناء تنفيذهم لمشاريعهم.
- يمنح القرض البنكي دون فائدة.
- يمكن منح سلفه دون فوائد قدرها 29% من التكلفة الإجمالية لصيغة التمويل الثلاثي، لاقتناء عتاد صغير ومواد أولية للانطلاق في النشاط والتي لا تتجاوز 1000.000دج.
- تمنح الوكالة سلفة بدون فوائد لشرا ء المواد الأولية مقدرة ب % 100 من الكلفة الإجمالية للمشروع والتي لا يمكن أن تفوق **100.000 دج**، وقد تصل هذه الكلفة 250.000 دج.

8.2. الامتيازات الجبائية

- إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات لمدة ثلاث سنوات.
- إعفاء من الرسم العقاري على البنايات المستعملة في النشاط الذي تمارس لمدة ثلاث سنوات.
- تعفى من رسم نقل الملكية الإقتناءات العقارية التي يقوم بها المقاولون قصد إنشاء أنشطة صناعية.
- إعفاء من جميع حقوق التسجيل، العقود المتضمنة تأسيس الشركات التي تم إنشاؤها من قبل المقاولين.
- يمكن الاستفادة من الإعفاء الضريبي على القيمة المضافة، مقتنيات مواد التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بالإنشاء.
- تخفيض من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، وكذا من الرسم على النشاط المهني المستحق عند نهاية فترة الإعفاءات، وذلك خلال الثلاث السنوات الأولى من الإخضاع الضريبي، ويكون هذا التخفيض كالتالي:[2]
  - ✓ السنة الأولى من الإخضاع الضريبي تخفيض بنسبة**70%.**
  - ✓ السنة الثانية من الإخضاع الضريبي تخفيض بنسبة**50%.**

[1] - الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، **مرجع سابق**.
[2]- منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الموقع الإلكتروني www.angem.dz :تاريخ الإطلاع2021/04/20.

- ✓ السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي تخفيض بنسبة 25**%.**

- تحديد الرسوم الجمركية المتعلقة بالتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تحقيق الاستثمار بتطبيق نسبة5**%.**

المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

1. **التعريف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**

تم تأسيس وكالة تشغيل الشباب في 17 سبتمبر1997، وكانت بداية مزاولة النشاط في1مارس1998، وهي هيئة أو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقرار المالي، مكلفة بتشجيع وتدعيم ومرافقة الشباب البطالين الذين تتراوح أعمارهم بين19 و35 سنة، والذين لديهم فكرة إنشاء مؤسسة صغيرة، وتسعى لتشجيع كل المتغيرات المؤدية لإنعاش تشغيل القطاع الشبابي من خلال إنشاء مؤسسة مصغرة لإنتاج السلع والخدمات، كما تم إنشاء ملحقتين على مستوى الوكالة، ملحقة بئر العاتر وملحقة الشريعة في نوفمبر 2009 وذلك من أجل التقرب أو تقريب الخدمة للمواطن وتخفيف العبء على الوكالة.

2. الصيغ التمويلية التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب

تتميز الوكالة بتقديم صيغ تمويلية مرنة وملائمة لجميع احتياجات المستفيدين:

1.2. **التمويل الذاتي:** وهنا يكون التمويل متكون من 100% مساهمة شخصية من الشباب، أما عن الوكالة فهي تساهم في مد العون لكن ليس بتقديم المال وإنما بإعطاء الامتيازات الأخرى والمتمثلة في الإعانة الجبائية وشبه الجبائية، والإعفاء من الرسوم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات، وهذا النوع من التمويل يعتبر الأكثر استعمالا بحيث يسمح للمؤسسة بتمويل نشاطها الاستغلالي بنفسها دون اللجوء إلى أي تمويل آخر، ويحسب وفق العلاقة التالية:

التمويل الذاتي= الإهتلاك+ الاحتياطات+ المؤونات+ الأرباح المحتجزة.

يسمح الاعتماد على التمويل الذاتي بعملية الاختيار في نوع النشاط الممارس والذي يرغب في تمويله ولا يحمَله أي تكلفة، كما يمكنه من الاستفادة من تقليل العبء الضريبي عن طريق الاستفادة من التخفيض الضريبي بسبب إعادة الاستثمار في الأموال.

2.2. التمويل الثنائي

يمثل التمويل الثنائي مساهمة مالية شخصية من الشباب أصحاب المشاريع وقرض دون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وتكون الصيغة وفقا للجدول التالي:

الجدول رقم8: التمويل الثنائي في الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب

المستوى	قيمة الاستثمار	نسبة القرض	المساهمة الشخصية
01	أقل من 1000.000دج	%25	%75
02	ما بين1000.000و2000.000دج	%20	%80
03	ما بين 2000.000و4000.000دج	%15	%85

المصدر: مطوية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

حسب ما يوضحه الجدول فإنَ قيمة الاستثمار في المستوى01 تكون أقل من 1000.000دج، والقرض دون فائدة بنسبة 25%، والمساهمة الشخصية بنسبة 75%، وفي المستوى 02 تكون قيمة الاستثمار بين المبلغ 1000.000دج والمبلغ 2000.000دج، ونسبة القرض دون فائدة تمثل 20%، أما المساهمة الشخصية فهي تمثل 80% من قيمة الاستثمار، وفي المستوى 03 قيمة الاستثمار محصورة بين 2000.000دج و4000.000دج، قيمة أو نسبة القرض دون فائدة تمثل 15% والباقي 85% يمثل المساهمة الشخصية، أي أنه كلما زادت قيمة الاستثمار قلَة نسبة القرض وزادت نسبة المساهمة الشخصية.

3.2. التمويل الثلاثي: يساهم في قيمة الاستثمار البنك والوكالة والمقاول، وهو موجه لاستحداث الأنشطة، إذا كانت كلفة النشاط لا تفوق مبلغ 1000.000دج، فهو يتكون مما يلي:

- قرض بنكي بنسبة 70% من الكلفة الإجمالية للمشروع.
- سلفة دون فوائد بنسبة 29% من الكلفة الإجمالية للمشروع.
- المساهمة الشخصية بنسبة 1% من الكلفة الإجمالية للمشروع.

الجدول رقم 09: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى 01 : قيمة الاستثمار أقل من 2000000دج				
المساهمة الشخصية		قرض دون فائدة	القرض البنكي	
%5		%25	%70	
المستوى 02 : قيمة الاستثمار بين2مليون و10مليون دينار				
المساهمة الشخصية		قرض دون فائدة	القرض البنكي	
المناطق الخاصة	المناطق الأخرى		المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
%8	%10	%20	%72	%70

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على المواد3و4و11 من المرسوم التنفيذي رقم 290-03المؤرخ في 2003/09/06.

يمثل الجدول الهيكل المالي للتمويل الثلاثي، يبين أن قيمة الاستثمار موزعة على مستويين(2)، نسبة القرض دون فائدة تتغير بتغير قيمة الاستثمار والمنطقة المتواجد فيها هي ونسبة المساهمة الشخصية.

من جهة أخرى تمنح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إعانات غير مالية للمستفيدين، تتمثل في المساعدات التقنية التي يتلقاها المستفيد من المرافق له، وورشات ودورات تكوينية في مجال الإدارة وتسيير المشاريع، ويمنح لكل مستفيد من التمويل لإنشاء مؤسسة صغيرة امتيازات جبائية، وهذه الامتيازات على مرحلتين تتمثل المرحلة الأولى في مرحلة إنشاء المشروع ويمنح للمستفيد الإعفاء الكامل من دفع رسوم نقل الملكية على كل العقارات التي ستستعمل في عملية الاستثمار، والإعفاء الكلي من الرسم على القيمة المضافة على كل التجهيزات التي ستستعمل في العملية الإنتاجية، وتطبيق معدل 5% على الحقوق الجمركية على التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في العملية الإنتاجية، والمرحلة الثانية تتمثل في مرحلة بداية المشروع وتمنح للمستفيد امتيازات جبائية من نوع آخر ولمدة محدَدة، ولأول هذه الإعفاءات هو الإعفاء الكلي للضريبة العقارية على كل الممتلكات العقارية التي تدخل في العملية الإنتاجية، وتخفيض لنسبة 50% للضريبة الجزافية، والتي تقدر ب10آلاف دج وذلك مهما بلغ الربح المحقق، والإعفاء الكلي للضريبة على الأرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاط المهني، تمدد هذه التخفيضات لمدة سنتين في حالة التزام المستفيد بتوظيف ثلاث عمال لمدة غير محدَدة بمؤسسته، مدة جميع الإعفاءات هي ثلاث سنوات بدءا

من تاريخ بداية عمل الاستغلال الفعلي للعقار وانطلاق عملية الإنتاج، وقد نزيد مدة الإعفاء إلى 6 سنوات أو 10 سنوات حسب المنطقة التي يتواجد فيها المشروع.

المبحث الثاني: مساهمة التمويل الأصغر في التنمية المحلية في ولاية تبسة

للوقوف على مساهمة التمويل الأصغر في التنمية المحلية بولاية تبسة، وباعتبار أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هي المؤسسة الأولى التي تقدم خدمات التمويل الأصغر بالولاية سنعرض دراسة تحليلية لما حققته الوكالة من مساهمة في التنمية المحلية، بالإضافة إلى مساهمة الوكالة الوطنية لدعم التشغيل وصندوق الزكاة بولاية تبسة باعتباره مؤسسة للتمويل الأصغر الإسلامي.

المطلب الأول: دور وكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في التنمية المحلية بولاية تبسة

تعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر الأداة المحورية التي ترتكز عليها سياسة إنشاء وتعزيز المقاولاتية لدى فئة الشباب والنساء خاصة، ويعد الجهاز اليوم الأكثر جلبا للقدرات الإبداعية الشبابية، ولقد استمرت الجهود المبذولة منذ بداية إنشاء الوكالة بولاية تبسة وبداية الاستثمارات والقروض الممنوحة من طرفها في توسيع وخلق قطاعات أدت لإقبال أصحاب المشاريع عليها للاستفادة من القروض الممنوحة.

1. دور الوكالة في توفير المحيط المناسب لنشاطات المنتجة

بهدف توضيح الدور الذي تلعبه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تنمية المجتمع المحلي، سنوضح الإجراءات والخدمات غير المالية التي تقدمها الوكالة لطلبي القرض أصحاب المشروعات الصغيرة سواء فردية كانت أو عائلية.

من خلال ما ذكر سابق فإن الوكالة تقدم خدمات غير مالية بالإضافة للخدمات المالية الممنوحة والتي سنراها فيما بعد، فطبيعة نشاط الوكالة هي تقديم الدعم التقني للمشاريع الفردية والعائلية الممولة، وهذا كما ذكر سابقا بتواجد مرافقين للمستفيدين يتابعونهم من بداية المشروع لنهايته، وما يميز الوكالة عن غيرها من مؤسسات التمويل الأصغر، أنها تتوجه للفئة المعدومة التي لا تستطيع الحصول على الخدمات من المؤسسات الأخرى، لعدم توفر الشروط وطول مدة الحصول على التمويل، والخدمات المتوفرة في الوكالة هي ملائمة لاحتياجات جميع الأفراد وخاصة المرأة الماكثة في البيت التي تحتاج لقروض مصغرة تبدأ بها مشاريعها الخاصة المدرة للدخل، وهذا ما تجده في وكالة القرض المصغر عبر صيغة شراء المواد الأولية.

ولتوضيح مدى ملائمة ومساعدة الوكالة للمستفيدين من القروض عبر إنشاء محيط ملائم لنشاطهم، تجد أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تهدف لتحقيق أهداف التمويل الأصغر، وتتمثل أهم أهدافه في مكافحة الفقر والبطالة وتحسين ظروف المعيشة للفئة المعدومة والفقيرة وأصحاب الدخول الضعيفة، وتساهم الوكالة عبر توفير المحيط الملائم لإنجاز المشاريع والنهوض بالصناعات التقليدية، وتحفيز الشباب على تعلم المهن والحرف التقليدية وغيرها.

2. دور الوكالة في تمويل المشاريع الصغيرة منذ إنشائها إلى غاية 2021/12/31

سعت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ إنشائها إلى تمويل المشاريع الصغيرة عن طريق منح الشباب قروض مصغرة لبدء نشاطاتهم واستثماراتهم في ولاية تبسة، ويتم تمويل المشاريع حسب عدد الملفات المودعة والمقبولة وقطاعات النشاط، حيث يتم تلقي الملفات من طرف أعوان مكلفين بمهمة استقبال ملفات طلب القروض وقبولها إذا إستوفت جميع الشروط، ليتم دراستها فيما بعدلإحصاء الملفات المؤهلة لعملية التمويل، ثم تتم الدراسة على مستوى الملفات المؤهلة ليتم تحديد الملفات التي ستمول وارسالها للبنك المعني بعملية التمويل، ويتم إخبار المستفيد في حال قبول ملفه وتحديد موعد استلامه للقرض من طرف البنك، حيث يوجه لأقرب بنك من محل إقامته، والجدول التالي يبين عدد الملفات المودعة والمقبولة والممولة من طرف وكالة تبسة منذ بداية نشاطها إلى غاية نهاية سنة 2021.

جدول رقم 10: عدد الملفات المودعة والمؤهلة والممولة(2005-2021)

السنوات	عدد الملفات المودعة		عدد الملفات المؤهلة		عدد الملفات الممولة	
	شراء مواد أولية	إنشاء مشروع	شراء مواد أولية	إنشاء مشروع	شراء مواد أولية	إنشاء مشروع
2005	17	00	0	00	0	00
2006	196	180	196	145	07	00
2007	147	755	147	417	162	17
2008	1212	1001	1212	632	447	31
2009	487	536	487	355	947	45
2010	519	392	519	292	544	46
2011	2296	913	2296	815	2525	57
2012	2364	607	2364	364	2395	100
2013	2318	464	2318	360	2068	73
2014	2383	1099	2358	967	2572	397
2015	2199	654	2196	554	963	208
2016	219	258	179	245	199	38
2017	00	98	00	79	760	99
2018	62	372	53	249	456	61
2019	352	470	349	329	374	71
2020	345	437	341	291	236	85
2021	417	434	415	415	384	84
المجموع	**15533**	**8670**	**15447**	**6509**	**15056**	**1412**

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على إحصائيات المقدمة من الوكالة-الملاحق-.

نلاحظ ارتفاع سنوي في عدد الملفات المودعة وهذا يدل على زيادة الرغبة لدى الكثير من الشباب في إنشاء مؤسسات خاصة بهم، وعدد الملفات المؤهلة أقل من المودعة نظرا لعدم أهلية جميع الملفات للتمويل حيث يلاحظ أن 86 ملف غير مؤهل بالنسبة لملفات شراء المواد الأولية

في حين يصل العدد إلى 2161 ملف لإنشاء مشروع غير مؤهل، ويرجع سبب ذلك إلى عدم كفاءة طالبي القروض وتقديمهم لفواتير غير حقيقية تم رفضهم من طرف لجنة التمويل، وأيضا عدد كبير من الملفات المؤهلة للتمويل إلا أنها لم تمول نظرا لعدم موافقة البنك، وهذا يعني عدم التواصل الجيد بين الوكالة والبنك من حيث الموافقة على منح القروض، وقد يرجع السبب إلى إلغاء عدد من القروض المؤهلة بسبب عدم جدية أصحاب هذه الملفات، إما بعدم استكمالهم لملفاتهم أو بسبب عدم كفاءتهم المهنية أو بتضخيم فواتيرهم، أو لعدم دفعهم المساهمة الشخصية وقد تكون أسباب أخرى.

3. دور الوكالة في تمكين المرأة اقتصاديا

للمرأة دور مهم في الاقتصاد، نستعرض فيما يلي جدول يوضح توزيع القروض الممنوحة على مستوى ولاية تبسة حسب جنس المستفيد خلال الفترة(2005-2021).

الجدول رقم11: توزيع القروض حسب الجنس خلال الفترة 2005- 2012.

نوع جنس المستفيد	العدد	النسبة %
ذكور	4906	%29.79
إناث	11562	%70.21
المجموع	16468	%100

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات مقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة.

يبين الجدول والشكل أدناه أن فئة النساء قد تحصلت على أكبر عدد من القروض المقدمة من طرف الوكالة حيث بلغ عدد النساء المستفيدات11562 بنسبة70.21%، مقابل4906 للرجال بنسبة 29.79%، وهو ما يفسر أن النساء الأكثر اهتماما بقروض شراء المواد الأولية من أجل شراء مواد النسيج و الخياطة(صناعات تقليدية)، فالقروض المقدمة من الوكالة مناسبة وتسنح بممارسة النشاطات التقليدية والحرفيةنظرا لقلة تكلفة شراء المواد الأولية الخاصة بهذه النشاطات، فالنساء خصوصا فئة الماكثة في البيت تستهويها الأنشطة اليدوية والتقليدية، فتلجأ لتقديم طلب الحصول على القرض الذي في الغالب يقابل بالموافقة، فتقتني ما يساعدها في ممارسة نشاطها كالخياطة والطرز والطبخ والحلويات، وبذلك تمكنت المرأة اقتصاديا وأصبح لها مشروعها الخاص الذي تستثمر فيه وبذلك تعطي إضافة للاقتصاد الوطني.

وفي ظل تفاقم وتفشي وباء كورونا ساعدت النساء المستفيدات من القروض والتي وجهت نشاطها للخياطة على توفير الكمامات بشكل كبير، حيث عمدت الوكالة بعد قرار الحجر، وتنفيذا لتعليمات وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، ووجهت عن طريق بوابتها الالكترونية دعوة للنساء الممتهنات للخياطة والحرفيين للتسجيل من أجل الحصول على القروض لفتح ورشات لخياطة الكمامات والمآزر وتوفيرها من أجل المساعدة في مكافحة انتشار الوباء، ويكون التسجيل الكترونيا حتى لا يتأثر المقترضين بالوباء وحفاظا على سلامتهم، فالوكالة الوطنية ساعدت في الحد من انتشار الوباء بتسهيلها لإعطاء القروض للفئة النشطة وإعطائها الأولوية للأنشطة المساهمة في مكافحة انتشار الوباء، في حين أن الطلبات التي يتقدم بها الرجال لإنشاء مشاريع استثمارية عادة ما تكون تكلفتها مرتفعة وتتجاوز سقف التمويل المسموح به من طرف الوكالة ولذلك في الغالب لا يتم تقديم التمويل لهم وهذا ما يظهره جليا في الشكل التالي.

الشكل رقم 11: توزيع القروض حسب جنس المستفيد خلال الفترة 2005-2021.

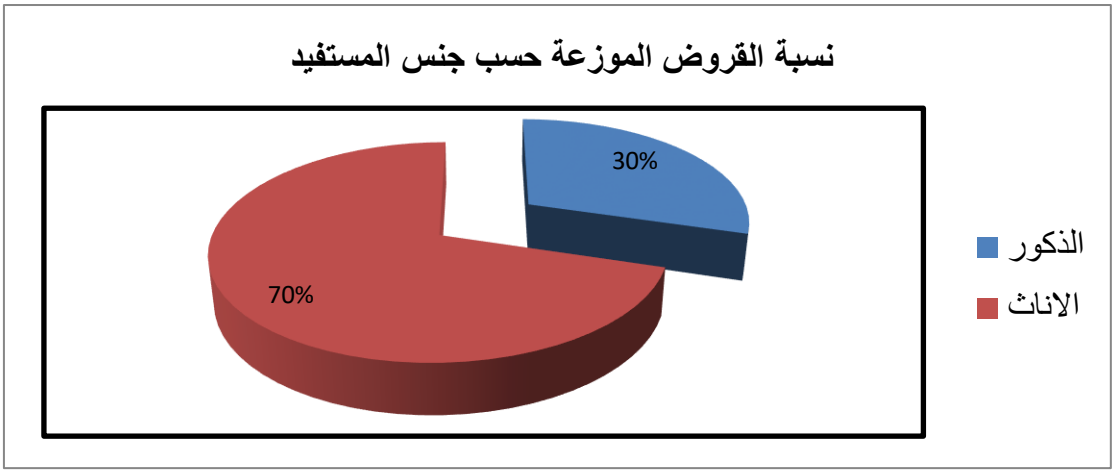

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية تبسة.

وللتوضيح أكثر يمثل الجدول التالي عدد ونسبة النساء المستفيدات من القروض المصغرة منذ بدأ نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى غاية نهاية 2021، بالإضافة إلى عدد الرجال حتى تتم المقارنة بين الجنسين.

الجدول رقم12: توزيع القروض الممنوحة حسب جنس المستفيد لكل سنة خلال الفترة 2005-2021

السنة	نساء	النسبة %	رجال	النسبة%	السنة	نساء	النسبة%	رجال	النسبة%
2005	2	11.76	15	88.23	**2014**	2076	69.92	893	30.08
2006	1	14.28	6	85.71	**2015**	865	73.87	306	26.13
2007	137	76.53	42	23.53	**2016**	177	74.68	60	25.32
2008	329	68.83	149	31.17	**2017**	716	83.35	143	16.65
2009	588	59.27	404	40.73	**2018**	418	80.85	99	19.14
2010	430	72.88	160	27.12	**2019**	320	71.91	125	28.09
2011	1730	67	752	33	**2020**	219	68.22	102	31.77
2012	1678	67.25	817	32.75	**2021**	333	71.15	135	28.85
2013	1443	67.39	698	32.61					

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية تبسة- الملاحق-.

حسب الجدول أعلاه طيلة سنوات نشاط الوكالة كانت المرأة هي الطرف المستفيد بنسبة أعلى من القروض، وكانت أعلى نسبة تتحصل عليها 80.85% سنة 2018، قد يرجع السبب لطلبها-الفئة النسوية- لقروض شراء مواد أولية والتي توفرها الوكالة بشكل أكبر من قروض إنشاء المشاريع، نظرا لصغر حجم التمويل الخاص بشراء مواد أولية وسهولة الحصول عليه وسهولة تسديده، وهذا التمويل تستطيع المرأة من خلاله إنشاء نشاطها الخاص والذي في الغالب يكون نشاط في الصناعة التقليدية، وخاصة بالنسبة للفئة الماكثة في البيت،أما بالنسبة للرجال فهم يتجهون لطلب القروض أو التمويل بصيغة إنشاء مشاريع، وأن معظم طلباتهم تتجاوز سقف التمويل، ويرغبون في الحصول على تمويل بحجم كبير يعرضهم للمخاطرة وخاصة مع بداية نشاطهم، وبالتالي يرفض الملف من طرف اللجنة الخاصة بدراسة الملفات، كما يتبين أن الوكالة قد مرت بفترة انتعاش في القروض من سنة 2011إلى سنة 2014 حيث بلغت القروض 2067 قرض موجه للنساء و839 قرض موجه للرجال.

شكل رقم12: القروض الممنوحة حسب جنس المستفيد خلال كل سنة من 2006-2021

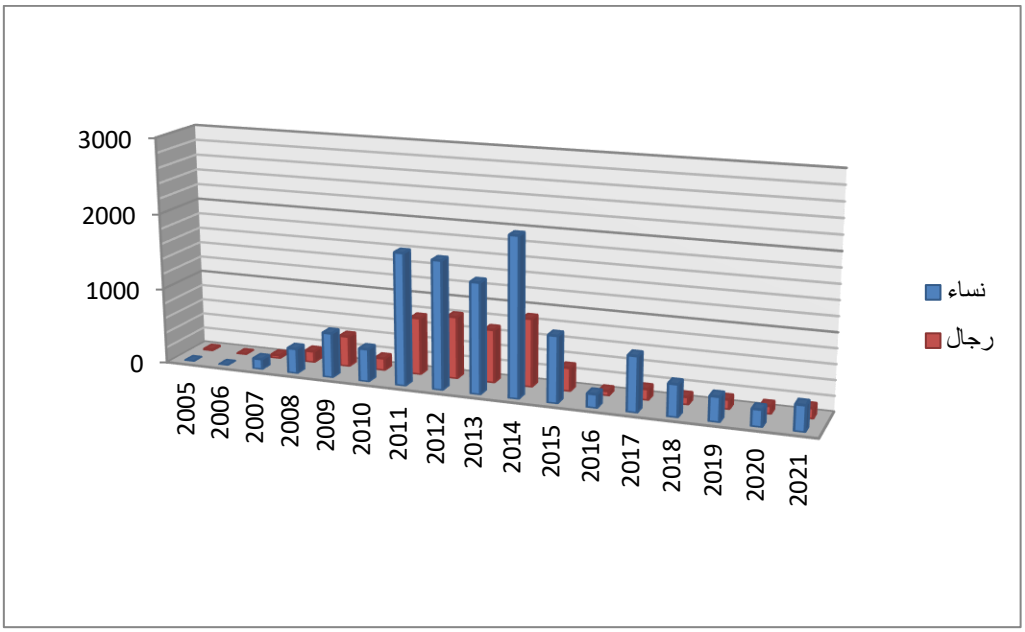

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معطيات جدول توزيع القروض حسب جنس المستفيد من سنة 2005-2021

يتبين من خلال الشكل أن القروض كانت من نصيب الفئة النسوية منذ سنة 2007 إلى غاية 2021، وهذا راجع إلى كون النساء يتمتعن بروح المقاولة ويرغبن في العمل أكثر من الرجال، واهتمامهم بالاستفادة من القروض بصيغته الثنائية سلفة من دون فائدة لشراء المواد الأولية التي تدخل في أنشطتهم، أما الرجال فكانت أغلب القروض التي تحصلوا عليها هي بصيغة التمويل الثلاثي استثمرت في قطاع الخدمات، وبصيغة التمويل الثنائي استثمرت في قطاع البناء والأشغال العمومية، فتوجهات الرجال كانت في معظمه طلباتهم تفوق سقف التمويل المقدم من الوكالة.

4. عدد القروض الممنوحة حسب نمط التمويل

تقوم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بمنح قروض مصغرة بصيغتين كما ذكر سابقا، الأولى صيغة التمويل الثنائي وهي تقديم سلفة دون فائدة لشراء المواد الأولية والثانية بصيغة التمويل الثلاثي وهي تقديم سلفة لإنشاء مشروع يساهم في التمويل ثلاث أطراف هم الوكالة والمستفيد من القرض والبنك، والجدول الموالي يبين عدد القروض الممنوحة حسب كل صيغة كما يلي:

جدول رقم13: توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل منذ نشأة الوكالة إلى غاية 2021 /12/31

برامج التمويل	عدد القروض الممنوحة	نسبة التمويل	عدد مناصب الشغل المستحدثة
تمويل سلف دون فائدة	15056	%91.42	22605
تمويل الثلاثي	1412	%8.58	2137
المجموع	16468	%100	24742

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات مقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة.

حسب البيانات التي تم الحصول عليها من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة وحسب ماهو مبين في الجدول أعلاه فإن إجمالي عدد القروض الممنوحة إلى غاية سنة 2021 بلغت 16468 قرضا منها قروض في صيغة التمويل الثنائي سلف ممنوحة دون فوائد لشراء المواد الأولية 15056قرضا مصغرا، وقروض بصيغة القرض الثلاثي سلف ممنوحة بدون فوائد لإنشاء مشروع قد بلغت 1412 قرضا مصغرا، أما عدد المناصب المستحدثة فقد بلغ 24742 منصب شغل، وأغلبها نشأ عن طريق الاستثمار في السلف الممنوحة لشراء المواد الأولية، وهذا راجع لكون أغلب القروض قد منحت بصيغة التمويل الثنائي، حيث تمنح الدولة لأصحاب المشاريع التكفل بمنح عقود ما قبل التشغيل وغيرها من العقود للأفراد لدى أصحاب المهن الحرة والحرف، حيث يمكن أن يستفيد صاحب المشروع الواحد من منصبي عمل تتكفل بهم الدولة كما تسمح لهم بعقود التمهين للمتربصين في مراكز التكوين المهني وغيرها، أما المناصب المستحدثة بصيغة التمويل الثلاثي فهي قليلة لقلة القروض الممنوحة بهذه الصيغة.

والجدول الموالي يبين عدد القروض الممنوحة حسب نمط التمويل مع القيمة المالية للقرض بالدينار الجزائري خلال كل سنة منذ سنة 2005إلى غاية سنة 2021.

الجدول رقم14: توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل من سنة 2005إلى سنة 2021

سنة التمويل	التمويل الثنائي		التمويل الثلاثي	
	العدد	القيمة بالدينار الجزائري	العدد	القيمة بالدينار الجزائري
2005	17	443894.58	0	0
2006	7	186202.09	0	0
2007	162	4335223.23	17	1411804.33
2008	447	11996916.67	31	2620550.94
2009	947	25553788.5	45	3759835.05
2010	544	14686025.74	46	365507.2
2011	2525	94824616.1	57	4730776.31
2012	2395	169277302.3	100	14265768.25
2013	2068	185740000	73	13976362.88
2014	2572	23840000	397	96336360.28
2015	963	95050000	208	48631633.02
2016	199	16440000	38	8764071.46
2017	760	53870000	99	24367653.44
2018	456	30490000	61	15221656.08
2019	374	28760000	71	17798397.7
2020	236	19700000	85	21324663.88
2021	384	37570000	84	21194940.58
المجموع	15056	812763969.3	1412	298039981.4

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الملاحق

الشكل التالي يوضح عدد القروض الممنوحة حسب نمط التمويل الثنائي والثلاثي:

الشكل رقم13: توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل

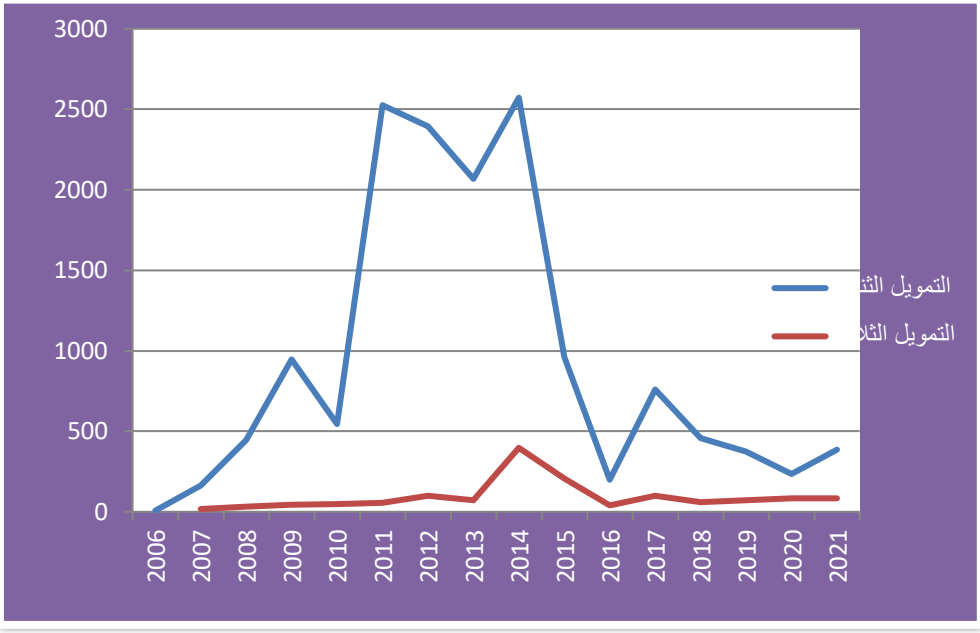

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معلومات مقدمة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

من خلال الجدول رقم 14 والشكل أعلاه يتضح أن هناك تزايد في عدد السلف الممولة بصيغة التمويل الثنائي من طرف الوكالة خلال الفترة(2011–2015) يقابلها تزايد ملحوظ في عدد المشاريع الممولة بصيغة التمويل الثلاثي خلال الفترة(2011-2015) ويمكن تقسيم هذه الفترة إلى ثلاث مراحل كالتالي:

- المرحلة الأولى (2005-2010):شهدت هذه الفترة بداية الإقبال على التمويل الثنائي بشكل متزايد حسب كل سنة حيث بلغت ذروتها خلال هذه الفترة سنة 2009 فسجلت947 قرض ويفسر ذلك نتيجة لسهولة الحصول على القرض من جهة الأوراق الإدارية المطلوبة من الوكالة، أما من ناحية التمويل الثلاثي هناك تناقص في الإقبال عليها، وهذا راجع إلى أن الطلبات التي تتقدم للوكالة تتجاوز سقف التمويل المسموح به.
- المرحلة الثانية (2011-2015): في هذه المرحلة كان هناك تزايد كبير في عدد الملفات الممولة حيث بلغت 2525في سنة 2011 وذلك نتيجة التوجه الجديد للوكالة حيث رفعت في سقف تمويلها من 30.000دج إلى 100.000دج وكان هذا بمثابة التحفيز للتقدم للوكالة بملفات طلب القرض بصيغة التمويل الثنائي، وسنة 2014 بلغ عدد القروض 2572

قرضا لشراء المواد الأولية و397 مشروع بصيغة التمويل الثلاثي وهذا راجع للتحفيزات الجبائية كالامتيازات في الضريبة التي كانت تمنح للمستفيدين من القرض والتي تتمثل في الإعفاء الكلي من الرسم على القيمة المضافة والإعفاء الجزئي للضريبة على الدخل، كما زاد مبلغ القرض من400.000دج إلى1000.000دج بالنسبة للتمويل الثلاثي، وفي هذه الفترة استفادت الوكالة من زيادة أسعار البترول بطريقة كبيرة وكذا شراء السلم الاجتماعي بسبب الثورات الشعبية بالمنطقة العربية.

- المرحلة الثالثة (2016-2020): في هذه المرحلة نلاحظ تناقص كبير في عدد المشاريع الممولة بصيغة التمويل الثنائي والتمويل الثلاثي وهذا راجع لانخفاض أسعار النفط وتبني الدولة لسياسة التقشف نتيجة الأوضاع الاقتصادية الصعبة نتيجة انخفاض الإيرادات المتأتية من صادرات البترول وإعلان مرحلة التقشف في البلاد وإلغاء كل الامتيازات الجبائية، أما بالنسبة لسنة(2019-2021) فلقد كانت جائحة كورونا هي السبب الرئيسي في تناقص عدد القروض الممنوحة.

5. مساهمة وكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في قطاعات النشاط الاقتصادي

ساهمت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في تمول مختلف النشاطات التي يمتهنها طالبي القروض، وتختلف نسبة تمويل مختلف النشاطات في مختلف القطاعات، والجدول والشكل المواليين يبينان إجمالي عدد ونسبة القروض الممنوحة لمختلف قطاعات النشاط منذ نشأة الوكالة إلى نهاية سنة 2021.

الجدول رقم15: توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2005-2021

قطاع النشاط	عدد القروض الممنوحة	النسبة
الزراعة	2170	%13.19
الصناعات الصغيرة	3947	%24
البناء والأشغال العمومية	1269	%7.71
الخدمات	2968	%18.04
الصناعات التقليدية	6060	%36.84
التجارة	37	%0.22
الصيد البحري	0	%0
المجموع	16451	%100

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية تبسة.

الشكل رقم14: توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2005-2021.

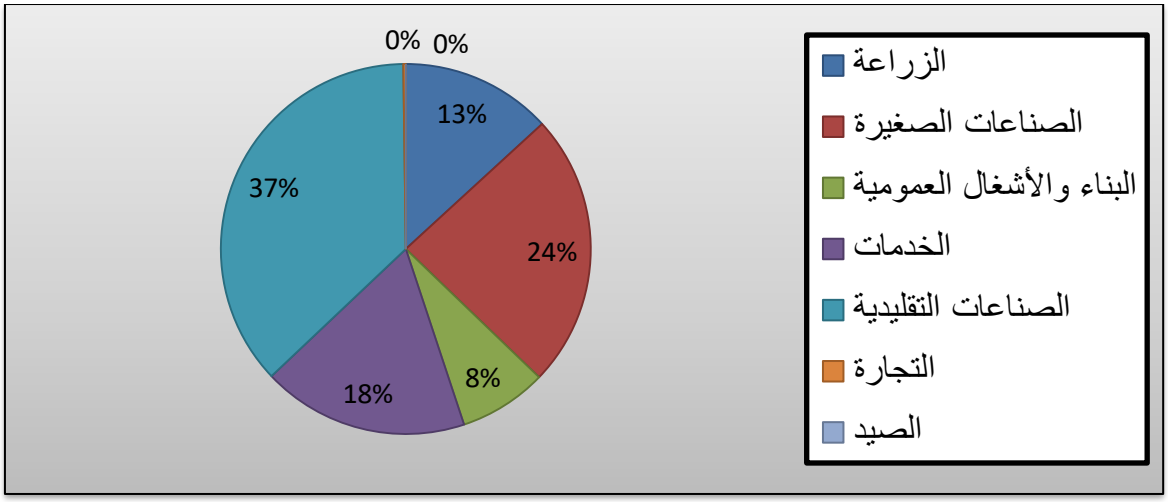

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول رقم14

من خلال الجدول رقم 15 والشكل رقم 14 يظهر أنَ قطاع الصناعة التقليدية استفاد من أعلى نسبة من القروض الممنوحة37%، يليها قطاع الصناعة الصغيرة بنسبة 24%، ثم قطاع الخدمات 18% وقطاع الزراعة بنسبة13%، وقطاع البناء والأشغال العمومية بنسبة 8%، أما قطاعي التجارة والصيد فهما على التوالي0.22% و0%، ونفسر ارتفاع النشاط في قطاعي

الصناعة التقليدية والصناعة الصغيرة تطبيق الاتفاقية المبرمة مع غرفة الصناعة التقليدية والحرف وتوصيات الوزارة لهذا القطاع، وأيضا مساهمة الأيام التحسيسية للتعريف بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتوعية وتوجيه المقاولين للاستفادة من القروض التي تمنح بشروط سهلة، مع الإشادة بالتسهيلات المقدمة من الوكالة والمرافقة التي تتم طيلة ممارسة النشاط الممول، وتشجيع التوجه للعمل اليدوي إحياء للثقافة التقليدية التي يتميز بها سكان المنطقة.

جدول رقم16: توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط

	زراعة		صناعة		أشغال		خدمات		صناعة تقليدية		تجارة	
السنة	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
2005	13	76.47	0	0	0	0	3	17.64	1	5.88	0	0
2006	6	85.71	0	0	0	%0	0	0	1	14.28	0	0
2007	1	0.55	1	0.53	1	0.55	49	27.37	127	70.9	0	0
2008	52	10.87	0	0	4	0.83	183	38.28	239	50	0	0
2009	281	28.32	3	0.30	12	1.21	258	26	438	44.15	0	0
2010	76	12.88	0	0	9	1.52	204	34.57	301	51	0	0
2011	591	22.89	891	34.50	89	3.44	583	22.58	430	16.65	0	0
2012	523	20.96	893	35.79	216	8.65	502	20.12	361	14.47	0	0
2013	272	12.70	296	13.82	264	12.33	281	13.12	1027	47.96	1	0.05
2014	167	5.62	595	20.04	302	10.17	460	15.49	1437	48.40	8	0.27
2015	25	2.13	338	28.86	83	7.08	203	17.33	516	44.06	6	0.51
2016	7	2.95	74	31.22	24	10.12	29	12.23	102	43.03	1	0.42
2017	14	1.62	331	38.53	76	8.84	51	5.94	386	44.93	1	0.12
2018	20	3.87	200	38.68	53	10.25	20	3.87	221	42.74	3	0.58
2019	66	14.83	118	26.51	45	10.11	49	11.01	163	36.62	4	0.90
2020	49	15.26	77	24	31	9.65	49	15.26	110	34.26	5	1.56
2021	20	4.27	130	27.77	60	12.82	49	10.47	201	42.94	8	1.71
المجموع	2183		3947		1269		2971		6061		38	

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية تبسة.

الشكل رقم 15: توزيع القروض حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2005-2021

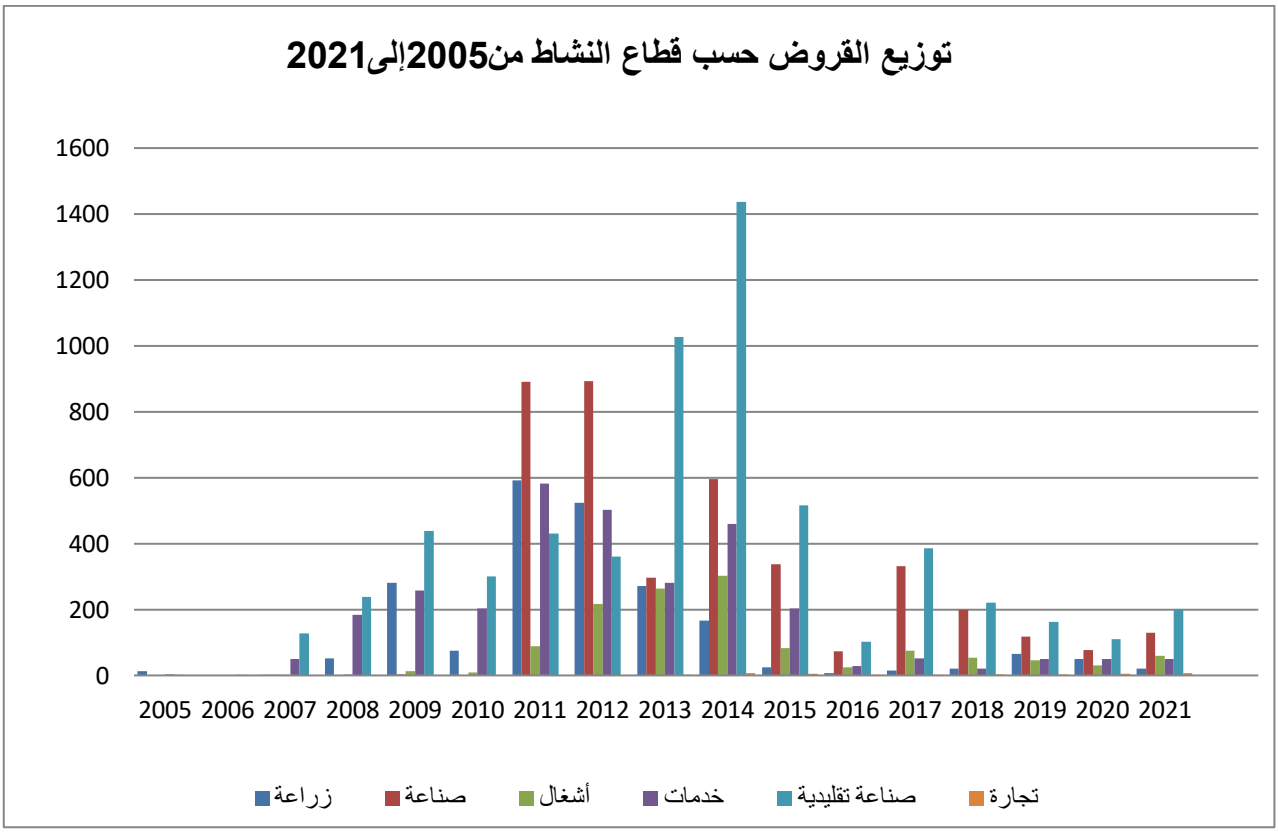

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية تبسة.

من خلال الجدول والشكل أعلاه الذي يبين توزيع منح القروض على قطاعات النشاط المختلفة، خلال سنة 2005 و2006 كان القطاع المستفيد هو قطاع الفلاحة بنسبة 76% كانت الوكالة في بداية نشاطها وعدد طالبي القروض في حدود 17 شخصا، و خلال الفترة 2007-2010، يتضح أن قطاع الصناعة التقليدية هو الحائز على العدد الأكبر من القروض، وهذا لأن الصناعات التقليدية في الغالب تمتهنها أكثر فئة النسوة وخاصة الماكثة في البيت لمزاولة نشاط الخياطة وصناعة الحلويات وصناعة الصوف والخزف وغيرها من الصناعات التقليدية، والقطاع الزراعي كان الثاني في عدد القروض المتحصل عليها خلال هذه الفترة نظرا للتسهيلات التي والبرامج التي دعمته خلال تلك الفترة، وخلال الفترة 2011-2012 كان قطاع صناعة هو المتحصل على أغلب القروض يليه قطاع الزراعة ثم قطاع الصناعات التقليدية، في سنة 2013-2021 قطاع الصناعة التقليدية استحوذ على أغلب القروض وخاصة في سنة2014 حيث بلغ عدد القروض خلال هذه السنة 1437قرضا، ويمكن تفسير ذاك بالتسهيلات التي

قدمتها الوكالة في تلك الفترة وسرعة تنفيذها المرتبط بسياسة الحكومة والتي أبدت اهتماما كبيرا بهذه الفئة والتي ساعدت في تطوير هذا القطاع وتشجيع ممارسة الصناعة التقليدية والحرفية، يليه قطاع الصناعة، ثم قطاع الزراعة، أما قطاعي التجارة فكان بنسبة ضئيلة احتل المرتبة الأخيرة في عدد القروض، خلال الفترة من 2011-2021 كان قطاع الصناعات الصغيرة في المرتبة الثانية في الاستفادة من القروض، قد يرجع هذا إلى جهود الدولة الجزائرية في تنويع الاقتصاد في ظل ارتفاع سعر البترول.

6. دور الوكالة الوطنية في استحداث مناصب الشغل منذ إنشاء الوكالة بولاية تبسة

الحد من مشكل البطالة و توفير مناصب الشغل من المواضيع التي لها أهمية بالغة في مجال التنمية، وتسعى الوكالة إلى توفير مناصب الشغل ويبرز دورها في مزاياها المقدمة لأصحاب المشاريع المصغرة التي تنشط بفضل تمويلها وبدورها تفتح مناصب شغل لأفراد آخرين. والجدول الموالي يبين ذلك:

جدول رقم17: عدد مناصب الشغل المستحدثة خلال الفترة 2005-2021

برامج التمويل	عدد القروض الممنوحة	النسبة%	عدد المناصب المستحدثة
قرض شراء المواد الأولية	15056	91.42	22605
قرض المشروع	1412	8.58	2137
المجموع	16468	100	24742

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معلومات من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية تبسة.

يتبين حسب الجدول ووفقا للبيانات المقدمة من طرف الوكالة الولائية أن الوكالة تساهم في توفير مناصب شغل جديدة من خلال تمويلها للمشاريع الصغيرة والمصغرة، حيث أن عدد المناصب التي أنشئت منذ نشأة الوكالة وبداية نشاطها بلغ 22605 منصب شغل في إطار القروض الموجهة لشراء مواد أولية وهو عدد معتبر، وبلغت عدد القروض الممنوحة لشراء مواد أولية 15056 قرضا مصغرا، في حين كانت القروض الممنوحة لإقامة مشاريع 1412 قرضا مصغرا، وساهمت هذه القروض في استحداث 24742 منصب شغل، وبلغ عدد المناصب المستحدثة من خلال قرض إنشاء المشروع 2137 منصب شغل وهو عدد قليل بالنسبة للمناصب المستحدثة من خلال قرض شراء المواد الأولية، وهذا لأنَ عدد القروض

الممنوحة بصيغة التمويل الثنائي- شراء مواد أولية- كان أكبر من القروض بصيغة التمويل الثلاثي، حيث أنّ الدولة الجزائرية تمنح لأصحاب المشاريع الممولة التكفل بمنح عقود ما قبل التشغيل وغيرها من العقود للأفراد لدى أصحاب المهن الحرة والحرف، حيث يمكن الاستفادة من منصبي شغل من المشروع تتكفل بهم الدولة، كما تسمح لهم بعقود التمهين للمتربصين من مراكز التكوين المهني وغيرها.

المطلب الثاني: دور وكالة الوطنية لدعم التشغيل في التنمية المحلية بولاية تبسة

في هذا المطلب نحاول التعرف على ما أنجزته الوكالة منذ تاريخ إنشائها إلى غاية 2020/12/31 من حيث عدد المؤسسات المصغرة المنشأة، وعدد الملفات المقبولة في إطار وكالة الوطنية لدعم المقاولاتية.

1. **مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في قطاعات النشاط الاقتصادي**

تمول الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، دعم تشغيل الشباب سابقا، مختلف الأنشطة الاقتصادية ولمعرفة واقع مساهمة الوكالة في هذه النشاطات المختلفة يتبين ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول رقم18: توزيع القروض حسب قطاع النشاط إلى غاية 2020/12/31.

قطاع النشاط	عدد المؤسسات الممولة	النسبة
الفلاحة	300	%5.75
البناء والاشغال العمومية	371	%7.10
الصناعة	708	%13.60
الصيانة	193	%3.70
المهن الحرة	146	%2.80
الخدمات	1461	%28
النقل	1905	%36.50
الصناعات التقليدية	133	%2.55
المجموع	5217	%100

المصدر: من إعداد الطالبة بناءا على معطيات الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية

يتبين من الجدول أن أغلبية الأنشطة الممولة تبرز في مجال النقل تليها الخدمات بنسب متتالية 36.50% و28%، بالنسبة للنقل فالوكالة الوطنية ساعدت مجموعة من طالبي القرض في الحصول على سيارات نقل لإقامة مشاريعهم المتمثلة في نقل البضائع، مثلا باستخدام السيارات المتحصل عليها بمساعدة الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية، الصناعة الصغيرة تحصلت على نسبة 13،60 في حين باقي النشاطات لم تصل نسبة استفادتها إلى 8% وأدناها الصناعات التقليدية التي لم تتجاوز 2.55%، فنلاحظ إهمال لقطاعات التي تعطي القيمة المضافة كقطاع الفلاحة والشكل التالي يوضح ذلك أكثر:

شكل رقم 16: توزيع القروض حسب القطاعات

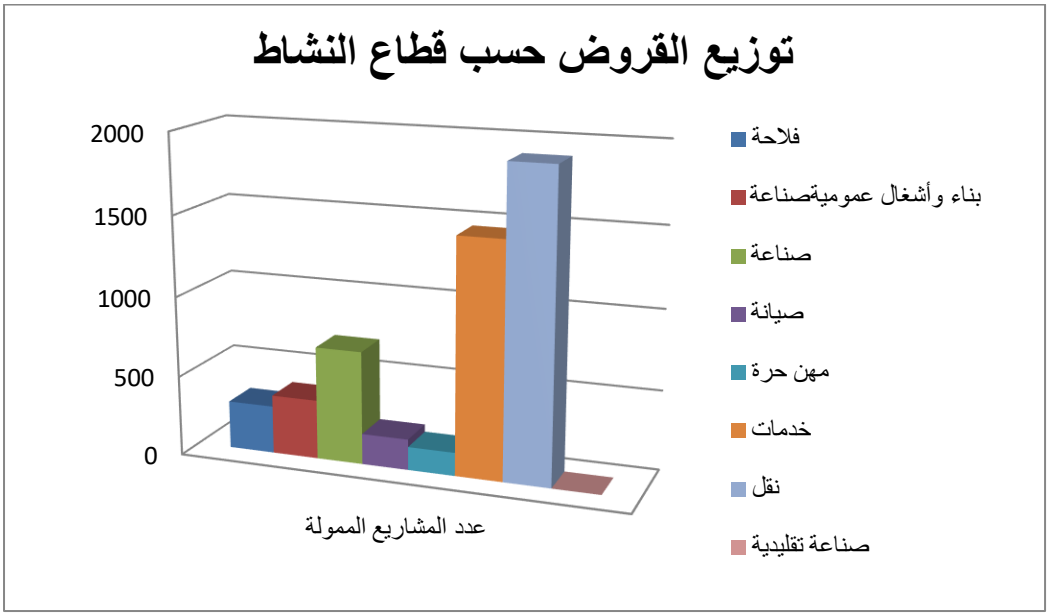

المصدر: إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم 17

بلغ عدد الملفات الممولة والمؤسسات المصغرة المنشأة في إطار الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية من تاريخ الإنشاء في سبتمبر 1997إلى غاية 2020/12/31 بالوكالة الولائية تبسة 5217 ملف ممول ومؤسسة مصغرة منشأة، وحسب المعطيات المتحصل عليها فإن عدد النساء المستفيدات بلغ 377 مستفيدة، وبلغ عدد الرجال 4840 مستفيدا.

المطلب الثالث: دور صندوق الزكاة في تمويل التنمية المحلية في ولاية تبسة

1. صندوق الزكاة من آليات التمويل الأصغر

حث ديننا الحنيف على التكافل بين الأغنياء والفقراء وخاصة الأقرباء منهم فهم أعلم بأحوال بعضهم، والزكاة وسيلة لها غاية الأهمية في علاج مشكلتي الفقر والبطالة وتساهم في تحقيق التنمية المحلية، فهي تصرف على النطاق المحلي، وتعمل على تنشيط الاقتصاد المحلي، بحيث يعود نفع الزكاة على أفراد المجتمع المحلي وتكوين رؤوس أموال تسمح بإنشاء المشاريع، ويمكن تعميم نفع الزكاة في النقاط التالية:

- تعمل الزكاة على خلق التوازن بين الأفراد في المجتمع الواحد، وفي تحريك عجلة التنمية المحلية بحيث تحول الأفراد المعسرين إلى أفراد نشطين اقتصاديا بمرور الوقت.

لنفترض أن مجتمعا يتألف من 100 شخصا منهم 20 شخصا أغنياء (20%) متوسط ثروة الشخص- الخاضعة للزكاة- 10.000 دولار، وأن 80 شخصا منهم فقراء متوسط دخل الفرد 1.000 دولار، وبفرض أن معدل النمو يبلغ 5%, وأن الحد الأدنى للغني يبلغ 2.500 دولار، فإذا احتسبنا ما يدفعه الأغنياء من زكاة سنوية مع اعتبار نمو الثروات 5%, واحتسبنا ما يستلمه الفقراء من دخول سنوية مضافا إليها الزكاة، فإن متوسط دخل الفقراء يزداد، ويلاحظ تجاوز الفقراء حد الفقر في السنة العاشرة على الرغم من أن نسبة الزكاة لا تمثل سوى 2.5% فقط.[1]

ولو بلغ معدل النمو 10%لتجاوز الفقراء حد الفقر في السنة السابعة وهكذا، وكذلك لو بلغ متوسط ثروة الأغنياء 50.000 دولار لتجاوز الفقراء حد الفقر في السنة الرابعة. علما بأن زيادة الدخول تؤدي إلى تشكيل طلب فعال في الاقتصاد.

- دور صندوق الزكاة في توفير مناصب الشغل: بإنفاق إيرادات الزكاة يتحول جزء من الطاقة المتعطلة إلى طاقة منتجة وذلك لزيادة عدد العاملين المؤهلين في المجتمع، مع إتاحة الفرصة للفئة العاطلة عن العمل والتي تمتلك الرغبة والقدرة على ممارسة النشاط الاقتصادي والمشاركة في عملية الإنتاج، ومورد الزكاة يسهل عملية تمويل المشروعات البيئية التي تقوم باستغلال الموارد المحلية، وتساعد الحرفي على مزاولة مهنته، وبذلك

[1]- سامر مظهر قنطقجي، **الزكاة دورها في محاربة الفقر والبطالة بين المحلية والعالمية**، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، ص:11. على الموقع https://www.kantakji.org

يتحقق لهم الدخل الذي يزداد بزيادة العمل ويحول هذا الشخص إلى شخص غير محتاج للزكاة, و ربما إلى شخص دافع لها بعد حين.

- مساهمة صندوق الزكاة في الانتعاش الاقتصادي: بتحويل جزء من المال من دخول الأغنياء يقل الميل الحدي للاستهلاك عندهم، ويزيد الميل الحدي للادخار، أما الفقراء فبالعكس من ذلك, وينتج عن هذا زيادة الطلب على السلع الاستهلاكية وهذا بدوره يؤدي إلى رواج السلع الاستهلاكية، ورواج السلع الإنتاجية المستخدمة في صناعة السلع الاستهلاكية، وعليه فإن الاستثمار سيزيد وتزيد العمالة بزيادة الإنتاج، وبهذا ينتعش الاقتصاد.
- يمكن القول أن صندوق الزكاة يساهم في توفير السيولة اللازمة للتنمية المحلية، فكلما زادت إيرادات الزكاة كلما زادت السيولة المالية التي ستصرف من أجل التنمية المحلية.

2. حصيلة صندوق الزكاة- القرض الحسن- لولاية تبسة

توزيع مصاريف الزكاة من طرف صندوق الزكاة بولاية تبسة خلال الفترة 2004-2016 كان حسب الجدول التالي:

جدول رقم19: توزيع مصارف الزكاة خلال الفترة 2004-2016

السنوا	زكاة القوت		القرض الحسن 37.5%		المبلغ المخصص للجنةالوطنية 2%	المبلغ المخصص للجنة الولائية 4.5%	المبلغ المخصص للجنة القاعدية 06%	المبلغ الاجمالي (دج)
	المبلغ (دج)	عدد المستفيد	المبلغ (دج)	عدد المستفيد				
2004	218500	577	-	-	43700	98.325	131.100	2.185.000
2005	4.587.000	1139	2.000.000	18	140.000	225.000.00	300.000	7.000.000
2006	10.871.500	2001	2.700.000	34	184.079	414.239.64	552.239.52	14.203.992
2007	11.146.217.75	2408	2.680.000	32	167.378.12	376.599.33	502.132.36	14.868.873
2008	1197000	1880	2.800.000	33	148.669.73	334.506.90	446.009.21	15.433.486.82
2009	11.520.298.25	1646	2.051.553.2	23	180.050.72	405114.13	540.152.17	16.002.536.28
2010	13.165.000	1728	-	-	268.766.62	604.724.62	806.300.01	13.438.331.01
2011	16.570.000	2404	-	-	338.262.20	761.089.95	1.014.786.6	16913110.19
2012	15.145.000	2133	-	-	309.119.71	695.519.36	927.359.15	15.455.985.99
2013	11.750.000	1744	-	-	239.862.63	539.690.90	719.587.87	11.993.131.27
2014	4.235.000	772	-	-	140.000	315.000	420.000	7.000.000
2015	8.036.000	1429	-	-	164.000	369.000	492.000	8.200.000
2016	7.240.000	1373	-	-	147.800	332.550	443.400	7.390.000

من الملاحظ من الجدول أعلاه أن حصيلة صندوق الزكاة في ولاية تبسة أنها متزايدة سنويا إلى غاية سنة 2009، لتسجل انخفاضا سنة 2010 إلى غاية سنة 2014 لتزيد زيادة طفيفة سنة 2015 وتعاود الانخفاض سنة 2016 ويرجع سبب هذا الانخفاض إلى عزوف المزكيين عن دفع زكاتهم لصندوق الزكاة وتفضيلهم تصديقها مباشرة لمستحقها، وهذا بسبب اعتقادهم أن الزكاة لا تجوز في صرفها كقرض يستحق استرجاعه بعد انقضاء مدة القرض، وهذا لعدم وجود هذا المصرف ضمن الفئات الثمانية المنصوص عليها في القرآن الكريم، وهي مصارف الزكاة الشرعية، وما يلاحظ أيضا على بيانات الجدول أن القرض الحسن توقف عن منحه بدءا من سنة 2009 وبذلك زادت نسبة الزكاة المصروفة على الفقراء والمساكين.

المبحث الثالث: آليات تفعيل وتطوير مؤسسات التمويل الأصغر لتحقيق التنمية المحلية

حسب ما تم ذكره سابقا فإن لمؤسسات التمويل دورا في الإسهام في التنمية المحلية وإن كانت مساهمة معتبرة على المستوى الوطني أو المحلي، وهي تجربة لا نقول عنها فاشلة وإنما هي كانت لتكون تجربة ناجحة جدا في ظل ما قدمته من تمويل لكافة القطاعات، لكن المشكل تكمن في الأشخاص المستفيدين من القروض، لو أنهم استخدموها بعقلانية ورشاده لكانت أكثر نجاحا في إثراء التنمية المحلية، وخاصة أنّ الكثير من المستفيدين من القروض المصغرة قد بعثروا ما تحصلوا عليه من قروض دون الإفادة والاستفادة منها.

في هذا المبحث يتم توضيح بعض الآليات التي بفضلها يمكن تفعيل وتطوير مؤسسات التمويل الأصغر لتحقيق التنمية المحلية.

المطلب الأول: آليات تفعيل دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية في الولاية

لتفعيل دور كل من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية يتعين الأخذ بالعناصر التالية:

1. الاهتمام بالجانب الشخصي لطالب القرض

في هذا الإطار يتوجب على الوكالة الوطنية أو أي مؤسسة أخرى أن تدرس وضعية طالب القرض من جميع النواحي، وهذا لأن الاهتمام بالعامل الشخصي هو أهم معيار يبنى عليه القرار الائتماني الرشيد من خلال التأكد من قدرة العميل على تحمل مسؤولية الحصول على القرض ورغبته في مزاولة نشاطه من خلال إنشاء مؤسسته وتطويرها، ومدى قدرته على انجاز عمله، وأن يكون ذو كفائة في العمل حتى لا يذهب القرض سدا، وهذا عن طريق آليات الاستعلام عن العميل سواء عن طريق مصادر داخلية أو خارجية، والعمل على تحفيز الفكر المقاولاتي بين الفئة الشباب خاصة منهم المتعلمين وخرجي الجامعات الذين يملكون الطموح للتغيير للأفضل، وأيضا المتابعة بعد الحصول على القرض وإرشاد العميل في كيفية تسيير القرض.

2. سياسة منح القروض

قرار منح القروض يبنى على مجموعة من الأسس والمعايير التي تدرس الجدارة الائتمانية للعميل، وقدرته على سداد القرض، ودراسة الضمانات المقدمة والمحيط الاقتصادي ورأس المال وغيرها من المؤشرات التي تعمل على تحديد حجم المخاطرة في منح القروض وتعطي جدية أكثر لقرار المنح سواء بالقبول أو الرفض.

3. **نقص المعلومات المقدمة**

إن تعامل الموظفين ومدى وعيهم بالقانون الذي يؤطر النشاط الممارس يعطي للعمل كفاءة أكثر وجدية في العمل، أين يتم إعلام المستفيدين من التمويل بكافة واجباتهم وحقوقهم، والعقوبات والمكافئات إن وجدت، حتى لا يتم تعطيل سيرورة العمل وألا تكون لهم حجة عند وقوع مشكل ما.

وخير دليل على ذلك عدم معرفة بعض المقاولين المستفادين ببعض الإجراءات والوثائق اللازمة في مراحل متقدمة من عملية التمويل، فضلا عن أن تدني نسبة تحصيل القروض المصغرة التي تقدمها وكالة تسيير القرض المصغر تعود إلى قناعة بعض العملاء بأنها ليست قروض أصلا ماهي إلا منح تقدمها المؤسسة، فعدم وضوح القانون بسبب عدم توفر المعلومات أو لعدم فهمها يعطي مجال لتعثر القرض أو تهرب العميل عن السداد.

4. **غياب المرافقة الفعالة**

تعتمد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ووكالة دعم تشغيل الشباب على نظام المرافقة كوسيلة اتصال بين المؤسسة والمقاول فمثلا على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يتوفر مرافق لكل عميل، إلا أن ميكانيزمات هذه العملية غير مفعّلة بالشكل الذي يخدم المقاول بصفة كبيرة كالتحقق من فعلية نشاطه، وإيجاد حلول لمشاكله القائمة التسويقية والتوزيعية وغيرها من المعيقات التي تحول دون تحقيق العميل لأهدافه، إضافة إلى أن حجم المشاريع في إطار المتابعة لا تتناسب لا كما ولا نوعا مع الموظفين مما يصعب عملية المرافقة.

5. **تطوير آليات الرقابة**

تمثل الرقابة الوظيفة التي تضمن عدم انحراف العوائد الفعلية عن المتوقعة، سواء كانت داخلية أو خارجية، سابقة آنية أو لاحقة ومن الملاحظ من نشاط الوكالات هو عدم فعالية أجهزة الرقابة في أداء مهامها وعدم وجود تقييم دوري للنشاط الممارس ومن ثم القدرة على تصحيح

الاختلال والوقوف على مناطق الضعف والانتقال من مرحلة إلى أخرى عند وجود مؤشرات تدعم هذا التوجه وليس بشكل عشوائي.

6. **احترام مبادئ حماية عملاء التمويل الأصغر**

وضع عملاء التمويل الأصغر في الصدارة ومعاملتهم بوصفهم القوة المحركة لهذا القطاع من أجل مساعدة التمويل الأصغر على تحقيق التوازن بين أهدافه الاجتماعية واستدامته المالية، وتمثل مبادئ حماية عملاء التمويل الأصغر الحد الأدنى من المعايير التي ينبغي أن تلتزم بها مؤسسات التمويل الأصغر عند التعامل مع العملاء، تمثل المبادئ التالية جوهر التمويل الأصغر وهذه المبادئ هي:[1]

- تجنب الإفراط في المديونية وحرص المؤسسات على تقديم المنتجات المالية غير الائتمانية الملائمة لعملائها.
- ضمان شفافية التسعير ومسؤوليته، ومصارحة العملاء بها مصارحةً تامة بالشكل الذي يتناسب مع قدراتهم على الاستيعاب، وينطوي التسعير المسئول على تحديد أسعار المنتجات وشروطها وأقساطها بطريقة تلاءم العملاء وتضمن الاستدامة المالية للمؤسسات.
- تطبيق ممارسات التحصيل المناسبة، تمتنع المؤسسات عند تحصيل ديونها عن أي ممارسات مسيئة أو قسرية.
- يلتزم موظفو مؤسسات التمويل الأصغر بالمعايير الأخلاقية الراقية في تفاعلهم مع العملاء، تُفعّل المؤسسات ضمانات كافية لكشف وتصحيح أي فساد أو إساءة إلى العملاء.
- وجود آلية تسمح للعميل بتقديم شكاوي للمشاكل التي يتعرض لها ووجود آلية للرد علي الشكوى
- ضمان المؤسسات لاحترام خصوصية بيانات العميل الفردية وفقا للقوانين واللوائح التي تحكم الحريات الفردية، وتضمن عدم استخدام هذه البيانات لأغراض أخرى دون الحصول على إذن صريح من العميل.

المطلب الثاني: تفعيل صندوق الزكاة الجزائري لكسب رهان التنمية المحلية المستدامة

[1] -http://www.smartcampaign.org/about-the-campaign-ar/smart-microfinance-and-the-client-protection-principles-ar

إن لتفعيل صندوق الزكاة الجزائري، ليكون أداة فعالة في تمويل التنمية المحلية في الجزائر، وجب التركيز على العناصر التالية:

1. تنمية الموارد المالية لصندوق الزكاة

من أجل تنمية موارد صندوق الزكاة، يجب على القائمين عليه اتخاذ إجراءات التي تعمل على زيادة الإيرادات من خلال زيادة إقبال المزكين على صندوق الزكاة وذلك من خلال:

- **وضع مخطط إعلان وترويج لصندوق الزكاة:** يتم التواصل مع أفراد المجتمع من أجل حثهم على الإقبال على تحويل زكاتهم إلى صندوق الزكاة، ويكون هذا عن طريق تبادل المعلومات والتفاعل المشترك مع مشاكل المجتمع قصد التأثير في سلوكيات ومواقف الأفراد والجماعات في اتجاه تنمية روح التكافل والتآزر من خلال جمع زكاتهم للحصول حتى يكون باستطاعتهم إعانة الفقراء والمحتاجين.
- **العمل الجماعي التطوعي** المشاركة في الحملات الترويحية للمساهمة في تنمية وزيادة موارد صندوق الزكاة، عن طريق إجراء محاضرات وأيام تحسيسية، والانتقاء الجيد للعاملين في الصندوق.
- **استخدام التكنولوجيا جمع الزكاة وصرفها:** إن تبسيط طرق الدفع من شأنه أن يسهل دفع الزكاة والصدقات للصندوق كاستخدام sms من أجل تحويل الأموال من حساب إلى حساب دون عناء التنقل لمراكز البريد أ البنوك.
- **ربط دفع الزكاة بالإعفاءات الجبائية:** من الملاحظ أن نسبة الضرائب التي تكون على عاتق كبار المستثمرين ورجال الأعمال والمقاولين والأغنياء بصفة عامة تكون مرتفعة وقد يؤدي هذا إلى ازدواج في الضريبة لوجوب دفع الزكاة على أموالهم، لذا يمكن ربط دفع الزكاة أو جزء منها لدى التجار والمستثمرين والمقاولين، بإعفاء جزئي من الضرائب الموجهة إليهم وهذا ما يحفز التجار على دفع الزكاة وذلك من خلال سياسات وإجراءات يجب أن تطبقها الجزائر.

2. تنويع برامج الصندوق

- **مؤسسات استثمارية يملك أسهمها مستحقي الزكاة:** استثمار أموال الزكاة على أساس إنشاء مؤسسات استثمارية مدروسة بعناية شديدة يملك أسهمها لمستحقي الزكاة سواء

كانت إدارتها من قبلهم أو باستخدام أهل الخبرة والكفاءة، وبناء على ذلك يعطى مستحقو الزكاة أسهما في المنشأة المراد تمليكها لهم ويكونون قائمين عليها.[1]

- **المشاريع التأهيلية:** وذلك بإطلاق صيغة جديدة من القرض الحسن، تشبه صيغة المشاريع التأهيلية في الأردن، وتكون بديلا إسلاميا لصيغة القرض المصغر في الجزائر.
- **إجراء عملية إصلاح داخلي لصندوق الزكاة:** ضرورة التأطير الإداري النوعي لنشاطات الصندوق، والتميز المكاني لهياكل الصندوق، بالإضافة إلى التخطيط السنوي لبرنامج نشاطات الصندوق وعدم ترك الفراغات، ووضع تنظيمات إدارية واضحة ومفصلة تطبع وتوزع على أوسع نطاق بين العاملين في الصندوق.

كذلك من شأن استقلالية صندوق الزكاة أن تزيد من قدرته على الاندماج مع المجتمع، ووضعه تحت إدارة رجال الدين والدعاة سيجعل الصورة الذهنية له لدى المواطن تتحسن، مما سيؤثر إيجابا على زيادة موارده وبالتالي زيادة منحه للقروض، مما ينتج عنه دفع لعجلة التنمية والمساهمة في الحد من ظاهرتي البطالة والفقر.

- العمل على مبدأ الشفافية والحوكمة في مؤسسات الزكاة، وهذا يجعل الحسابات مكشوفة ودقيقة ولا يوجد فيها أي تلاعب وحتى يتم كسب ثقة المزكين وإقناعهم بأن أموال زكاتهم ستنفق في مصارفها، فمن المفروض أن يعرف أصحاب الزكاة كيف تصرف ـموالهم المدفوعة.

المطلب الثالث: تحديات التمويل الأصغر

يواجه التمويل الأصغر في الجزائر العديد من التحديات التي تتمثل أساسا في عدم القدرة على مواجهة العوائق التي يعانيها التمويل الأصغر على مستوى الجهات المقدمة له وعلى مستوى الهيئات التنظيمية والرقابية و الإشرافية في مجال التنظيم القانوني لصناعة التمويل الأصغر في إطار إدماجه ضمن النظام المالي الرسمي على مستوى إقتصاد الدولة الجزائرية.

1. **التحديات التي تواجهها مؤسسات التمويل الأصغر**

[1] سامر مظهر قنطقجي، **مرجع سبق ذكره**، ص 12.

بالرغم من كون المؤسسات العاملة في مجال التمويل الأصغر قد قطعت شوطا لا بأس به من خدمات مقدمة في هذا المجال إلا أنها لا تزال تواجه بعض التحديات التي يمكن أن تكون لها آثار على مستقبل صناعة التمويل الأصغر

- من الضروري أن تكون مؤسسات التمويل الأصغر قابلة للاستمرار في تقديم خدماتها في المستقبل، ويكون ذلك في حالة تحقق قدرتها على الاستمرارية في تغطية تكاليفها من خلال الإيرادات الناتجة عن نشاطها، والمؤسسات القادرة على الاستمرار هي وحدها القادرة على توسيع نطاق العمليات وتحقيق مستويات عالية من الانتشار، ويمكنها الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الفئات الأكثر فقرا، وتحقيق الشمول المالي.
- ينبغي على مؤسسات التمويل الأصغر أن تسعى لتحقيق الربحية وضمان الاستدامة في منح القروض للفقراء وذوي الدخل المنخفض وذلك من خلال استحدث طرق لتوفير التمويل اللازم مثلا أن تعمد للاستثمار في مدخرات الأفراد وتحقيق أرباح تمكنها من الاستمرار.
- كما هو معلوم من أهداف التمويل الأصغر هو الوصول للفقراء وتحقيق الشمول المالي، لذا من الضروري أن تبقى مؤسسات التمويل الأصغر متمسكة بهدفها وتسعى دوما لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- من بين التحديات أيضا التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر هو كيف يمكنها الوصول لمصادر التمويل، وحسب ما عرضناه سابقا فإن المؤسسات الناشطة في مجال التمويل الأصغر في الجزائر هي ليست ربحية في الغالب، وهذا قد يقيد من قدرتها على الوصول لمصادر تمويلها.
- مؤسسات التمويل الأصغر تقدم مجموعة محدودة من المنتجات غير المتماشية وحاجيات الفقراء النشطين اقتصاديا لغياب الدراسات التي تحدد احتياجاتهم، ولتحسين أدائها لا بد من توفير التدريب.
- قدرة مؤسسات التمويل الأصغر على مواجهة منافسة الجهات الفاعلة الجديدة في مجال التمويل الأصغر، والتي قد تشمل بعض البنوك التجارية التي لها من المزايا والخصائص

ما يجعلها أكثر قدرة على تقديم الخدمات المالية بصورة أفضل مقارنة بالمؤسسات العاملة في مجال التمويل الأصغر.

- تحوَل مؤسسات التمويل الأصغر إلى النظام المالي الرسمي، إن الأمر يستدعي دمج مؤسسات التمويل الأصغر ضمن النظام المالي الرسمي للدولة، إذ تتوقف القدرة على تحقيق أهداف التمويل الأصغر على مدى إدماج مؤسساته ضمن النظام المالي الرسمي.[1]
- التحديات المرتبطة باستخدام التكنولوجيا البنكية في مجالات تقديم خدمات التمويل الأصغر، فاستخدام التكنولوجيا البنكية بالنسبة لمؤسسات التمويل الأصغر يمكن أن تساهم في تخفيض تكاليف تقديم خدمات التمويل الأصغر وتخفيف المخاطر وبذلك تحقيق إيرادات أكبر في المستقبل

2. تحديات التمويل الأصغر الإسلامي

يواجه التمويل الإسلامي في الجزائر العديد من التحديات التي تتمثل فيما يلي:

- التمويل القائم على الزكاة رغم الجهود المبذولة في محاربة الفقر والبطالة من خلال تمويله للاستفادة من إنشاء مؤسسات صغيرة.
- محدودية المنتجات المالية التي تناسب المشروعات الصغيرة، وانحصارها فقط في القروض الحسنة، كما أن التمويل الممنوح على أساس قروض يتم استرجاعه بعد انقضاء مدة القرض.
- نقص انتشار مؤسسات التمويل الأصغر الإسلامي بشكل عام على مستوى الوطن، ما يمنعها من الوصول إلى شريحة واسعة من الفقراء وأصحاب الدخل المحدود الراغبين في الحصول على تمويل لانتشاء مشاريعهم الخاصة التي تحتاج لرأس مال صغير.
- ضعف التنسيق بين الهيئات التقليدية والإسلامية، وبين الهيئات الشرعية، الأمر الذي أدى إلى تضارب الفتاوى الفقهية في معاملاتها، فمنهم من يجيز استثمار أموال الزكاة ومنهم من لا يجيز ذلك، ومنهم من يجيز التمويل الثلاثي في خالة تكفل الخزينة العمومية بدفع الفوائد التي يطلبها البنك ومنهم من لا يجيز ذلك ويعتبره ربا مهما كانت معدلات الفائدة صغيرة.

[1]- اليزابيل ليتلفيد، ريتشارد روزنبرغ، **التمويل الصغير جدا والفقراء: إزالة الحواجز بين التمويل الصغير جدا والتمويل الرسمي**، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي،2004، ص39.

- فيما يخص صيغ التمويل فإن التمويل الثنائي يعبر عن قيمة ضئيلة، قد لا تفي احتياجات المشروع خاصة إذا ما تعلق الأمر باستيراد المواد الأولية من الخارج، في ظل التدهور المستمر لقيمة الدينار الجزائري، أما التمويل الثلاثي فإن البنك يساهم بنسبة، قد يتحرج الكثيرون من التعامل بالربا من جهة ومن جهة أخرى قد لا يملك صاحب المشروع أي ضمان يقدمه للبنك.

خلاصة الفصل الرابع

تمثل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ووكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وصندوق الزكاة الوطني من أهم الهيئات المانحة للقروض المصغرة، والعاملة في مجال التمويل الأصغر على مستوى الوطن وفي ولاية تبسة، فهي تعمل على تمويل النشاط الاستثماري لفئة الشباب وتسعى لدمجهم في المجتمع اقتصاديا، وقد ساهمت في تمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية.

وتبين من قراءة وتحليل إحصائيات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة، أنها قدمت نشاطا معتبرا كحجم التمويل الممنوح لتمويل الأنشطة وإنشاء المؤسسات الصغيرة، في حين تجربة صندوق الزكاة في منح القروض خلال الفترة 2005-2009- لم تكن بالتجربة الناجحة وسرعان ما توقفت لأسباب قد يكون أهمها عزوف المزكين عن تحويل زكاتهم إلى صندوق الزكاة.

خـــــــاتـمة

عـــــــــامة

التمويل الأصغر يمثل توجه جديد يعكس المسعى الرامي إلى تشجيع المبادرات الفردية التي تسعى لتحسين مستواها المعيشي، هو بذلك يقدم حلول فعالة لمكافحة البطالة والفقر والحرمان، وقد أصبح أداة قوية معترف بها في كافة أنحاء العالم وهو خيار استراتيجي للتخفيف من حدة الفقر وانتشار البطالة، وقد كان تجربة ناجحة في بنغلاديش على يد البروفيسور المسلم محمد يونس مؤسس بنك غرامين ببنغلاديش، والتمويل الأصغر جاء خصيصا من أجل الفقراء ومحدودي الدخل لتحسين ظروف معيشتهم ونقلهم من خانة العوز إلى البدء في العمل والاستثمار والادخار، بحيث يلتزموا بتسديد قروضهم المتأتية من مؤسسات التمويل الأصغر، وحسب إعلان هيئة الأمم المتحدة سنة 2005 السنة الدولية للتمويل الأصغر فإن التمويل الأصغر تم الاعتراف دوليا بأهميته ودوره في توفير فرص العمل ورفع مستويات المعيشة في إطار التنمية المستديمة والمتكاملة، وتتوفر مجموعة من الدراسات التي أثبتت نجاح بعض التجارب الرائدة في مجال صناعة التمويل الأصغر، والتي يمكن الأخذ بها لتطوير صناعة التمويل الأصغر في باقي البلدان.

وقد عملت الحكومة الجزائرية على إنشاء بعض الوكالات التي تسعى لإمداد الفقراء والفئات الضعيفة بالتمويل اللازم في شكل قروض مصغرة لتغطية حاجياتها من خلال إنشائها لمشاريع مصغرة واستثمارها لهذه القروض في ما يدرّ عليها من أرباح تتخطى بها عتبة الفقر، وكانت بدايات التمويل الأصغر في الجزائر هي تطبيقا لأفكار جمعية تويزة والتكافل والتضامن بين أفراد المجتمع.

وتتمثل الجهات المانحة لخدمات التمويل الأصغر في الجزائر في البرامج الحكومية والبنوك التجارية، وتم عرض وتحليل وتقييم لتجربة التمويل الأصغر من خلال التركيز على الجهات الفاعلة ضمن صناعة التمويل الأصغر كالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والتي تعتبر المهيمنة على القروض المصغرة، و بنك بركة الجزائري من خلال جهاز التمويل الأصغر المؤسس في هذا المجال وغيرها من الجهات المانحة للقروض المصغرة، وتبين من خلال هذا العرض أنّه يجب تفعيل وتنشيط دور مؤسسات التمويل الأصغر في الاقتصاد ويمكن تطويرها للأفضل حتى تعطي نتائج جيدة في مجال تمويل التنمية وتنمية الفقراء، وذلك بتطبيق بعض السياسات وفقا لأفضل السياسات والممارسات المعمول بها على المستوى الدولي.

كما كانت الدراسة حول دور التمويل الأصغر كخيار استراتيجي لتحريك عجلة التنمية المحلية في ولاية تبسة كنموذج، وتمت قراءة وتحليل الإحصائيات المتعلقة بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغرangem بولاية تبسة خلال الفترة 2005-2021، من حيث عدد القروض الممنوحة حسب صيغ التمويل، وحسب قطاع الأنشطة وحسب جنس المستفيد من القرض، فتبين أن عدد المشاريع الممولة هو عدد معتبر، ويمكن الاستفادة منه في تحقيق المشاريع المصغرة، حيث أنه حسب تحليل المعلومات فإن الوكالة الوطنية قد ساهمت في إنشاء المشاريع المصغرة والتي بدورها وفرت مناصب شغل للعاطلين عن العمل واستحدثت مناصب شغل طيلة الفترة الممتدة من 2005-2021.

إنّ لتجربة التمويل الأصغر في الجزائر في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وبنك البركة الجزائري ساهم بشكل كبير في التنمية المحلية، إذ وصل عدد المناصب المستحدثة حسب الإحصائيات المتوفرة على موقع الالكتروني للوكالة منذ نشأتها إلى غاية 30 أفريل 2022 عدد 1407431 منصب شغل، كما قامت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ نشأتها إلى غاية30 أفريل 2022 بتمويل عدد لا بأس به من المشاريع وصلت إلى962369 مشروعا وهذا حسب إحصائيات الوكالة المتوفرة على موقعها الالكتروني، وأيضا كانت نسبة النساء هي المستحوذة على أكبر عدد من القروض نظرا لطبيعة النشاط الممول، فقطاع النشاط المتمثل في الصناعة التقليدية هو الأكثر تمويلا مقارنة بباقي النشاطات، أما بالنسبة لولاية تبسة فكان عدد المناصب المستحدثة من طرف الوكالة خلال الفترة 2005-2021 يقدر بـ 24716 منصب شغل، وهو عدد لا بأس به ويدل على الدور المهم للوكالة في توفير مناصب الشغل، ويمكن القول أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هي من أهم الجهات المانحة للقروض الصغيرة والتي تمثل التمويل الأصغر في الجزائر، فحسب ما تمت دراسته فقد ساهمت في تمويل مختلف الأنشطة الحرفية والصناعية والخدمية والفلاحية وغيرها من الأنشطة التي تعطي القيمة المضافة وتساهم في تمويل التنمية المحلية.

أولا. النتائج: من خلال ما سبق ذكره وفيما يخص فرضيات الدراسة التي تم الانطلاق منها يمكن عرض نتائجها كما يلي:

- الفرضية الأولى: التنمية المحلية عملية الاستغلال الأمثل للموارد المالية والبشرية لتطوير كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية في المجتمع، الفرضية صحيحة لأن:التنمية المحلية مجموعة العمليات والأنشطة المخططة، وهي عملية تراكمية التي تهدف إلى تحسين مستوى الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والخدماتية في المجتمع المحلي، والتي تقوم على أساس إشراك أفراده المحليين وتوحيد جهودهم مع الجهود الحكومية، بالاعتماد قدر الإمكان على الموارد الطبيعية والطاقات البشرية المتوفرة محليا، في إطار متكامل ومتناسق مع الإستراتيجية العامة للتنمية الوطنية الشاملة، وهي لا تكاد تختلف عن التنمية الوطنية إلا من حيث تطبيقها الميداني.
- الفرضية الثانية: للتنمية المحلية مجموعة من المقومات منها المالية والبشرية والتنظيمية والاقتصادية، فرضية صحيحة لأنّ التنمية المحلية لا تقوم إلا بتوفر هذه المقومات الأساسية.
- الفرضية الثالثة: التمويل الأصغر مجموعة الخدمات المالية بما فيها القروض والمدخرات والتأمينات، تقدم للفئة المعدومة والمحدودة الدخل القادرة على ممارسة نشاط مصغر، الفرضية صحيحة لأنَ التمويل الأصغر هو تلك البرامج أو المؤسسات التي تركز على تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية، وليس خدمات الإقراض فقط للأفـراد الـذين ليس لهـم القـدرة للوصول للخدمات مـن المؤسسات المـالية الـرسمية، القادرين في نفس الوقت على بدء مشروعات صغيرة ومصغرة استثمارية مدرة للدخل، بمعنى أنَه يأتي لمعالجة مشكلتي الفقر والبطالة.
- الفرضية الرابعة: القرض المصغر سلفة صغيرة تقدم لأشخاص دون عمل لكنهم قادرين على ممارسة نشاط اقتصادي مصغر، فرضية صحيحة لأنَه طبقا للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل والتضامن الوطني رقم 11-133 المؤرخ في 22 مارس 2011، المتعلق بجهاز القرض المصغر في المادة الثانية والثالثة يعرف القرض المصغر بأنه:" قرض يمنح لفئات المواطنين بدون دخل أو ذوي ادخل الضعيف، يوجه إلى إحداث الأنشطة، بما في ذلك الأنشطة المنزلية، باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللّازمة للشروع في النشاط ويغطي أيضا النفقات الضرورية لانطلاق النشاط".

- الفرضية الخامسة: تساهم الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة في تقديم الدعم الكافي لإقامة المشاريع الصغيرة والمصغرة، إثبات صحة الفرضية من خلال البيانات الإحصائية، فالوكالة تساهم بشكل معتبر في تمويل العديد من طلبات القروض سواء بصيغة التمويل الثنائي أو الثلاثي، كما أنها تقدم خدمات أخرى غير القروض كمتابعة ومرافقة المتحصل على القرض في مراحل إنشاء نشاطه، وتقدم دورات تكوينية لإنشاء أو تسيير المشاريع المصغرة ودورات في التربية المالية، وإقامة معارض لبيع والمنتجات المنجزة في إطار القرض المصغر وغيرها من الخدمات التي تدعم المشاريع الصغيرة والمصغرة.

ومن بين النتائج التي تم استخلاصها أيضا مايلي:

- يمكن لصناعة التمويل الأصغر أن تتطور أكثر، فبالرغم من حداثتها في الجزائر إلاّ أنّها حققت بعض النجاح في توفير مناصب الشغل لفئة الشباب وخاصة النساء منهم.

- يعتبر نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في ولاية تبسة نشاطا معتبرا لما حققه من نتائج كحجم القروض الممنوحة لتمويل وتطوير المؤسسات الصغيرة، إلا أنها تفتقر للعدد المطلوب من المرافقين الذين يمكنهم متابعة المقترضين لنصحهم وإرشادهم، وإهمال العامل الشخصي في منح التمويل والذي تبنى عليه القرارات الصائبة.

- بالنسبة لتجربة صندوق الزكاة في ولاية تبسة كانت تجربة يمكنها النجاح بشكل أفضل بكثير لو أن المزكّون واصلو على وتيرتهم خلال السنوات الأولى للقرض الحسن، إلّا أنهم عزفوا عن دفعهم للزكاة لأسباب متعلقة بقناعتهم الشخصية، وأيضا غياب الحملات التحسيسية لإظهار الدور الفعال الذي تلعبه صناديق الزكاة في تمويل التنمية المحلية.

- تثمين تجربة القرض المصغر قد سمحت بتشجيع الإدماج الاقتصادي والاجتماعي لفئة السكان الذين لا يملكون دخلا أو المالكين لدخل غير ثابت وغير منتظم، مثلما سمحت على وجه الخصوص بتحقيق الإدماج الاقتصادي لفئات غير مؤهلة أصلا للاستفادة من نظامها التمويلي وذات مؤهلات بسيطة بالإضافة إلى خريجي الجامعات والمعاهد ومراكز التكوين المهني.

- استطاعت الوكالة الوطنية للقرض المصغر أن تمنح القروض لبعض الفئات النشطة في ظل جائحة كورونا من خلال فتحها لمواقع الكتروني تسمح بالتسجيل الكترونيا وتقديم طلب الحصول على القرض دون التقرب من الوكالة، وخصصت قروضها في ظل الجائحة للنشاطات المكافحة لها.

- حسب ما تمّ ذكره يمكن لقطاع التمويل الأصغر أن يمارس عن طريق التواصل عن بعد باستغلاله لتكنولوجيا الاتصالات الحديثة، وفتح مواقع الكترونية للتسجيل والحصول على المعلومات اللازمة من أجل الحصول على القرض، وأيضا إقامة دورات تدريبية ومرافقة عن طريق التواصل عبر الانترنت.

ثانيا: التوصيات: من خلال الدراسة يمكن اقتراح التوصيات التالية:

- توفير نظام مالي خاص بالقروض المصغرة، ومحاربة البيروقراطية.
- على البنوك المشاركة في عملية القرض المصغر الاهتمام بهذه القروض لتسهيل عملية القرض.
- تشجيع البنوك الخاصة في المشاركة في التمويل الأصغر ومساهمتها في إعطاء نسبة من القرض المصغر.
- ضرورة إعادة هيكلة توجه الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر عبر كل التنسيقيات الولائية وصندوق الزكاة فيما يتعلق بتمويل المشاريع المصغرة، وتشديد لأساليب التحصيل وإيضاحها، وتسهيل الإجراءات الإدارية والتنفيذية من أجل التسريع في عملية معالجة الملفات واعتماد المشاريع.
- ضرورة توفير مراكز وهيئات تعمل على توفير المعلومات حول كل ما يتعلق بالقروض المصغرة.
- التحسيس بأهمّية المقاولاتية، واعتبارها حل لدخول عالم الشغل إلى جانب الوظيفة.
- تكوين أعوان هيئات مرافقة في مختلف مراحل إنشاء المؤسسات المصغرة.
- المساهمة في رفع مستوى التكوين والتأهيل لمسيري هذه المؤسسات لضمان نجاحها.

- إلغاء التمويل الثلاثي والاقتصار فقط على التمويل الثنائي من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر مع رفع سقفه، حتى يتسنى للأفراد خاصة الحصول على القرض المصغر دون فوائد، والذين يتحرجون عادة من وجود الفوائد البنكية ولو كانت ضئيلة في التمويل الثلاثي.

- إضفاء صفة التمويل الإسلامي، بتسمية تمويلات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بالقرض الحسن مادامت تمويلات الوكالة بدون فوائد، وهذا بعد تعميم التمويل الأحادي وإلغاء التمويل الثلاثي.

- الاستفادة من التجارب العالمية الناجحة في مجال التمويل الأصغر كتجربة غرامين بنك ببنغلاديش.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المراجع باللغة العربية

القوانين والمراسيم:

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، مرسوم تنفيذي رقم 82/91 المؤرخ في 7رمضان1411هـ الموافق ل:23مارس1991 **يتضمن إحداث مؤسسة المسجد.10 أفريل 1991، العدد 16، 1991.**

2. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المادة 01 من القانون رقم 10/03، **المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة**، العدد 42، 2003.

3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، المرسوم التنفيذي 96-232 المؤرخ في 13 صفر 1437 هـ الموافق ل29 جوان 1996م **المتعلق بإنشاء وكالة التنمية الاجتماعية والمحدّدة لقانونها الأساسي**، العدد 40، 1996.

4. الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 04-14، المؤرخ في 22 جانفي 2004، **المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير للقرض المصغر وقانونها الأساسي**، العدد 06، 2004.

5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المادة الثانية والثالثة، المرسوم الرئاسي رقم11-133، الجزائر، 2011/03/22.

6. المادة 2/156 من قانون البلدية

الكتب:

1. أحمد زكي بدوي، **معجم مصطلحات الرعاية والتنمية الاجتماعية**، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1987.

2. أيمن عودة المعاني، **الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2010.

3. براهيمي عبد الحميد، **العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي**، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت،1997.

4. بن ابراهيم العالي، **أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار النفاس للنشر والتوزيع، الأردن،2011.

5. جعفر أنس قاسم، **أسس التنظيم الإداري والإدارة المحلية في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1988

6. جمال زيدان، **إدارة التنمية المحلية في الجزائر-بين النصوص القانونية ومتطلبات الواقع، دراسة تحليلية لدور البلدية حسب القانون البلدي الجديد 10/11**، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،2014.

7. حسن إبراهيم عيد، **دراسات في التنمية والتخطيط**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1990.

8. حسني عبد العزيز جرادات، **الصيغ الإسلامي للاستثمار في رأس العامل**، لطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان،2011.

9. خالد سمارة الزغبي، **التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية**، شركة الشرق الأوسط للطباعة، عمان، الأردن، 1985.

10. ديفيد فيراند وآخرون، **إقامة خدمات إيداع من أجل الفقراء-إرشادات لتوافق الآراء بشأن التمويل الأصغر**، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، الطبعة 2، 2003.

11. رشيد أحمد، **التنمية المحلية**، دار النهضة العربية، مصر،1986.

12.رفعت السيد عوض، **موسوعة الاقتصاد الإسلامي في المصارف والنقود والأسواق المالية: تقويم تجربة المصارف الإسلامية**، جزء13، دار السلام والنشر والتوزيع والترجمة،2013.
13.رفيق المصري، مصرف التنمية الإسلامي أو محاولة جديدة في الربا الفائدة والبنك، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، الطبعة الثالثة، بيروت، 1987.
14.سميرة كامل محمد، **التنمية الاجتماعية: مفهومات أساسية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1988.
15.شمس ابن قدامة المقدسي، **الشرح الكبير. مطبوع مع كتاب المغني لموفق الدين ابن قدامة**، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.
16.عادل مختار الهواري، **التغير الاجتماعي والتنمية في الوطن العربي**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1993.
17.عالية عبد الحميد عارف، **إدارة القروض متناهية الصغر، الآليات والأهداف والتحديات**، المجلة العربية للإدارة، المجلد 29، العدد 1، 2009،
18.عبد الجليل هويدي، المالية العامة للحكم المحلي: دراسة مقارنة، دار الفكر العربي، القاهرة، الطبعة 2، 1990.
19.عبد الحليم عمران، **اقتصاديات التمويل الأصغر-المفاهيم والمبادئ-التجارب الدولية والمحلية**، ألفا للوثائق، نشر استيراد وتوزيع الكتب،العدد1، قسنطينة، الجزائر،2020.
20.عبد الحميد عبد المطلب، اقتصاديات تمويل المشروعات الصغيرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2009.
21. عبد الرزاق الشيخي، **الإدارة المحلية**، دار الميسرة للنشر، عمان،2001.
22.عبد المطلب عبد المجيد، التمويل المحلي والتنمية المحلية، الإسكندرية، الدار الجامعية،2011.
23.عثمان باكر أحمد، **تجربة البنوك السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، طبعة1، 1998.
24.عثمان حسين عبد الله، **أضواء على الاقتصاد الإسلامي: الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي**، الطبعة الأولى، دار الوفاء، مصر،1989.
25.علي خاطر شطناوي، **قانون الإدارة المحلية**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن،2002.
26.ماركو إليا، ترجمة فادي قطفان، **التمويل متناهي الصغر: نصوص وحالات دراسية، مشروع تمبوس-ميدا"التمويل متناهي الصغر في الجامعة**، ترجمة فادي قحطان، كلية الإدارة-جامعة تورينو-إيطاليا-،2006.
27.مجدي علي سعيد، **تجربة بنك الفقراء الحائز على جائزة نوبل للسلام لعام 2006**، الدار العربية للعلوم-ناشرون، بيروت، طبعة 2، 2007.
28.محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**، دار العلوم، الجزائر، 2004.
29.محمد توفيق صادق، **التنمية في دول مجلس التعاون: دروس السبعينات وآفاق المستقبل**، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت.
30.محمد رشراش مصطفى، **دراسات حول التطورات الحديثة في سياسات وأعمال البنوك الزراعية في إقليم الشرق الأدنى وشمال إفريقيا**، منشورات الاتحاد الإقليمي للائتمان الزراعي في الشرق الأدنى وشمال إفريقيا، الأردن، 2006.

31.محمد سيد فهمي، **العولمة والشباب من منظور اجتماعي**، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2009.
32.محمد قاسم القيروتي، **دور رئيس المجلس المحلي في تنمية المجتمع المحلي**، مجلة الإدارة العامة، الأردن، العدد 37، 1983.
33.محمد موفق الأرناؤوط، **الوقف في العالم الإسلامي ما بين الماضي والحاضر**، دار جداول للنشر والتوزيع، لبنان، 2011.
34.محمد يونس، **بناء نموذج الأعمال الاجتماعية: دروس من تجربة جرامين**، مدرسة الدراسات التجارية العليا في باريس، 2009.
35.محي الدين صابر، **التغير الحضاري وتنمية المجتمع**، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، 1962.
36.مسعود شيهوب، **أسس الإدارة المحلية وتطبيقها على نظام البلدية والولاية في الجزائر**، ديوان المطبوعات الجزائري، 1986.
37.منال طلعت محمود، **الموارد البشرية وتنمية المجتمع المحلي**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2003.
38.منذر قحف، **أساسيات التمويل الإسلامي**، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية،2011.

الرسائل العلمية:

1. أمين قسول، **التأمين الأصغر كآلية لتحقيق أول الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة في الحد من الفقر المدقع والجوع في البلدان النامية**، بحوث اقتصادية عربية، العدد، 2015.
1. أمين قسول، **متطلبات تفعيل خدمات التمويل المصغر في البنوك الإسلامية** – دراسة تجارب دول عربية-أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة حسين بن بوعلي، الشلف، 2016.
2. بالخشعي هوارية، **أهمية صيغ التمويل الإسلامي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك ومالية دولية، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، عين تيموشنت، 2017.

البحوث والملتقيات والمجلات:

1. إليزابيث ليتلفيلد وآخرون، **هل يمثل التمويل الأصغر إستراتيجية فعالة من شأنها تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة**، سلسلة مذكرة مناقشة مركزة، منشورات المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء، العدد 24، يناير2003.
2. اليزابيل ليتلفيد، ريتشارد روزنبرغ، **التمويل الصغير جدا والفقراء: إزالة الحواجز بين التمويل الصغير جدا والتمويل الرسمي**، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، 2004.
3. بنك باركيلز، **الخدمات المصرفية للبلايين**، زيادة إمكانية الوصول إلى الخدمات المالية، 2010.
4. بول موسلي، **تقييم نجاح برامج التأمين الأصغر في تلبية احتياجات الفقراء من التأمين**، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، الأمم المتحدة، ورقة عمل رقم 84، 2009.

5. تارا سينها وآخرون، **دليل توجيه بشأن التأمين الأصغر لمؤسسات التمويل الأصغر**، مؤسسة أصدقاء المرأة للخدمات المصرفية، الهند، 2001.
6. جان- ماري، روجيني سومانثان، زكي وهاج، آثار الإقراض الجماعي **على انتشار** القروض، ترجمة شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية سنابل، بوابة التمويل الأصغر، 2010.
7. الجمعية الدولية لهيئات الرقابة والإشراف على التأمين الأصغر، قضايا تتعلق بتنظيم التأمين الأصغر والإشراف عليه، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء،2007.
8. جوديث براندسما ورفيقة شوالي، إنجاح التمويل البالغ الصغر في منطقة الشرق الأوسط وشمل افريقيا، منشورات مكتب شؤون الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالبنك الدولي، 1998.
9. جوناثان مردوك، التأمين الأصغر، الثورة المقبلة؟ معلومات مفيدة حول ما اكتسبناه بشأن الفقر، البنك الدولي، 2004.
10. جونثان موردوخ ودينكارلان، الحصول على التمويل، أفكار وقواعد الإثبات-اقتصاد الادخار، مبادرة الوصول المالي، جامعة نيويورك، 2009.
11. جيم روث، مايكل جيه ماكورد، دومينيك ليبر، الموقف العام للتأمين الأصغر في أفقر 100 بلد في العالم، مركز التأمين الأصغر، 2007.
12. حبيب عطية وآخرون، التقرير النهائي حول التمويل الأصغر في الجزائر: الفرص والتحديات، بعثة مشتركة بين مجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء والوكالة الفرنسية للتنمية وتحت إشراف نائب وزير المالية لشؤون الإصلاح المالي، 2006.
13. حسن إبراهيم، حوار مع المدير التنفيذي لمركز محمد السادس لدعم القروض الصغرى التضامنية، بوابة التمويل الأصغر، 2012.
3. خنفري خيضر، **تمويل التنمية المحلية في الجزائر، واقع وآفاق**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2011.
14. روزاليا ريتا كاتالي، الائتمان الصغير في النظم الاقتصادية المتقدمة طريق ثالث، تأمل نظري، إم بي آر آيه، بحث رقم 2010،21109، 2010.
15. ريمة برارمة، سلمى مهادي، التمويل الأصغر كآلية لتحقيق التنمية الاقتصادية في البلدان النامية- تجربة السودان، المغرب، بنغلاديش، الجزائر- مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة، المجلد (03)، العدد(02)، جامعة الجلفة، 2020.
16. زينب الزواري، التمويل الأصغر الإسلامي كوسيلة دفع التنمية، كلية العلوم الاقتصادية والتصرف بسوسة، 18 أكتوبر2014.
17. ستيوارت ماثيسون، المعاملات البنكية الإلكترونية للفقراء، الفرص والتداعيات أمام مقدمي خدمات التمويل الأصغر، مؤسسة التعاون الإنمائي،2007.
18. سعيداني سميرة، التمويل الإسلامي الأصغر كمدخل لدعم التنمية المحلية، مجلة الباحث الاقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة برج بوعريريج، العدد 4، جوان 2017.
4. سعيدي شيخ، **الدور التنموي للجماعات المحلية في الجزائر على ضوء التعددية السياسية**، أطروحة دكتوراه، جامعة جيلالي اليابس، سيدي بلعباس، 2007/2006

19.سي فضيل الحاج، وآخرون، إشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات، المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد 9، الجزائر، 2017.
20.سيد محمد هاشمي وأودي دي مونتسكيو، الوصول إلى الفئات أشد فقرا من خلال شبكات الأمان وسبل كسب العيش وخدمات التمويل الأصغر: الدروس المستفادة من نموذج التحرج من الفقر، مذكرة مناقشة مركزة رقم 69للمجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، واشنطن، مارس 2011.
5. شويح بن عثمان، **دور الجماعات المحلية في التنمية المحلية-دراسة حالة البلدية**-مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان،2011.
21.ضرار الماحي، **مفاهيم أساسية تتعلق بالتمويل الأصغر**، دورة خدمات التمويل الأصغر ، أمانة التدريب والتعليم المستمر، معهد علوم الزكاة، السودان، 2013.
6. الطيب بولحية، دور الترويج في تفعيل مؤسسات الزكاة-صندوق الزكاة-الجزائر، مذكرة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة سعد دحلب، البليدة،2005/2004.
7. عادل بونقاب، **سياسات التنمية المحلية والحضرية ومؤشرات قياسها في مجال تنفيذ الأجندة 21 للتنمية المحلية المستدامة في الجزائر**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحلت عباس سطيف، 2011.
8. عبد القادر حسين، **الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية**، رسالة ماجستير في العلوم السياسية، جامعة تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2012.

22.عبد النور ناجي، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الراشد في الجزائر، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة سطيف، العدد 5، 2007.
23.عبده سعيد إسماعيل: أدبيات التمويل الأصغر، عرض ونقد، سلسلة حوار الأربعاء،2008/03/12، (متوفر على موقع مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة).
24.عصام عبد الوهاب بوب، كمال الدين محمد عثمان البشير، "دور التمويل الأصغر في تطوير المشروعات الصغيرة: تجربة مصرف الادخار والتنمية الاجتماعية على الرابط: http://poseidon01.ssrn.com/delivery.php?IDتاريخ الإطلاع يوم 2018/06/01.
9. عمران عبد الحكيم، **تقييم تجربة بنك غرامين ولأساليب تطويعها وتطبيقها في الاقتصاد الجزائري**، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2016.
25.فال عبد الله، دور الجماعات المحلية في التنمية الاقتصادية، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 20، بسكرة الجزائر، 2010.
26.فريدة كافي، زكية آكلي، التنمية المحلية في الجزائر: قراءة للنهوض بالمقومات وتجاوز العوائق، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، 2017.
10.قماش نجيب، **التمويل المصغر كأداة لترقية المقاولة المصغرة**، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، البليدة،2008،

27.كاميليا فوزي الصلح، جدوى وآليات عمل مرافق تمويل القروض الصغرى التي تستهدف النساء الفقيرات في كل من المناطق الحضرية والريفية في بلدان عربية مختارة: رؤى نظرية واعتبارات عملية، منشورات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الأمم المتحدة، نيويورك، 2001.

11.كمال بودانة، **أثر الرقابة الإدارية على التنمية المحلية-دراسة ميدانية ببلدية حاسي بحبح-الجلفة**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014.

28.كمال رزيق، براهمي خالد، **تجربة الجزائر في التمويل الزكوي-دراسة تحليلية لصندوق الزكاة لولاية تبسة(2004-2012)**، مداخلة مقدمة ضمن المؤتمر الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب-البليدة-الجزائر-، 2013.

29.لويدز، التأمين في البلدان النامية: **استكشاف الفرص في التأمين الأصغر**، مركز التأمين الأصغر، بوابة الشمول المالي من اجل التنمية-FinDev-، 2009.

12.محمد خشمون، (2011)، **مشاركة المجالس البلدية في التنمية المحلية-دراسة ميدانية على بلديات ولاية قسنطينة**-رسالة دكتوراه في العلوم (علم اجتماع التنمية)، جامعة منتوري، قسنطينة.

13.محمد بالخير، **التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية، دراسة ميدانية لولاية تلمسان**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع التنظيم والعمل، جامعة الجزائر، 2005.

14.محمد مصطفى غانم، **واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين**، رسالة مكملة لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم التجارية، فرع محاسبة وتمويل، غير منشورة، الجامعة الإسلامية، فلسطين، 2010.

15. محنان صبرينة، **تطوير دور مؤسسات التمويل الأصغر في تنمية المشروعات الفردية والعائلية، دراسة مقارنة بين التجربة الإندونيسية والجزائرية**، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة سطيف، 2018.

16. مشري محمد الناصر، **دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة (دراسة للاستراتيجية الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حالة ولاية تبسة)**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2011.

17.منى هرموش، **دور تنظيمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة**، دراسة حالة الجزائر، ، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة،2010/2009.

30.موالدي سليم، **التمويل الإسلامي المصغر من خلال مؤسسات الزكاة، متطلبات استدامته وآليات تثمينه لمحاربة الفقر في المجتمعات الإسلامية**، جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة.

31.مونيك كوهين وآخرون، أثر التمويل الأصغر، المساعدة في تحسين فعالية الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر، موجز الجهات المانحة رقم 13، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء،2003.

32.ناصر سليمان، تجربة الجزائر في تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن" دراسة تقييمية" بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثاني حول تطوير نظام مالي إسلامي شامل، الخرطوم، السودان،11/10/09.
18.ناصر فتحي ،()، **إشكالية التنمية المحلية في الشرق الجزائري تحليل حول فكرة الأقلمة،** أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، معهد علوم الأرض والكون، جامعة باتنة، 2020-2021.
33.ناصر مغني، القرض المصغر كاستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر، الملتقى الدولي حول استراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة المسيلة،16/15 نوفمبر، 2011.
34.نانسي باري، الحلقات المفقودة، الأنظمة المالية الناجحة بالنسبة للأغلبية، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، مذكرة مناقشة رقم 03، 1995.
35.نحو مجتمع المعرفة، مركز الإنتاج الإعلامي، جامعة الملك عبد العزيز، العدد 03، السعودية 2008.
36.الهادي أحمد محمد حسن، الادخار في النظام الإسلامي، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، العدد 3

التقارير ودراسات:

1. تقرير التنمية البشرية، **نهضة الجنوب تقدم بشري عالم متنوع، 2013.**
2. سنابل، تقرير عن صناعة التمويل الأصغر في مصر، شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية،2010.
3. غادة والي، **التمويل الأصغر في مصر**: دراسة عامة، الهيئة العامة للرقابة المالية المصرية،2010.
4. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، موجز الجهات المانحة، التمويل الأصغر والأهداف الإنمائية للألفية الجديدة، الموجز رقم:9، 2002.
5. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP)، ما هو التمويل الأصغر؟، تاريخ الاطلاع 2017/08/15.
6. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء: التمويل الأصغر والمنح والاستجابات غير المالية لتخفيض عدد الفقراء، أين يكون الائتمان الأصغر ملائما؟، مذكرة مناقشة مركزة، رقم 20.
7. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، قروض التعليم من أندا تمويل(تونس) تدعيم العائلات محدودة ومتوسطة الدخل، 2006.
8. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، قرض التعليم من أندا تمويل(تونس) تدعيم العائلات محدودة ومتوسطة الدخل،2016.
9. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، المبادئ الأساسية للتمويل بالغ الصغر، البنك الدولي، واشنطن، 2002.
10. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، موجز الجهات المانحة، المساعدة في تحسين فعالية دور الجهات المانحة في مجال التمويل الأصغر، رقم 25، 2005.
11. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، كيف استطاعت البرازيل الحد من الفقر وعدم المساواة،2015.

12.المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب –عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، **تنمية التمويل الأصغر الإسلامي: التحديات والمبادرات،** الورقة الثانية من حوار السياسات، المملكة العربية السعودية، 2007.

13.المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية(2008)" تنمية التمويل الأصغر الإسلامي :التحديات والمبادرات "جدة-السعودية .نسخة الكرتونية، تاريخ الاطلاع :16 مارس2017

14.مؤسسة بلانت فينانس (2008)، **أثر التمويل متناهي الصغر في مصر**: دراسة مسحية.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية:

1. -Robert Cull et autres: inclusion financière et dre et développement: de nouvelles évaluations d'impact، note d'information nº:92.CGAP,Avril 2014,
2. A.M.R Chowdhur y and A .Bhuiya**,** DO POVERTY ALLEVIATION PROGRAMMES REDUCE INEQUITY IN HEALTHE LESSONS FROM BANGLADESH IN POVERTY AND HEALTH، ed. D LEON and G WALT (oxford : oxford université paress 2001)-
3. Aimatul Yumna , Integrating *zakat* and Islamic charities with microfinance initiative in the purpose of poverty alleviation in Indonesia, 8th International Conference on Islamic Economics and Finance
4. Aneel Karnani ,The Bottom of the Pyramid Strategy For Reducing Poverty, A Failed Promise ,DESA Working Paper No.80,United Nations, Department of Economic and Social Affairs, August 2009
5. Anne H. Hastings: Entry of MFIs into the Remittance Market: Opportunities and challenges ,The Global Microcredit Summit, Halifax, Nova Scotia,Canada,November13,2006.
6. Balbir Jain, Microfinance and the first European Conference in Microfinance on2-3-4june, 2009, at the Center for European Research in Microfinance (CERMI).
7. Betty Wampfler et autres : Organisations professionnelles agricoles et institutions financières rurales : construire une nouvelle alliance au sein de l'agriculture familiale, les cahiers de l'institut des régions chaudes, France, 2010.
8. Brussels, Belgium Basu, Anupam. Blavy. Rodolphe. Yulek. Murat A: Microfinance in Africa: Experince and Lessons from Selected AfricanCountries, IMF Working Paper; September 2004.
9. Bruuno Crépon et autres:(Mars2012), Evaiuation de l'impact du microcrédit en zone rurale au Maroc, sérieanalyse d'impact Nº:07, Agence

francaise de devloppment, Paris Comm unity Jameel ,Annual report Community Jameel, Community Jameel, 2015.

10. Craig F Churchill et al, L'assurance et les institutions de microfinance: (2004) guide technique pour le développement et la prestation de services de micro-assurance, Organisation internationale du travail.
11. Grameen Bank Monthly Update in US$: April 2013,Statement No: 1Issue No : 400, Issue Date : May 07, 2013, http://www.grameen-bank.net/?option=com_content&task=view&id=1102&Itemid=422 https://www.povertyactionlab.org/evaluation/constraints-saving-health-expenditures-kenya,
12. -jaunaux, Microcrédit individuel et pression socialeM le role du garant, vue:30.5.2018.
13. Kai Hisako and HAMORI,Shigeyuki: Microfinance and Inequality, Munich Personal Repec Archive(MPRA),paper no,17572 ,September 2009.
14. Mohammed Khaled, kate laner and Xaavier Reille,"Meeting The Demand Of Microfinance In The West Bank And Gaza Strip. Consultqtive , 2006.
15. Nicolas Blondeau , La Microfinance, un outil de développement durable, Etudes, 2006
16. **Pascaline Dupas ,Jonathan Robinson,** Constraints to Saving for Health Expenditures in Kenya,
17. Paul de Backer, **Les indicateurs financiers du développement durable**, Edition d'organisation, paris. 2005
18. Rani Deshpande: Safe and accessible: bringing poor savers into the formal financial system, Focus Note No37,CGAP, september2006.
19. Sébastien Boyé et al. Le guide de la microfinance, microcrédit et épargne pour le développement, Eyrolles Sébastien Boyé et autres, Le guide de la Microfinance , éditions d'organisation, Paris,2006.
20. Shahidur Khandker, Fighting poverty with microcredit: Experience in Bangladesh, Oxford university Press, New York, 1998.
21. Wolfgang Hannover and others, Contribution of Microfinance to the Millennium Development Goals (MDGs) and the Implementation of the Programme of Action 2015 (Poverty Reduction), GTZ. Germany, 2005.

ثالثا: المواقع الالكترونية:

1. بوابة العربية التمويل الأصغر، التأمين في البلدان النامية: **استكشاف الفرص في التأمين الأصغر**"، 2009.

http://www.microfinancegateway.org/sites/default/files/mfg-ar-inshrance-in developing -conteis- exploring -opporthunities-in-microinsurance-27049-pdf.

2. البوابة العربية للتمويل الأصغر، المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP)، **ماهو التمويل الأصغر؟** https://www.microfinancegateway.org/ar/what-is-microfinance
3. البوابة العربية للتمويل الأصغر، بدون تاريخ، صفحة الكترونية على الموقع: www.arabic.microfinancegateway.org
4. سامر مظهر قنطقجي، **الزكاة دورها في محاربة الفقر والبطالة بين المحلية والعالمية**، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، على الموقع www.kantakji.org
5. سعيد مجدي، تجربة مصرف الفقراء في بنغلاديش،2001، صفحة الكرتونية، تاريخ الاطلاع: 20أفريل2019. https://www.islam.online.net/arabic/contemporary/Economy/2001/artic l.shtml
6. صندوق النقد العربي، (2021)، متاح على الموقع: https://www.amf.org.ae/ar/study/motives-sharia - compliant-microfinance-arab countries)
7. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء (CGAP)، **ماهو التمويل الأصغر؟**، تاريخ الاطلاع 2017/08/15. https://www.microfinancegateway.org/ar/what-is-microfinance
8. المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، المبادئ الأساسية للتمويل الأصغر، 2004، نسخة الكترونية تاريخ الاطلاع 16 مارس2017م -http://www.cgap.org/gm/document 1.9.2748/KeyPrincMicrofinance_ara.pdf
9. منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، على الرابط : http://www.angem.dz/ar/article/contexte-de-creation
10. موقع عدة العمل المجتمعي: بتاريخ 2017/03/20 الساعة 13 h45 https://ctb.ku.edu/ar/content/evaluate/evaluate-community-initiatives/examples-of-
11. نقلاً من موقع الحملة الذكية https://www.smartcampaign.org/about-the-campaign-ar/smart-microfinance-and-the-client-protection-principles-ar
12. وحدة التمويل المصغر، **التمويل الأصغر بالسودان الوضع الراهن والمستقبلي**، تاريخ الاطلاع18/04/ 2018 http://www.mfu.gov.sd/nod/375
13. وزارة الشؤون الدينية والأوقاف: التعريف بصندوق الزكاة، الموقع الالكتروني للوزارة www.marw.dz يوم2018/06/16
14. وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، - صندوق الزكاة-، الموقع الإلكتروني للوزارة: 16-06-2018. http://www.marwa.dz
15. الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، على الموقع الالكتروني: WWW.angem.dz تاريخ الاطلاع 2021/04/20.

الملاحق

مديرية الفرع الجهوي بسكرة
الوكالة الولائية تبسة

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تمويل سلفة دون فائدة

القطاع	الملفات المودعة		الملفات المؤهلة			الملفات الممولة			مبلغ الملفات الممولة	عدد مناصب الشغل
	نساء	رجال	نساء	رجال	مجموع	نساء	رجال	مجموع		
فلاحة	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
صناعة	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
أشغال عمومية	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
خدمات	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
حرف	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
تجارة	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
صيد	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
المجموع	0	0	0	0	52	0	0	0	-	0
المجموع العام	0		0			0				

تمويل المشاريع الثلاثية

القطاع	الملفات المودعة		الملفات المؤهلة			الملفات الممولة			مبلغ الملفات الممولة	عدد مناصب الشغل
	نساء	رجال	نساء	رجال	مجموع	نساء	رجال	مجموع		
فلاحة	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
صناعة	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
أشغال عمومية	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
خدمات	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
حرف	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
تجارة	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
المجموع	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
المجموع العام	0		0			0				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2006

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	12	83	12	83	**95**	0	6	**6**	159 350,59	**9**
TRES PETITES INDUSTRIES	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
BTPH	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
SERVICE	9	7	9	7	**16**	0	0	**0**	-	**0**
ARTISANAT	78	7	78	7	**85**	1	0	**1**	26 851,50	**2**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**99**	**97**	**99**	**97**	**196**	**1**	**6**	**7**	**186 202,09**	**11**
Total Général	**196**		**196**			**7**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	0	2	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
TRES PETITES INDUSTRIES	0	17	0	13	**13**	0	0	**0**	-	**0**
BTPH	0	3	0	1	**1**	0	0	**0**	-	**0**
SERVICE	25	102	23	83	**106**	0	0	**0**	-	**0**
ARTISANAT	17	14	13	12	**25**	0	0	**0**	-	**0**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**42**	**138**	**36**	**109**	**145**	**0**	**0**	**0**	**-**	**0**
Total Général	**180**		**145**			**0**				

Scanné avec CamScanner

Agence Nationale de Gestion du Micro Crédit

Direction Régionale de Biskra
Agence de la wilaya de Tébessa

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2007

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	0	1	0	1	**1**	0	1	**1**	26 998,17	**2**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	0	1	0	1	**1**	0	1	**1**	26 851,50	**2**
BTPH	0	1	0	1	**1**	0	1	**1**	26 956,80	**2**
SERVICE	15	20	15	20	**35**	15	18	**33**	876 466,66	**50**
ARTISANAT	103	6	103	6	**109**	118	8	**126**	3 377 950,10	**189**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**118**	**29**	**118**	**29**	**147**	**133**	**29**	**162**	**4 335 223,23**	**245**
Total Général	**147**		**147**			**162**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	3	88	0	1	**1**	0	0	**0**	-	**0**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	1	50	1	27	**28**	0	0	**0**	-	**0**
BTPH	0	33	0	9	**9**	0	0	**0**	-	**0**
SERVICE	80	350	53	238	**291**	3	13	**16**	1 362 445,63	**24**
ARTISANAT	96	54	60	28	**88**	1	0	**1**	49 358,70	**2**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**180**	**575**	**114**	**303**	**417**	**4**	**13**	**17**	**1 411 804,33**	**26**
Total Général	**755**		**417**			**17**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2008

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	113	198	113	198	**311**	23	29	**52**	1 393 757,33	**78**
TRES PETITES INDUSTRIES	0	3	0	3	**3**	0	0	**0**	-	**0**
BTPH	0	11	0	11	**11**	0	4	**4**	107 839,80	**6**
SERVICE	153	182	153	182	**335**	86	73	**159**	4 248 496,94	**239**
ARTISANAT	507	45	507	45	**552**	213	19	**232**	6 246 822,60	**348**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**773**	**439**	**773**	**439**	**1 212**	**322**	**125**	**447**	**11 996 916,67**	**671**
Total Général	**1 212**		**1 212**			**447**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	0	61	0	40	**40**	0	0	**0**	-	**0**
TRES PETITES INDUSTRIES	1	57	1	40	**41**	0	0	**0**	-	**0**
BTPH	0	11	0	3	**3**	0	0	**0**	-	**0**
SERVICE	187	517	133	313	**446**	2	22	**24**	2 004 399,81	**36**
ARTISANAT	141	26	83	19	**102**	5	2	**7**	616 151,13	**11**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**329**	**672**	**217**	**415**	**632**	**7**	**24**	**31**	**2 620 550,94**	**47**
Total Général	**1 001**		**632**			**31**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2009

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	26	33	26	33	**59**	96	185	**281**	7 585 334,15	**422**
TRES PETITES INDUSTRIES	0	0	0	0	**0**	0	3	**3**	81 000,00	**5**
BTPH	0	7	0	7	**7**	0	11	**11**	297 000,00	**17**
SERVICE	72	82	72	82	**154**	82	141	**223**	6 012 605,66	**335**
ARTISANAT	259	8	259	8	**267**	399	30	**429**	11 577 848,70	**644**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**357**	**130**	**357**	**130**	**487**	**577**	**370**	**947**	**25 553 788,50**	**1 423**
Total Général	**487**		**487**			**947**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	0	12	0	8	**8**	0	0	**0**	-	**0**
TRES PETITES INDUSTRIES	1	41	1	31	**32**	0	0	**0**	-	**0**
BTPH	1	7	1	1	**2**	0	1	**1**	99 053,51	**2**
SERVICE	108	261	75	159	**234**	3	32	**35**	3 026 952,00	**53**
ARTISANAT	83	22	62	17	**79**	8	1	**9**	633 829,54	**14**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**193**	**343**	**139**	**216**	**355**	**11**	**34**	**45**	**3 759 835,05**	**69**
Total Général	**536**		**355**			**45**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2010

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	45	32	45	32	**77**	44	30	**74**	1 998 000,00	**111**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	0	1	0	1	**1**	0	0	**0**	-	**0**
BTPH	0	11	0	11	**11**	0	9	**9**	242 992,76	**14**
SERVICE	61	75	61	75	**136**	82	89	**171**	4 615 033,11	**257**
ARTISANAT	289	5	289	5	**294**	284	6	**290**	7 829 999,87	**435**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PÊCHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**395**	**124**	**395**	**124**	**519**	**410**	**134**	**544**	**14 686 025,74**	**817**
Total Général	**519**		**519**			**544**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	0	8	0	6	**6**	0	2	**2**	176 676,33	**3**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	0	30	0	25	**25**	0	0	**0**	-	**0**
BTPH	0	4	0	1	**1**	0	0	**0**	-	**0**
SERVICE	70	193	61	139	**200**	11	22	**33**	2 676 335,54	**50**
ARTISANAT	72	15	49	11	**60**	9	2	**11**	782 495,33	**17**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**142**	**250**	**110**	**182**	**292**	**20**	**26**	**46**	**3 635 507,20**	**70**
Total Général	**392**		**292**			**46**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2011

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	273	282	273	282	**555**	293	293	**586**	23 199 032,41	**879**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	903	16	903	16	**919**	874	17	**891**	34 340 021,00	**1 337**
BTPH	0	85	0	85	**85**	0	89	**89**	3 451 385,00	**134**
SERVICE	213	263	213	263	**476**	244	296	**540**	19 908 177,69	**810**
ARTISANAT	239	20	239	20	**259**	395	24	**419**	13 926 000,00	**629**
COMMERCE	0	2	0	2	**2**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**1 628**	**668**	**1 628**	**668**	**2 296**	**1 806**	**719**	**2 525**	**94 824 616,10**	**3 789**
Total Général	**2 296**		**2 296**			**2 525**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	1	23	1	19	**20**	0	5	**5**	410 618,00	**8**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	0	77	0	70	**70**	0	0	**0**	-	**0**
BTPH	0	14	0	11	**11**	0	0	**0**	-	**0**
SERVICE	179	369	162	333	**495**	15	26	**41**	3 483 481,92	**62**
ARTISANAT	216	34	191	28	**219**	9	2	**11**	836 676,39	**17**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**396**	**517**	**354**	**461**	**815**	**24**	**33**	**57**	**4 730 776,31**	**87**
Total Général	**913**		**815**			**57**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2012

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	177	340	177	340	**517**	178	344	**522**	35 368 953,87	**783**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	841	33	841	33	**874**	856	33	**889**	57 904 093,30	**1 334**
BTPH	0	215	0	215	**215**	0	215	**215**	16 996 452,28	**323**
SERVICE	277	151	277	151	**428**	281	155	**436**	33 929 198,99	**654**
ARTISANAT	319	11	319	11	**330**	322	11	**333**	19 078 603,90	**500**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**1 614**	**750**	**1 614**	**750**	**2 364**	**1 637**	**758**	**2 395**	**163 277 302,34**	**3 594**
Total Général	**2 364**		**2 364**			**2 395**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	2	22	1	19	**20**	0	1	**1**	92 640,31	**2**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	1	45	1	20	**21**	0	4	**4**	697 032,00	**6**
BTPH	0	14	0	9	**9**	0	1	**1**	105 277,60	**2**
SERVICE	126	223	62	129	**191**	15	51	**66**	9 884 626,91	**99**
ARTISANAT	146	27	101	21	**122**	26	2	**28**	3 486 191,43	**42**
COMMERCE	0	1	0	1	**1**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**275**	**332**	**165**	**199**	**364**	**41**	**59**	**100**	**14 265 768,25**	**151**
Total Général	**607**		**364**			**100**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2013

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	20	278	20	278	**298**	19	253	**272**	24 800 000,00	**408**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	302	25	302	25	**327**	260	22	**282**	23 520 000,00	**423**
BTPH	0	294	0	294	**294**	0	254	**254**	23 240 000,00	**381**
SERVICE	149	102	149	102	**251**	148	94	**242**	21 140 000,00	**363**
ARTISANAT	1118	30	1118	30	**1 148**	990	28	**1 018**	93 040 000,00	**1 527**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**1 589**	**729**	**1 589**	**729**	**2 318**	**1 417**	**651**	**2 068**	**185 740 000,00**	**3 102**
Total Général	**2 318**		**2 318**			**2 068**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	3	13	3	9	**12**	0	0	**0**	-	**0**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	0	30	0	22	**22**	9	5	**14**	2 531 182,51	**21**
BTPH	0	18	0	13	**13**	0	10	**10**	2 255 643,15	**15**
SERVICE	59	233	45	175	**220**	10	29	**39**	7 407 236,91	**59**
ARTISANAT	76	24	64	23	**87**	7	2	**9**	1 500 511,66	**14**
COMMERCE	0	8	0	6	**6**	0	1	**1**	281 788,65	**2**
Total	**138**	**326**	**112**	**248**	**360**	**26**	**47**	**73**	**13 976 362,88**	**111**
Total Général	**464**		**360**			**73**				

Scanné avec CamScanner

Agence Nationale de Gestion du Micro Crédit

Direction Régionale de Biskra
Agence de la wilaya de Tébessa

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2014

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	36	124	35	108	**143**	35	132	**167**	13 940 000,00	**251**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	524	17	522	16	**538**	556	19	**575**	55 760 000,00	**863**
BTPH	0	254	0	253	**253**	0	290	**290**	27 260 000,00	**435**
SERVICE	31	66	31	66	**97**	33	72	**105**	8 520 000,00	**158**
ARTISANAT	1314	17	1311	16	**1 327**	1417	18	**1 435**	133 000 000,00	**2 153**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**1 905**	**478**	**1 899**	**459**	**2 358**	**2 041**	**531**	**2 572**	**238 480 000,00**	**3 860**
Total Général	**2 383**		**2 358**			**2 572**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	3	13	2	10	**12**	0	0	**0**	-	**0**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	35	6	23	4	**27**	19	1	**20**	3 724 958,48	**30**
BTPH	0	13	0	8	**8**	0	12	**12**	2 801 143,74	**18**
SERVICE	61	883	37	825	**862**	13	342	**355**	87 206 229,18	**533**
ARTISANAT	20	21	11	17	**28**	0	2	**2**	417 515,15	**3**
COMMERCE	7	37	5	25	**30**	3	5	**8**	2 186 513,73	**12**
Total	**126**	**973**	**78**	**889**	**967**	**35**	**362**	**397**	**96 336 360,28**	**596**
Total Général	**1 099**		**967**			**397**				

Scanné avec CamScanner

Agence Nationale de Gestion du Micro Crédit

Direction Régionale de Biskra
Agence de la wilaya de Tébessa

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2015

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	8	43	8	43	**51**	6	19	**25**	2 500 000,00	**38**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	808	18	807	18	**825**	324	6	**330**	33 000 000,00	**495**
BTPH	0	162	0	162	**162**	0	73	**73**	7 300 000,00	**110**
SERVICE	24	16	24	15	**39**	15	5	**20**	2 000 000,00	**30**
ARTISANAT	1104	16	1103	16	**1 119**	508	7	**515**	51 250 000,00	**773**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**1 944**	**255**	**1 942**	**254**	**2 196**	**853**	**110**	**963**	**96 050 000,00**	**1 446**
Total Général	**2 199**		**2 196**			**963**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	1	52	0	3	**3**	0	0	**0**	-	**0**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	101	24	98	20	**118**	6	2	**8**	1 435 365,44	**12**
BTPH	0	89	0	76	**76**	0	10	**10**	2 544 030,51	**15**
SERVICE	59	310	58	282	**340**	5	178	**183**	42 770 656,68	**275**
ARTISANAT	5	2	4	2	**6**	1	0	**1**	219 262,98	**2**
COMMERCE	3	8	3	8	**11**	0	6	**6**	1 662 317,41	**9**
Total	**169**	**485**	**163**	**391**	**554**	**12**	**196**	**208**	**48 631 633,02**	**313**
Total Général	**654**		**554**			**208**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2016

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	0	7	0	7	**7**	1	6	**7**	700 000,00	**11**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	75	2	53	2	**55**	65	1	**66**	5 800 000,00	**99**
BTPH	0	29	0	25	**25**	0	22	**22**	1 990 000,00	**33**
SERVICE	1	1	1	1	**2**	0	2	**2**	200 000,00	**3**
ARTISANAT	102	2	88	2	**90**	102	0	**102**	7 750 000,00	**153**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**178**	**41**	**142**	**37**	**179**	**168**	**31**	**199**	**16 440 000,00**	**299**
Total Général	**219**		**179**			**199**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	4	57	3	54	**57**	0	0	**0**	-	**0**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	20	4	20	4	**24**	7	1	**8**	1 558 594,17	**12**
BTPH	0	35	0	32	**32**	0	2	**2**	561 531,46	**3**
SERVICE	18	109	18	107	**125**	2	25	**27**	6 372 413,77	**41**
ARTISANAT	3	5	1	3	**4**	0	0	**0**	-	**0**
COMMERCE	0	3	0	3	**3**	0	1	**1**	271 532,06	**2**
Total	**45**	**213**	**42**	**203**	**245**	**9**	**29**	**38**	**8 764 071,46**	**58**
Total Général	**258**		**245**			**38**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2017

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	0	0	0	0	**0**	0	11	**11**	1 100 000,00	**17**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	0	0	0	0	**0**	291	8	**299**	20 500 000,00	**449**
BTPH	0	0	0	0	**0**	0	51	**51**	4 470 000,00	**77**
SERVICE	0	0	0	0	**0**	7	7	**14**	1 300 000,00	**21**
ARTISANAT	0	0	0	0	**0**	378	7	**385**	26 500 000,00	**578**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**0**	**0**	**0**	**0**	**0**	**676**	**84**	**760**	**53 870 000,00**	**1 142**
Total Général	**0**		**0**			**760**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	0	6	0	5	**5**	0	3	**3**	834 440,47	**5**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	8	1	7	1	**8**	27	5	**32**	7 560 299,90	**48**
BTPH	0	17	0	13	**13**	0	25	**25**	6 528 239,55	**38**
SERVICE	15	44	11	38	**49**	12	25	**37**	8 911 991,93	**56**
ARTISANAT	3	3	2	1	**3**	1	0	**1**	242 913,36	**2**
COMMERCE	0	1	0	1	**1**	0	1	**1**	289 768,23	**2**
Total	**26**	**72**	**20**	**59**	**79**	**40**	**59**	**99**	**24 367 653,44**	**151**
Total Général	**98**		**79**			**99**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2018

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	0	2	0	2	**2**	0	12	**12**	1 200 000,00	18
TRES PETITES INDUSTRIES	21	1	17	1	**18**	179	4	**183**	11 300 000,00	275
BTPH	0	6	0	5	**5**	0	38	**38**	3 650 000,00	57
SERVICE	1	3	0	3	**3**	2	2	**4**	350 000,00	6
ARTISANAT	27	1	24	1	**25**	217	2	**219**	13 990 000,00	329
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	0
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	0
Total	**49**	**13**	**41**	**12**	**53**	**398**	**58**	**456**	**30 490 000,00**	**685**
Total Général	**62**		**53**			**456**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	2	43	2	35	**37**	0	8	**8**	2 183 942,00	12
TRES PETITES INDUSTRIES	67	14	39	7	**46**	13	4	**17**	4 035 396,58	26
BTPH	0	58	0	31	**31**	0	15	**15**	3 945 170,09	23
SERVICE	43	112	32	84	**116**	5	11	**16**	3 746 960,60	24
ARTISANAT	20	5	9	2	**11**	2	0	**2**	504 253,58	3
COMMERCE	0	8	0	8	**8**	0	3	**3**	805 933,23	5
Total	**132**	**240**	**82**	**167**	**249**	**20**	**41**	**61**	**15 221 656,08**	**93**
Total Général	**372**		**249**			**61**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2019

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	31	26	31	26	**57**	30	27	**57**	3 300 000,00	**86**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	87	6	87	6	**93**	92	7	**99**	7 380 000,00	**149**
BTPH	0	26	0	26	**26**	0	32	**32**	2 690 000,00	**48**
SERVICE	18	11	18	10	**28**	18	12	**30**	1 940 000,00	**45**
ARTISANAT	145	2	143	2	**145**	152	4	**156**	13 450 000,00	**234**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**281**	**71**	**279**	**70**	**349**	**292**	**82**	**374**	**28 760 000,00**	**562**
Total Général	**352**		**349**			**374**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	4	77	3	58	**61**	1	8	**9**	2 485 260,84	**14**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	67	9	43	5	**48**	15	4	**19**	4 619 927,15	**29**
BTPH	0	61	0	39	**39**	0	13	**13**	3 448 984,57	**20**
SERVICE	39	147	28	105	**133**	5	14	**19**	4 498 183,64	**29**
ARTISANAT	40	7	27	4	**31**	7	0	**7**	1 709 041,11	**11**
COMMERCE	3	16	3	14	**17**	0	4	**4**	1 037 000,39	**6**
Total	**153**	**317**	**104**	**225**	**329**	**28**	**43**	**71**	**17 798 397,70**	**109**
Total Général	**470**		**329**			**71**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2020

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	21	22	19	22	**41**	19	20	**39**	2 530 000,00	**59**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	90	2	89	2	**91**	57	1	**58**	4 700 000,00	**87**
BTPH	0	36	0	35	**35**	0	20	**20**	1 770 000,00	**30**
SERVICE	9	13	9	13	**22**	8	9	**17**	1 280 000,00	**26**
ARTISANAT	148	4	148	4	**152**	99	3	**102**	9 420 000,00	**153**
COMMERCE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
PECHE	0	0	0	0	**0**	0	0	**0**	-	**0**
Total	**268**	**77**	**265**	**76**	**341**	**183**	**53**	**236**	**19 700 000,00**	**355**
Total Général	**345**		**341**			**236**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois crées
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	6	49	6	37	**43**	2	8	**10**	2 771 010,17	**15**
TRÈS PETITES INDUSTRIES	64	18	39	11	**50**	16	3	**19**	4 608 502,31	**29**
BTPH	0	47	0	37	**37**	0	11	**11**	2 896 115,32	**17**
SERVICE	52	129	32	86	**118**	10	22	**32**	7 951 965,05	**48**
ARTISANAT	30	4	11	3	**14**	7	1	**8**	1 797 669,95	**12**
COMMERCE	12	26	7	22	**29**	1	4	**5**	1 299 401,07	**8**
Total	**164**	**273**	**95**	**196**	**291**	**36**	**49**	**85**	**21 324 663,88**	**129**
Total Général	**437**		**291**			**85**				

Scanné avec CamScanner

RÉALISATION CUMULÉE DE L'AGENCE

Exercice 2021

1-Financement PNR-AMP:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois créés
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	2	26	2	25	27	2	16	18	1 750 000,00	27
TRÈS PETITES INDUSTRIES	114	9	114	9	123	102	7	109	10 660 000,00	164
BTPH	1	46	1	46	47	0	47	47	4 600 000,00	71
SERVICE	5	14	5	13	18	4	11	15	1 500 000,00	23
ARTISANAT	197	3	197	3	200	193	2	195	19 060 000,00	293
COMMERCE	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
PECHE	0	0	0	0	0	0	0	0	-	0
Total	**319**	**98**	**319**	**96**	**415**	**301**	**83**	**384**	**37 570 000,00**	**578**
Total Général	**417**		**415**			**384**				

2-Financement PNR-PROJET:

Secteur d'activité	Demande		Nombre de dossiers éligibles			Nombre de dossiers financés			Montant des projets financés	Nombres d'emplois créés
	F	H	F	H	Total	F	H	Total		
AGRICULTURE	2	7	2	7	9	0	2	2	535 516,04	3
TRÈS PETITES INDUSTRIES	64	14	48	12	60	16	5	21	5 138 986,28	32
BTPH	1	59	1	43	44	0	13	13	3 388 885,51	20
SERVICE	60	137	44	101	145	8	26	34	8 676 125,57	51
ARTISANAT	54	6	28	6	34	6	0	6	1 244 837,50	9
COMMERCE	5	25	5	23	28	2	6	8	2 210 589,68	12
Total	**186**	**248**	**128**	**192**	**320**	**32**	**52**	**84**	**21 194 940,58**	**127**
Total Général	**434**		**320**			**84**				

Scanné avec CamScanner

الفهرس

الفهـــــــــــــارس

فهرس المحتويات:	
العناوين	صفحة
اهداء	
شكر وعرفان	
مقدمة عامة	**1- 9**
المدخل النظري	
الفصل الأول: التأصيل النظري للتنمية المحلية والتمويل المحلي	**10**
تمهيد	**11**
المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية	**12**
المطلب الأول: تعريف التنمية المحلية وأهم خصائصها	**12**
1. تعريف التنمية المحلية	**12**
2. خصائص التنمية المحلية	**15**
المطلب الثاني: أهداف ومبادئ التنمية المحلية	**17**
1. أهداف التنمية المحلية	**17**
2. مبادئ التنمية المحلية	**20**
3. نماذج التنمية الملحية	**22**
المطلب الثالث: العوامل المتحكمة في التنمية المحلية	**23**
1. البيئة	**23**
2. الفاعلون	**23**
3. الهيكل التنظيمي لإدارة التنمية المحلية	**24**
المبحث الثاني: التنمية المحلية (مقوماتها وأبعادها ومؤشراتها)	**25**
المطلب الأول: مقومات التنمية المحلية	**25**
1. المقومات المالية	**25**

2. المقومات البشرية	**25**
3. المقومات الاقتصادية	**28**
4. المقومات التنظيمية	**30**
المطلب الثاني: أبعاد التنمية المحلية	**32**
1. البعد الاقتصادي	**32**
2. البعد الاجتماعي	**33**
3. البعد البيئي	**34**
4. البعد السياسي	**35**
5. البعد الإنساني	**36**
6. البعد الإداري	**37**
المطلب الثالث: مؤشرات ومقاييس التنمية المحلية	**38**
1. مفهوم المؤشر	**38**
2. مؤشرات التنمية المحلية	**39**
المبحث الثالث: التمويل المحلي للتنمية المحلية في الجزائر	**42**
المطلب الأول: تعريف التمويل المحلي	**42**
المطلب الثاني: عوامل احتياج التنمية المحلية للتمويل المحلي	**43**
1. ضرورة توفر الموارد المالية	**43**
2. تزايد الاعتماد الذاتي في تمويل التنمية المحلية	**43**
3. تكاليف إقامة مشاريع التنمية المحلية	**44**
4. الحاجة إلى الإسراع بمعدلات التنمية المحلية	**44**
المطلب الثالث: مصادر تمويل التنمية المحلية في الجزائر	**45**
1. الموارد المالية الداخلية	**45**
2. الموارد المالية الخارجية	**45**

3. الأدوات والوسائل المستخدمة لإحداث التنمية المحلية	**49**
خلاصة الفصل	**53**
الفصل الثاني: التمويل الأصغر ومساهمته في تحقيق التنمية المحلية	**54**
تمهيد	**55**
المبحث الأول: مفهوم التمويل الأصغر	**56**
المطلب الأول: تعريف وخصائص التمويل الأصغر	**56**
1. تعريف التمويل الأصغر	**56**
2. خصائص التمويل الأصغر	**59**
3. أهمية التمويل الأصغر	**60**
المطلب الثاني: الافتراضات الفكرية الأساسية للتمويل الأصغر وضوابطه	**61**
1. الافتراضات الأساسية للتمويل الأصغر	**61**
2. الضوابط الأساسية للتمويل الأصغر	**62**
المطلب الثالث: انتشار التمويل الأصغر حول العالم	**63**
1. التجارب التاريخية للتمويل الأصغر في الدول المتقدمة	**65**
2. التمويل الأصغر في الدول النامية	**66**
3. التجارب التاريخية للتمويل الأصغر في الدول العربية الإسلامية	**67**
التجربة العالمية الأولى الرائدة في التمويل الأصغر – تجربة بانغلاديش-	**72**
المطلب الرابع: المناهج المتبعة في التمويل الأصغر ومصادر التمويل	**76**
1. مناهج التمويل الأصغر	**77**
2. مصادر التمويل الأصغر	**78**
المبحث الثاني: مبادئ التمويل الأصغر التقليدي والإسلامي	**80**
المطلب الأول: مبادئ التمويل الأصغر التي وضعتها المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء	**80**

المطلب الثاني: بعض المبادئ الفعالة الرئيسية في مجال التمويل الأصغر وحسب رأي الباحثين	**83**
المطلب الثالث: المبادئ الإسلامية للتمويل الأصغر	**84**
1. صيغ التمويل الإسلامي وأهميتها لقطاع التمويل الأصغر	**84**
2. أهمية صيغ التمويل الإسلامي لقطاع التمويل الأصغر	**88**
3. المبادئ الإسلامية للتمويل الأصغر	**89**
المبحث الثالث: دور التمويل الأصغر في تحقيق التنمية الملحية	**92**
المطلب الأول: منتجات التمويل الأصغر	**92**
1. القروض الصغرى	**92**
2. الادَخار المصغّر	**95**
3. التأمين الأصغر	**97**
4. خدمات التحويل المالي للفقراء	**100**
5. التدريب على المهارات والتوجيه والرصد المنتظم	**100**
المطلب الثاني: دور التمويل الأصغر في القضاء على الفقر والجوع	**101**
1. دور القروض المصغرة في الحد من الفقر والجوع	**101**
2. دور منتجالادخار في الحد من الفقر والجوع	**105**
3. دور التأمين الأصغر في الحد من الفقر والجوع	**107**
4. دور مساهمة التحويلات المالية في الحد من الفقر والجوع	**109**
المطلب الثالث: مساهمة التمويل الأصغر في تفعيل دور المرأة المقاولة في التنمية	**110**
المطلب الرابع: مساهمة التمويل الأصغر في قطاعي التعليم والصحة	**113**
1. مساهمة التمويل الأصغر في النهوض بالتعليم	**113**
2. مساهمة التمويل الأصغر في تحسين مستوى الرعاية الصحية	**115**

الفهـــــــــــــارس

خلاصة الفصل	**120**
الفصل الثالث: واقع التمويل الأصغر في الجزائر وسياسات تطويره	**121**
تمهيد	**122**
المبحث الأول: التمويل الأصغر في الجزائر (بداية ظهور أفكاره وتطبيقه)	**123**
المطلب الأول: مفهوم التمويل الأصغر في الجزائر	**123**
1. بداية الاهتمام بالتمويل الأصغر في الجزائر	**123**
2. تعريف التمويل الأصغر في الجزائر	**124**
المطلب الثاني: الجوانب القانونية المتعلقة بتنظيم التمويل الأصغر أو القروض المصغرة في الجزائر	**125**
1. قانون النقد والقرض	**126**
2. قانون تعاونيات الإقراض والادخار	**126**
المطلب الثالث: الإطار التنظيمي والمؤسساتي للتمويل الأصغر في الجزائر	**127**
1. البرامج الحكومية	**127**
2. البنوك العمومية	**128**
3. هيئة البريد الجزائرية	**129**
4. المنظمات غير الحكومية	**129**
الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي	**130**
المبحث الثاني: عرض لبعض تجارب التمويل الأصغر في الجزائر	**131**
المطلب الأول: تجربة الوكالة الوطنية لتسيير للقرض المصغر في مجال التمويل الأصغر	**131**
1. التعريف بالوكالة الوطنية لتسيير للقرض المصغر	**131**
2. صيغ التمويل المتاح من خلال الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	**132**

3. احصائيات حول الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	**133**
المطلب الثاني: التمويل الأصغر تحت غطاء صندوق الزكاة في الجزائر (القرض الحسن)	**136**
1. تعريف بصندوق الزكاة الجزائري	**136**
2. دور صندوق الزكاة في مجال منح القروض	**138**
المطلب الثالث: تجربة بنك البركة الجزائري في مجال التمويل الأصغر	**141**
1. التعريف ببنك البركة الجزائري	**142**
2. البرنامج النموذجي للتمويل الأصغر لبنك البركة الجزائري	**142**
المبحث الثالث: سياسات وآليات تطوير صناعة التمويل الأصغر في الجزائر	**152**
المطلب الأول: أهمية وضع إطار تشريعي يسمح بتأسيس مؤسسات التمويل الأصغر في الاقتصاد الجزائري	**152**
المطلب الثاني: سياسات وآليات مقترحة لتطوير صناعة التمويل في الاقتصاد الجزائري	**154**
خلاصة الفصل الثالث	**157**
الفصل الرابع: مساهمة التمويل الأصغر في التنمية المحلية في ولاية تبسة	**158**
تمهيد	**159**
المبحث الأول: مؤسسات التمويل الأصغر المتواجدة في ولاية تبسة	**160**
المطلب الأول: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM بولاية تبسة	**160**
1. نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بولاية تبسة	**161**
2. الهيكل التنظيمي للوكالة	**161**
3. إجراءات منح القروض المصغرة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر لولاية تبسة	**164**
4. الخدمات غير المالية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض	**165**

المصغر	
5. الأنشطة الممولة من طرف الوكالة	**166**
6. المهام الأساسية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	**166**
7. أهداف الوكالة الوطنية للقرض المصغر	**167**
المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ	**169**
1. التعريف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	**169**
2. الصيغ التمويلية التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب	**169**
المبحث الثاني: دور مؤسسات التمويل الأصغر في التنمية المحلية في ولاية تبسة	**173**
المطلب الأول: دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في التنمية المحلية في ولاية تبسة	**173**
1. دور الوكالة في توفير المحيط المناسب لنشاطات المنتجة	**173**
2. دور الوكالة في تمويل المشاريع الصغيرة منذ انشائها	**174**
3. دور الوكالة في تمكين المرأة اقتصاديا	**176**
4. عدد القروض الممنوحة حسب نمط التمويل	**179**
5. مساهمات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في قطاعات النشاط الاقتصادي	**183**
6. دور الوكالة الوطنية في استحداث مناصب الشغل منذ إنشاء الوكالة بولاية تبسة	**187**
المطلب الثاني: دور الوكالة الوطنية لدعم التشغيل في التنمية المحلي بولاية تبسة	**188**
1. مساهمة الوكالة الوطنية لدعم التشغيل في التنمية المحلية بولاية تبسة	**188**
المطلب الثالث: دور صندوق الزكاة في تمويل المحلية في ولاية تبسة	**190**
1. صندوق الزكاة من آليات التمويل الأصغر	**190**
2. حصيلة صندوق الزكاة – القرض الحسن – لولاية تبسة	**191**

المبحث الثالث: آليات تفعيل وتطوير مؤسسات التمويل الأصغر لتحقيق التنمية المحلية	**194**
المطلب الأول: آليات تفعيل دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية في الولاية	**194**
المطلب الثاني: برنامج لتفعيل صندوق الزكاة الجزائري لكسب رهان التنمية المحلية المستدامة	**196**
1. تنمية الموارد المالية لصندوق الزكاة	**197**
2. تنويع برامج الصندوق	**198**
المطلب الثالث: تحديات التمويل الأصغر	**198**
1. التحديات التي تواجهها مؤسسات التمويل الأصغر	**198**
2. تحديات التمويل الأصغر الإسلامي	**200**
خلاصة الفصل	**202**
خاتمة عامة	**204**
قائمة المصادر والمراجع	**210**

الفهـــــــــــــارس

فهرس الأشكال		
رقم	عنوان الشكل	صفحة
01	الأهمية الاجتماعية للتمويل الأصغر	**61**
02	نموذج الأعمال الاجتماعية	**76**
03	التمويل الأصغر وتمكين المرأة، الحلقة المثمرة	**112**
04	توزيع طلب القروض حسب الجنس (إلى غاية 31/ 03/ 2019)	**115**
05	توزيع العدد الإجمالي للقروض الممنوحة حسب قطاع النشاط، (منذ نشأة الوكالة إلى غاية 31/ 03/ 2019)	**116**
06	دمج التمويل التجاري مع التمويل التطوعي في مؤسسات التمويل الأصغر	**121**
07	عدد المشاريع الممولة حسب الصيغ التمويلية المتاحة خلال 2009- 2014	**128**
08	التوزيع النسبي للعدد الإجمالي للمشروعات الممولة حسب الجنس، خلال الفترة 2009- 2014	**129**
09	توزيع القروض حسب جنس المستفيد خلال الفترة 2006- 2021	**151**
10	القروض الممنوحة حسب جنس المستفيد خلال كل سنة من 2006- 2021	**152**
11	توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل منذ النشأة إلى غاية 2021	**154**
12	توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط خلال الفترة: 2005- 2021	**156**
13	توزيع القروض حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2005- 2021	**158**
14	عدد مناصب الشغل المستحدثة منذ تاريخ إنشاء الوكالة إلى غاية 2021	**160**
15	توزيع القروض حسب القطاعات	**162**

فهرس الجداول		
الرقم	عنوان الجدول	صفحة
01	الصيغ التمويلية للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر	**133**

الفهـــــــــــــارس

02	توزيع العدد الإجمالي للقروض الممنوحة	**133**
03	توزيع طلب القروض حسب الجنس (إلى غاية 31/ 03/ 2019)	**134**
04	توزيع العدد الإجمالي للقروض الممنوحة حسب النشاط	**135**
05	تطور عدد المستفيدين من القروض الحسنة لصندوق الزكاة خلال الفترة 2003- 2013	**139**
06	تطور عدد المشاريع الممولة من طرف بنك البركة الجزائري خلال الفترة 2009- 2014	**148**
07	توزيع المشاريع الممولة حسب الجنس، الصيغ التمويلية إلى غابة 31- 12- 2014	**150**
08	التمويل الثنائي في الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب	**170**
09	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي	**171**
10	عدد الملفات المودعة والمؤهلة والممولة	**175**
11	توزيع القروض حسب الجنس خلال الفترة 2005- 2012	**176**
12	توزيع القروض الممنوحة حسب جنس المستفيد لكل سنة خلال الفترة 2005- 2021	**178**
13	توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل منذ نشأة الوكالة إلى غاية 31/ 12/ 2021	**180**
14	توزيع القروض الممنوحة حسب نمط التمويل من ينة 2005إلى 2021	**181**
15	توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاطات خلال الفترة 2005- 2021	**184**
16	توزيع القروض الممنوحة حسب قطاع النشاط من 2005 إلى 2021	**185**

16	عدد مناصب الشغل المستحدثة خلال الفترة 2005- 2021	**187**
17	توزيع القروض حسب قطاع النشاط إلى غاية 31/ 12/ 2020	**188**
18	توزيع مصارف الزكاة خلال الفترة 2004- 2016	**192**

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور مؤسسات التمويل الأصغر في دعم وتمويل التنمية المحلية، من خلال إتاحة فرص الحصول على الخدمات المالية للفئات المستبعدة من النظام المالي التقليدي، وأداة إستراتيجية لتفعيل التنمية المحلية.

من خلال هذه الدراسة تمت الإحاطة بمختلف الجوانب النظرية المتعلقة بالتمويل الأصغر والتنمية المحلية، وكذا بعض التجارب الرائدة في التمويل الأصغر، وتجربة التمويل الأصغر في الجزائر من خلال بنك البركة الجزائري ووكالة الوطنية للتسيير القرض المصغر ومدى مساهمة القرض المصغر في توفير الدعم المالي اللازم للمشاريع الصغيرة، وبالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي تم تحليل مختلف الإحصائيات المتعلقة بالوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر المتواجدة في ولاية تبسة لمعرفة مدى مساهمة القروض المصغرة في دفع عجلة التنمية المحلية في الولاية.

وخلصت الدراسة بعد الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي إلى أنه بالرغم من النتيجة التي حققتها برامج التمويل الأصغر في الجزائر وتبسة تحديدا إلا أنه من الضروري تطوير سوق التمويل الأصغر من خلال تطبيق مجموعة من السياسات، وضرورة تحفيز التمويل الأصغر الإسلامي وتطوير الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

الكلمات المفتاحية: التنمية المحلية المستديمة، التمويل الأصغر الإسلامي، المؤسسات الصغيرة، بنك غرامين

Abstract:

This study aims to highlight the role of microfinance institutions in supporting and financing local development, by providing access to writing services for groups excluded from the traditional financial system, and a strategic tool to activat local development.

Through this study the various theoretical aspects related to Microfinance and local development were briefed, as well as some pioneering experiences in microfinance, and the experience of microfinance in Algeria through Algerian Al Baraka Bank and the National Microcredit Management Agency, and the extent of the microcredit's contribution to providing the necessary financial support for small projects, and based on the analytical descriptive approach and then analyzing the various statistics related to the National Agency were analyzed To run the micro-loan in the state of Tebessa to see the extent to which micro-loans contribute to advancing local development in the state.

The study was concluded, after relying on the descriptive analytical method, in despite the results achieved by microfinance programs in Algeria and Tebessa in particular, it is necessary to develop the microfinance market through the application of a set of policies, and the need to stimulate Islamic microfinance and develop the National Agency for the Management of Microcredit.

Keywords: sustainable local development, Islamic microfinance, small enterprises, Grameen Bank.